الجمعية الوطنية لحقوق الإ
onal Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

العدد (231)

1431/3/3هـ الموافق 2010/2/17م

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	9
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	19
قضية سيول جدة	96
حقوق الإنسان في العالم	106

(حقوق الإنسان) تواصل زيارتها لمفترشي كباري جدة

المصدر: جريدة شمس الاربعاء العدد 1491 / 10-02-2010
http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=87797

جدة - فايز الثمالي
أقر فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة مواصلة زيارات المقيمين تحت كباري جدة لتفقد أحوالهم ومتابعة ما يتم بخصوص تسفيرهم إلى بلادهم. جاء ذلك خلال بحث أعضاء الجمعية أمس برئاسة الدكتور حسين الشريف المشرف العام على الجمعية عددا من المشروعات والأنشطة التي سيتم تنفيذها خلال العام الجاري، حيث طرحت بعض الرؤى والأفكار حول إقامة دورات لأفراد السجون والصحافيين والمهتمين بحقوق الإنسان، إضافة إلى ملتقى حول حقوق المرأة الأجنبية، وزيارة رئيس فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة مكة المكرمة، والمسؤولين في هيئة التحقيق والادعاء العام، وبعض المحافظات والقرى والهجر التابعة للمنطقة للوقوف على بعض الشكاوى الواردة إلى الجمعية.
كما تم الاتفاق على إقامة ورشة حول مؤسسات المجتمع المدني يستضيفها الفرع. فيما أجلت فكرة إقامة مؤتمر دولي عن حقوق الإنسان إلى الاجتماع المقبل.
وأحاط الدكتور الشريف الأعضاء بما قام به الفرع خلال الأيام الماضية من إنجازات وزيارات وأبرز القضايا الواردة للفرع، بينما أحاط العضو معتوق الشريف الأعضاء حول متابعته لقضية السجينة سميرة الخطيب، وعدد من القضايا الأخرى.

تسعيني يطالب محكمة خليص برد الاعتبار قبل وفاته

المصدر: جريدة اليوم السبت 13 فبراير 2010
http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=1&G=737181&I=13392

فهد الثقفي – جدة
لجأ شيخ «تجاوز التسعين عاما» يعضده أبناؤه وأحفاده إلى فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة بعد أن أمضى عاما ونصف العام في انتظار حكم رد الاعتبار من محكمة محافظة خليص (90 كلم شمال شرقي محافظة جدة) فيما نسب إليه من اتهام بارتدائه ملابس رجل أمن وتهجّمه على عمال احد الأشخاص في المحافظة آخر الليل .
وطلب أبناء وأحفاد الشيخ داخل عوض الله المعبدي، الذي لا يشعر بمن هم حوله لوصوله إلى مرحلة الخرف من العمر، عندما حمله لفرع الجمعية، التدخل لإنهاء القضية في المحكمة والتعجّل في الحكم برد اعتباره قبل وفاته .
وقال الأبناء والأحفاد الذين رافقوه لمقر فرع الجمعية: «إن جلسات النطق بالحكم في القضية أرهقتنا» .. وأضافوا: «إن الشرطة بعد التحقيق توصّلت إلى أن الشكوى كيدية، لكن ننتظر النطق بالحكم من المحكمة ورد الاعتبار لهذا المسن.«

شبان آخر زمن"قوم وجدي" يعودون بثياب "الخكر" وتأنيث "المرجلة"

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 فبراير 2010
.html497590/article11/02/2010http://www.alriyadh.com/

عرعر،تحقيق- صغير العنزي

ألح عليه أبناؤه أن يشتري لهم وجبة خفيفة من أحد المطاعم المعروفة، وما أن دخل المطعم حتى دهش بصمت رهيب يخيّم على المكان- على غير العادة- وعيون الزبائن وأسماعهم مشدودة إلى التلفزيون، وهو يبث خبر اعتداء آثم نفّذه أحد المتطرفين في بلادنا، ولم يفق من دهشته إلا على صوت ناعم يخترق هدوء المكان: مشمش.. مشمش! وقبل أن يلتفت إلى الصوت القادم، فوجئ بصوت يرد من الجهة الأخرى: لبيه يا عمري! فحدّق كثيراً في المجيب، وإذا بمشمش شاب عشريني، «لابس من غير هدوم» -على رأي عادل إمام -وشعره معلّق من الخلف ببكلة نسائية، وفي عنقه قلادة تضيء المكان، وبالكاد يحرك شفتيه، وهو يمضغ لبانةً..وفي الجهة الأخرى كان المنادي بملابسه الضيقة المخجلة وشعره الملّون لا يقل تكسراً عن رفيق دربه «مشمش»!..فخرج صاحبنا، وهو يقول: معقول أنا في السعودية .!

جذور عربية تاريخية

هذه نماذج عربية الأصل والمنشأ، وإن استفادت من تجربة الآخرين العصرية، ولسنا مع صاحبنا المندهش، فالتطرف –بطرفيه المتباينين- ليس نبتة غريبة على مجتمعنا العربي، ففي الوقت الذي كان فيه الخوارج يريقون دماء المسلمين بحجة تكفير أصحاب المعاصي، مستحلين دماء المسلمين..كان الجانب الآخر يشهد شريحة من المجتمع انغمست في اللهو والميوعة والتكسر حتى فقدت رجولتها، وأطلق مجتمعها عليها لقبا دالّا اجتماعياً،وبعد أن بلغت مبلغ التأثير في المجتمع المدني كتب الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك – وكان شديد الغيرة- إلى واليه في المدينة مانصه:(أحص لي من في المدينة من هؤلاء (..، فأوقع الكاتب –عامداً أو ساهياً- نقطة على حاء (أحص)، فجمعهم الوالي و-الجزار يشحذ شفرتيه- في يوم أسود، غابت عنه "حقوق الإنسان" فلم يسلم منهم أحد .!

واقعنا اليوم

وفي الآونة الأخيرة عادت هذه الظاهرة القديمة إلى السطح بشكل لافت للنظر، يؤججها المنعطف العولمي؛ بفضائياته المفتوحة التي أثرت في بعض شبابنا تأثيراً سلبياً كشف عن هشاشة تأسيسهم إلى الدرجة التي أصبحوا-معها- غير قادرين على تمحيص الأفكار والسلوكيات، وعاجزين عن انتقاء واختيار الأنسب لعاداتنا وتقاليدنا وأعرافنا .

ولعل من أظهر السلوكيات المنبوذة التي أطلت على مجتمعنا بعد غياب- مما يسمى شعبياً ب"التقليعات"- إطالة الشعر بطريقة غريبة لم تعد معه مجرد (تقليعة) لطفرة مراهقة، وإنما تصاعدت بشكل مخيف وبتجاوزات غير متوقعة، حيث لم يقف بعض الشبان عند حد إطالة الشعر وقصاته المستهجنة، بل أوصلوه بربطات خلفية ذات أشكال غريبة، سابقوا بها النساء والفتيات، فضلا عن الأصباغ الملونة، والتنافس في لبس القلائد وأساور الساعدين، وإطالة الأظافر، واللهجات الغربية، بل إن بعضهم جاوز الفتيات المتحررات في ارتداء الملابس الضيقة الفاتنة، وزادوا بدلٌ ودلال ملؤه الميوعة والتحلل واللين المتناهي، وبحركات تحاكي الإغراء الاستعراضي لغانيات القنوات الفضائية .

هذه الظاهرة "المشكلة" آخذة في التزايد بشكل تترهل معه بنية الرجولة، حاملة معها ما ينذر بانحرافات تقترب من مقدمات الشذوذ الجنسي .

"الرياض" ناقشت هذه القضية الاجتماعية مع بعض المتخصصين والمهتمين بمثل هذه المشكلات، فكان الطرح التالي ..

مقدمات اضطراب الجنس

في البدء يرجع د.عماد عبد الرازق –أستاذ علم النفس الاجتماعي في جامعة طيبة -أسباب هذه الظاهرة إلى ضعف الوازع الديني، والإعلام بوسائله وما ينشره ويبثه من أفلام وبرامج وصور وإعلانات وقصص تبرز هذه السلوكيات، والغياب النفسي للوالدين، إلى جانب الاعتماد على الخدم واتباع أساليب التنشئة الاجتماعية الخاطئة، وكذلك تدني المستوى الفكري والثقافي لدى

عدد ليس بقليل من الشباب، يضاف إلى ذلك كثرة العمالة الأجنبية داخل المجتمع السعودي والتي تأتي بثقافات قد لا تتناسب مع الثقافة الإسلامية والسعودية خصوصاً، والتقليد الأعمى لنجوم الفن والرياضة، مؤكداً على أن الإسراف في هذه التقليعات - ودون وعي من الشباب والأطفال- قد يؤدي إلى بعض الانحرافات الخطيرة ومنها ما يسمى اضطراب الهوية الجنسية أو التحول الجنسي والتشبه بالجنس الآخر، داعياً إلى تكثيف برامج التوعية، وتعزيز القيم والعادات الإسلامية .

دور الأسرة

ويرى الأستاذ خالد الحميدي رئيس قسم التربية وعلم النفس في كلية المعلمين في عرعر أن هذه السلوكيات تشوه معالم الرجولة، مرجعاً أسبابها -وبخاصة في هذه المرحلة العمرية - إلى أزمة في الهوية الأيديولوجية والاجتماعية نتيجة للصعوبات الاجتماعية والثقافية والفكرية والاقتصادية التي تكتنف هذه الشريحة اليوم، مما يؤدي إلى فشلهم في تحقيق هويتهم، وبالتالي يتجهون لمثل هذه السلوكيات الخاطئة التي يمارسونها محاولة منهم البحث عن ذواتهم من خلال الآخرين، والحل- في رأي الحميدي- تسليط الضوء في هذه القضية على عملية التنشئة الاجتماعية، والتي تشترك فيها عدة مؤسسات،منها :الأسرة، المدرسة، الأقران، وسائل الإعلام، ودور العبادة، والتركيز بدرجة أكبر على دور الأسرة التي كانت ولازالت أقوى مؤسسة اجتماعية تأثيراً في تكوين شخصية الإنسان؛ لأنها هي النواة الأساسية

للمجتمع، والتي في أحضانها ينعم الفرد بدفء العناية والرعاية والحب والأمان، حتى يشب ويستطيع الاعتماد على نفسه والانطلاق في دروب الحياة، بينما يرى تركي بن رضيمان – رئيس نادي عرعر الرياضي- أن إنبهار شبابنا بالمشاهير من اللاعبين الغربيين وغيرهم من خلال نجاحهم العملي أو الرياضي تم تقليد هيئتهم وأشكالهم، ظنا من المقلد أن ذلك يجعله في مصاف أولئك النجوم في نجاحهم المهني ..

مسايرة الموضة

أما د.عبدالعزيز بن علي الغريب -أستاذ علم الاجتماع المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- فيشير إلى أن فئة الشباب تمثل شريحة كبيرة في المجتمع السعودي، حيث وصلت إلى 10 ملايين، وبالتالي أي سلوك أو مظهر يبرز على هذه الفئة يصبح سلوكا مشاهداً بحكم نسبتها المرتفعة، ويرجع أول أسباب هذه القضية- التي لا يرى أنها وصلت حد الظاهرة- إلى نوازع شخصية مرتبطة بطبيعة مرحلة الشباب المشغوفة بالتجريب والمغامرة وتقليد الآخرين ومسايرة الموضة وحب البروز والتميّز، مؤكداً على أن من ينتقدون الشباب الآن مروا بسلوكيات تتناسب مع واقع مجتمعاتهم وتلقوا اللوم عليها من الفئات العمرية الأكبر سناً ..

الظروف الاقتصادية والخروج على السلطة الأبوية :

ويعيد د.الغريب دوافع هذه السلوكيات –من جهة ثانية- إلى عوامل اجتماعية تتمثل في مجتمعنا السعودي بالذات من ناحية الظروف المادية الجيدة نسبياً.. وارتفاع مستوى التعليم، والانفتاح على العالم الخارجي.. والاستخدام الهائل للتقنية..ومتابعة ما يستجد من الموضة .. وتغير أساليب التنشئة الاجتماعية، وبروز الاعتمادية واتخاذ القرار في سن مبكرة، والخروج على السلطة الأبوية وسلطة الأسرة.. والتباعد الأسري ..وزيادة نسبة السكان.. والتحضر العالي للمجتمع، كذلك تحول المناطق التقليدية إلى مناطق حضارية واسعة، وبالتالي يمارس الشخص في المناطق الحضارية سلوكاً لا يمكن أن يمارسه في المناطق القروية أو الصغيرة التي تكون فيها العلاقات أولية .

عادوا من جديد !

وعندما سألنا الغريب عن أن القضية ليست موضة بل تجاوزت إلى مقدمات للشذوذ الجنسي أجاب: في علم الاجتماع لا يمكن أن نعتبر حالات معينة ظاهرة، فهذه السلوكيات كانت موجودة، وكانت بعض شوارع مدينة الرياض تشهد مثل هذه الحالات، ويطلق عليهم حينذاك:"خكر" أو "قوم وجدي" وكانوا يلبسون الثياب الضيقة ويطيلون الشعر.. هذا الكلام في التسعينيات الهجرية،وعندما جاءت الصحوة الدينية -إن صح التعبير- قضي على كثير من المظاهر السلوكية ليس بالاقتناع، بقدر ما هو بسلطة وجود جهاز رسمي يحارب تلك السلوكيات، وهو جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أسس تقريبا في نهاية التسعينيات، مشدداً على أن هذه السلوكيات موجودة، وعلماء الاجتماع يقولون: إن الموضات لا تؤثر على البناء الاجتماعي، بل هي مرحلة طبيعية، ولا يمكن القضاء عليها، لأنه سيأتي موضات أخرى، وعلى المجتمع أن يكون واعياً لما يؤثر على بنائه ونسقه الاجتماعي أكثر من أنه يواجه مشكلات مؤقتة-على حد قوله .-

لا تظلموا الشباب !

ومع إلحاح د.الغريب على أن هناك سلوكيات عمرية تحتاج إلى تدخل إيجابي، فقد انتقد أسلوب بعض الأجهزة الحكومية التي تتصدى لهذه النزوات بأسلوب صارم، شاجباً التعامل مع الشباب بصرامة، مع تأكيده على أن هذه السلوكيات المنافية للطبيعة والقيم الإنسانية العامة تحتاج إلى معالجة تربوية نفسية اجتماعية متخصصة، وأكرر متخصصة وليس من نصبوا أنفسهم

متخصصين ومستشارين لمجرد الظهور في الفضائيات، مؤكداً على أن الشباب ظلم كثيراً في أساليب التعامل الصارمة إلى حد الإقصاء، وآن لنا أن ننظر نظرة إيجابية لهم، فهم عماد اقتصادنا ومستقبلنا المشرق، داعياً إلى معالجة قضايا الشباب من منظور واسع جدا، فهم جزء من العالم الذي لا يمكن أن نغلق نوافذه أمامهم، أو يكونوا بمعزل عنه، وكل المجتمعات تعاني من قضايا شبابها وإن اختلفت النسب، لكن ما يميز المجتمعات الغربية انفتاحها على قضايا الشباب وحلها بأساليب حضارية، داعياً أيضاً إلى معالجة الخلل في التعليم التلقيني الذي وصل إلى أسوار الجامعات فأصبحت ثانويات كبيرة .!!

الحرية الشخصية

من جهة أخرى أكد الدكتور مفلح القحطاني نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان أن أي حرية لا بد أن يكون لها ضابط، وأن الضابط في مثل هذه الحالات السلوكية النص الديني أو النص النظامي والعرف المجتمعي، فإذا أتينا إلى مثل هذه التصرفات قلنا:إنها حرية شخصية ما لم تتعارض مع ما سبق الإشارة إليه من ضوابط، مشيراً إلى أنه ليس من مؤيدي العقوبات، ولكنه يرى التثقيف والتوعية المجتمعية حلا ناجعاً، لأن العقوبة وإن صدرت من حين لآخر، فستتجدد هذه السلوكيات، ولكن الأفضل أن يكون هناك غرس للقيم الصحيحة وإيضاح السلوكيات الخاطئة منذ الصغر، منبهاً إلى أنه قد يكون هناك نوع من التقصير في التواصل مع هذه الفئات الشبابية التي تصدر منها هذه السلوكيات، ملقياً باللائمة على المدرسة والأسرة والمجتمع بشكل عام .

وحول سؤال "الرياض" فيما لو أقر عقاب يصاحبه برامج التثقيف والعلاج، فهل ستعارض حقوق الإنسان على ذلك؟، قال: إذا كانت عقوبات جسدية فقد يكون فيها إشكالية، وكذلك عقوبة السجن أيضاً، أما العقوبات المجتمعية التي يكون فيها إصلاح الشباب وخدمة المجتمع، كخدمة المسجد أو خدمة مرفق حكومي معين، فمثل هذه العقوبات هي التي يكون فيها فائدة للشباب في غرس آلية العمل عندهم، وفي الوقت نفسه لا تلحق بهم ضررا، لأن عقوبة الشاب بالسجن تجعله يختلط هناك ببعض المجرمين ومرتكبي الجنح والمخالفات، فيؤثر ذلك على نفسيته مستقبلاً، أو يكون ضحية داخل هذا السجن لاعتداء الآخرين .!

وفي إجابة له عن سؤال "الرياض" في قضية قبول صاحب هذه السلوكيات في الوظيفة أو الجامعة مثلاً، وهو لم يتخل عن سلوكه الخاطئ، قال القحطاني: لاشك أن من يصر على مثل هذه السلوكيات عنده مشكلة نفسية، وبالتالي يحال إلى عيادة نفسية لدراسة حالته، وما الأسباب التي تدعوه أو دعته إلى مثل هذه المظاهر؟ وأنا لست مع حرمانه من حق التعليم أو حق الوظيفة، وإنما مع علاجه أو إصلاحه، فبعضهم يحتاج إلى إصلاح سلوكي، وقد يكون بعضهم بحاجة إلى علاج عضوي. وعن قبول أصحاب هذه السلوكيات في الوظائف التي تتطلب قدوة كقبوله في كليات التربية التي تخرج معلمين قال: الإشكالية أن مثل هذه الوظائف قيادية، وفيها تربية وقدوة للآخرين، وأعتقد أن الجهات التي تعين من يشغل مثل هذه المناصب لا يمكن أن تقوم باختيار من لا يكون قدوة في نفسه كي يكون قدوة للآخرين، هذه ابتداء، أما إذا ثبت أن من يقوم بهذه الأعمال مسؤول عن آخرين، فيفترض أن يكون هناك علاج لوضعه يضمن عدم اقتداء الآخرين به.

الحرية تعود إلى الطفلة أفراح بتعويض 600 ريال عن ضربة في الورك

المصدر: جريدة عكاظ الجمعه12 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100212/Con20100212332483.htm.

سماح ياسين ـ المدينة المنورة

حصلت أفراح . ش البالغة من العمر 13 عاماً على صك طلاقها من زوجها الخمسيني بعد ارتباط دام أكثر من عام، تعرضت خلاله إلى ألم جسدي نتيجة ضرب الزوج لها كما هو مثبت في حكم تعويض صادر من المحكمة الجزئية في المدينة المنورة تمثل في ألف و 200 ريال (بواقع 600 ريال عن ضربة في الورك ومثلها لأخرى في الرقبة) استناداً إلى تقرير طبي أثبت إصابتها برضوض في الورك الأيسر والرقبة. وحكم القاضي للزوجة بالمبلغ بناء على عدم وجود بينة من المدعي ضد المدعى عليه؛ الأمر الذي جعل أهل الفتاة يطالبون الزوج بحلف اليمين، وهو ما تم حينما أقسم أمام القاضي أنه لم يضرب زوجته ضربا مبرحا ولم يتسبب لها في أضرار. وتمكنت أفراح من الحصول على حريتها بعد حادثة الضرب حينما تقدمت إلى المحكمة العامة طالبة الطلاق انطلاقاً من صك التعويض وتنازلها عن مؤخر الصداق البالغ 40 ألف ريال الذي اشترطه الزوج من أجل إتمام عملية فسخ العقد. «عكاظ» التقت الطفلة أفراح بعد صدور حكم القاضي بتطليقها من زوجها وروت تفاصيل قصتها قائلة: «زوجني أهلي إلى رجل في الـ50 من عمره وأنا في الصف الخامس الابتدائي، وأقمت معه في سكن مستقل، وكان دائم الخروج من المنزل لأظل أنا خائفة من الوحدة انتظر رجوعه، وعند عودته يقوم بضربي في حال قمت بطلب أي شيء منه، وفي إحدى المرات قام بضربي ضربا مبرحا بسبب أنني طلبت منه الذهاب معه إلى أسرته فتركني وخرج، فذهبت بعد ذلك إلى جيران أهلي بسبب عدم وجود أسرتي في المنزل، وحينما عادت والدتي ورأت آثار الضرب قامت على الفور باصطحابي إلى مستشفى الأنصار الذي عمل الكشف اللازم لي وأصدر تقريرا طبيا بالكدمات والأضرار التي في جسدي». من جانب آخر، تحدثت والدة الطفلة أفراح عن وضع ابنتها قائلة: «تقدم رجل لخطبة أفراح عن طريق أحد الأقارب الذي قام بمدحه وتزكيته لنا، وكنت أريد الستر لابنتي؛ لأن والدها مريض ووضعنا المادي متدن جدا، فأردت لها أن تعيش مثلها مثل باقي الفتيات، وأن يتوافر لها جميع ما تحتاجه في ظل زوجها، ولكن ما حدث عكس ما توقعت، فقد كان زوجها يعاملها معاملة جافة، ويضربها باستمرار، ويهدف من وراء ضربها إلى التنازل عن مؤخر الصداق، وكان دائماً ما يقول إن زوجي مريض وإننا من أسرة فقيرة». وتستطرد والدة طفلة الخامس ابتدائي: «في آخر مرة ضرب الرجل ابنتي ذهبت بها إلى مستشفى الأنصار ثم إلى قسم الشرطة وحررت شكوى ضده وتقدمت إلى المحكمة أطالب فيها بحق ابنتي منه في الضرب الذي تعرضت له ولكني لم استفد شيئا غير أن القاضي حكم لابنتي بمبلغ بسيط من المال مقابل كل كدمة في جسدها». وتضيف أم أفراح: «تمكنا من تطليق ابنتي بعد عدة جلسات في المحكمة كانت فيها مساومات بالتنازل عن المؤخر ولكني لم أكتب إقرارا بالتنازل لأفاجأ بصك طلاق ابنتي وقد كتب فيه إننا تنازلنا عن المؤخر بينما لم أتنازل عنه».

من جهتها، عبرت عضو المجلس التنفيذي في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين عن اندهاشها من حكم المحكمة الصادر بالتعويض عن الضرب الذي تعرضت له الزوجة، وقالت: «المسألة تجاوزت مسألة الضرب؛ لأن الزوج ليس من حقه أن يضرب زوجته، ويجب أن تأخذ المحكمة الأمر بجدية والتركيز على زواج المسنين من الصغيرات، وأن نقف عند هذه النقطة ونضع لها الحلول وألا يمر هذا الأمر بسهولة، فما الذي يجعل المسنين يتزوجون الفتيات الصغيرات بعد أن يستغلوا أوضاعهن المادية السيئة».

نعمل على حل مشكلة قبائل بمكة المكرمة بدون هوية .. الشريف :

الوطنية لحقوق الإنسان ترصد الحقوق ولا تترصد أخطاء الإدارات

المصدر: جريدة اليوم الاحد14 فبراير 2010
1&G=737461&I=13393http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

كشف المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف أن غياب الثقافة القانونية بشكل عام في المجتمع وثقافة حقوق الإنسان بشكل خاص أحد أهم الأعباء التي تؤثر في حصول الناس على حقوقهم بالإضافة الى جهلهم بالآلية والخطوات التي يجب أن يتبعوها للحصول على حقوقهم بما في ذلك الحصول على التعليم العالي أو الوظيفة أو غيرها من الحقوق التي يمكن الحصول عليها بموجب القانون والأنظمة المعمول بها .

وأضاف الشريف في حوار خص به (اليوم) أن الجمعية الوطنية تتدخل في تمكين المظلومين من الحصول على حقوقهم حتى وإن كلف الأمر تكليف محام للمرافعة عن المظلوم في حالة وجد أنه ضعيف ويستحق المرافعة عنه في أي قضية كبيرة منوها إلى وجود قضايا متشعبة ومن أكبرها وجود قبائل جنوب منطقة مكة المكرمة بدون هوية .

وتاليا نص الحوار:

نعمل لهدف واحد

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بدأت بقوة وتراجع دورها بعد إنشاء هيئة حكومية لحقوق الإنسان فماذا تقول ؟

-هذا غير صحيح وأنا تكلم عن فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة ، الهيئة حكومية والجمعية مستقلة ونعمل من أجل هدف واحد والإنجازات التي حققتها الجمعية في مكة المكرمة تتحدث عن نفسها ومن الصعب حصرها .

في الآونة الأخيرة تتحدث عن الأنظمة مما يوحي أن الجمعية لا تنظر إلا في الأشياء التي لا تخالف الأنظمة حتى وإن كان هناك من استغل النظام في ظلم الناس؟

- أي قضية تصل فرع الجمعية تتم دراستها وفي حالة وجد أن فيها ظلما يتم التدخل وولاة الأمر فاتحون الأبواب ومؤيدون لما تقوم به الجمعية لحفظ الحقوق ومنع التجاوزات من الجهات الرسمية.
- محاكمة الوزراء
- يقال أن الأنظمة السعودية لا تسمح بمحاكمة الوزراء ما موقف الجمعية في حالة وصول شكوى ضد وزير ؟

-ولاة الأمر خصصوا قنوات مستقلة مثل المحاكم وديوان المظالم وهذه القنوات كفيلة برفع الظلم عن المظلوم والجمعية يمكنها مخاطبة تلك القنوات ، وأما فيما يتعلق بمحاكمة الوزراء هناك آلية ونظام خاص بذلك ومن يقول إن الوزراء لا يحاكمون لا يعلم عن الأنظمة السعودية شيئا وبالنسبة لجمعية حقوق الإنسان لا يوجد عليها قيود وسبق أن رفعت للمقام السامي عن بعض التجاوزات ووجدنا التجاوب.

- كشف ديوان الرقابة العامة في تقريره المقدم الى خادم الحرمين الشريفين مؤخرا عن مساهمة ديوان المظالم في حماية خزينة الدولة من 300 قضية خلال خمس سنوات لو حكم فيها يمكن أن يتكبد صندوق الدولة خسائر كبيرة مما أوحى للمواطن أن ديوان المظالم جهة لحماية الإدارات الحكومية هل كان للجمعية الوطنية متابعة لهذه القضايا وكم النسبة منها في منطقة مكة المكرمة؟
- -أعتقد إن أحكام ديوان المظالم عادلة وحيادية أن شاء الله ولم أعلم عن هذا التقرير الذي تتحدث عنه و ديوان المظالم من الجهات القضائية بين الإفراد وأجهزة الدولة والجمعية تتابع أداءها وترصد واقعها في تقاريرنا حيث إن حق التقاضي من حقوق الإنسان.
- ديوان المظالم رفض الحكم بالتعامل بموجب الشريعة الإسلامية مع إحدى الوزارات ما دور الجمعية في حالة وصل لها شكوى في هذا الموضوع ؟

- -الجمعية تنظر في أي قضية تصل لها وتدرسها من جميع النواحي ولا أعتقد أن مثل هذه الأمور تحدث وفي حالة وصول أي شكوى بهذا الموضوع لكل حادث حديث.
- هل هناك عدم تجاوب مع الجمعية من قبل الجهات الرسمية وهل يتم الاستعانة بمنظمات عالمية ؟
-في الحقيقة أغلب الجهات متجاوبة مع الجمعية وان كانت تختلف درجة التجاوب وسرعته وهناك جهات عليا يمكن الرجوع لها بما في ذلك المقام السامي في حالة وجد مثل ذلك رغم أنني أستبعده أما التعاون مع المنظمات العالمية فموجود فيما يتعلق بالاستفسارات عن قضايا لديهم أو عن قضايا مرفوعة لديهم تتعلق بالمملكة .
زيارات مفاجئة
- هل لكم صلاحية للقيام بالزيارات المفاجئة لأي جهة أم لابد من الحصول على مواعيد مسبقة .؟
-لدينا صلاحية أن نقوم بالزيارات المفاجئة وقد سبق وان تمت زيارة السجون في كل من جدة والعاصمة المقدسة والطائف وقد سجلنا بعض الملاحظات وفي الزيارة الثانية وجدنا أن بعض الملاحظات تمت معالجتها فيما يوجد بعض الملاحظات التي نتابعها حتى يتم إصلاحها.
- الأنظمة تسببت في حرمان كثير من الطلاب والطالبات من الالتحاق بالجامعات ما دور الجمعية في تمكين الطلاب والطالبات من الالتحاق بالجامعات ؟
- -إذا كان ما قامت به وزارة التعليم العالي أو الجامعات غير نظامي فالواجب على الجمعية التدخل في ذلك ومن المعروف أن الدولة ملتزمة بتمكين الجميع من التعليم العام لكل مواطن فيما أن التعليم العالي له ضوابط ومعايير ومن لديه الضوابط والمعايير ولميقبل يمكن التقدم لنا ولدينا متابعة ويعرف الجميع أن الجامعات في توسع والابتعاث مستمر ولمدة خمسة أعوام قادمة فالطالب او الطالبة الذي ليس لديه المعايير المطلوبة لا يمكن التدخل في وضعه من قبل الجهات الحقوقية حيث إن التعليم العالي له ضوابط ومعايير على مستوى العالم من الصعب قبول من لا تتوافر فيه المعايير المطلوبة . وعلى سبيل المثال عندما يتقدم شخصان للحصول على رخصة القيادة واحد تجاوز الامتحان وحصل عليها والأخر لم يحصل عليها لرسوبه أو لعدم صلاحيته للحصول على رخصة القيادة لضعف نظره أو غير ذلك .هل يحق له أن يطالب الجمعية أن يحصل على رخصة القيادة ذلك ينطبق على القبول في الجامعات.عاطلون عن العمل
- هناك كثير من العاطلين عن العمل يعتقدون أن لهم الحق في الحصول على العمل ما هو دوركم لتمكين هؤلاء من الحصول على العمل ؟
- -نعم هناك كثير من القضايا التي تصل لنا في هذا الخصوص ونجد أن المواطن تقدم لديوان الخدمة ولم يحصل على عمل لعدم مؤهله والبعض حصل على العمل عن طريق مكاتب العمل وترك ذلك لقلة راتبه أو لبعده عن منزله والبعض توافر له عمل في شركات لا يرغب العمل فيها ، نتابع جميع هذه الأمور ونجد أن هناك جهودا من قبل الجهات المعنية وأي مواطن يمكن أن يحصل على عمل ولكن بعض المواطنين تنقصه ثقافة العمل . هناك توسع في المدن الصناعية وهناك مصانع وشركات ومؤسسات وأي مواطن يرغب في العمل يجده. قبائل بدون هوية
- ما أهم القضايا التي تتم متابعتها من قبل الجمعية حاليا؟
- -القضايا عديدة ومستمرة والجمعية حاليا تتابع وضع دار الفتيات بمكة ووضع العمالة المتخلفة التي اتخذت من الجسور والكباري في جدة مقرا لها . وقد وجدت التقارير والتوصيات التي تم رفعها لأمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل أهمية ووجدنا أن نسبة قاطني الجسور والكباري تراجع بعد تدخل الجوازات في وضعهم ، الجمعية تتابع مع القنصليات وضع من لا يوجد لديه وثائق وتطالب أن يتم تطبيق النظام في حق المتخلفين لا يعني أن الجمعية تطالب بترحيلهم بدون تطبيق النظام من سجن وغرامات لمن يستحق ذلك.
- وهناك قضية نتابع وضعها وتعتبر من القضايا الكبيرة وهي وجود قبائل في الليث والقنفذة تدعي أنها سعودية ولا يوجد لديها وثائق رسمية ندرس وضعها ونخاطب وكالة الأحوال بوزارة الداخلية لحل مشكلة هذه القبائل والتأكد من وضعها حيث إنه من الصعب أن يعيش أي إنسان بدون هوية ، الهوية مهمة لتمكين الإنسان من الحصول على العمل والخدمات العلاجية والتعليم وجميع مجالات الحياة.
- كم يبلغ عدد منسوبي فرع الجمعية ؟
- عدد العاملين 12 شخصا بينهم 6 نساء ويتم صرف مرتباتهم من استثمارات الجمعية ووظائفهم شاملة بمن فيهم الأخصائيون الاجتماعيون والقانونيون ؟
- حل 1241 قضية
- كم تبلغ عدد القضايا لديكم شهريا وسنويا ؟

- -القضايا لا يمكن حصرنا لها فقد بلغ عدد القضايا الإدارية 324 والسجناء 88 والعمالية 65 والعنف الأسري 24 والأحوال الشخصية 6 والأحوال المدنية 37 والقضائية 71 وقضايا أخرى 94 وهذه القضايا بلغ مجملها 1241 قضية تم تدخل فرع الجمعية في حلها ، وهناك قضايا أخرى منها 94 قضية اعتراض على قرار و 59 قضية طلب إعادة نظر 45 قضية تجاوز أو تعد من بعض الجهات الإدارية و36 قضية مطالبة بتنفيذ حكم قضائي و 29 قضية طول مدة الإجراءات 18 قضية سوء خدمة العميل 16 قضية اعتداء على ممتلكات 14 قضية مستحقات مالية إدارية 13 قضية طلب تعويضات 10 قضايا أخطاء طبية و9 قضايا طلب نقل و8 قضايا طلب إعادة للوظيفة 7 قضايا تلوث بيئي وقد شملت بعض القضايا التي وصلت فرع الجمعية الضمان الاجتماعي ووزارة العمل ووزارة الدفاع والطيران ومحافظات بعض المناطق وأجهزة أمنية ووزارة التجارة وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومؤسسة النقد العربي السعودي والإدارة العامة للمرور ، كما نظرت الجمعية قضايا مختلفة منها منع من السفر بسبب قرار إداري وتعديل الوضع الوظيفي وفصل تعسفي وبطالة وملاحقة غير نظامية وعنف نفسي على الموظف وترحيل إجباري وطلب ترحيل وقد بلغت هذه القضايا 393 قضية فيما هناك العديد من القضايا المختلفة بما فيها قضايا التأمين.
- و القضايا التي تدخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان فيها بمنطقة مكة المكرمة مختلفة لم تقتصر على المواطنين بل على جميع الجنسيات منها 155 سعودية و 4 يمنية و 4 مصرية و 2 فلسطينية واحدة باكستانية وواحدة سورية وواحدة نيجيرية وواحدة أردنية وواحدة عراقية وواحدة اندونيسية وواحدة أمريكية وواحدة تونسية وكان مجموع الحالات 173.
- فيما بلغت القضايا الإدارية 393 منها 324 خاصة بالذكور و69 خاصة بالإناث أما القضايا العمالية فقد بلغت 85 قضية منها 65 رجال و20 إناث أما قضايا العنف الأسري 152 قضية منها 128 إناث و24 ذكور وبلغ نصيب السعودية منها 124 حالة فيما الباقي شملت جميع الجنسيات قضايا السجناء 151 قضية منها 88 قضية خاصة بالرجال و62 خاصة بالنساء.
- لا نترصد للأخطاء
- كلمة أخيرة
- -كلمة الحق أمانة والجمعية هدفها أن ترقى بحقوق الإنسان في هذه الأرض المقدسة وعلى المواطن أن تكون لديه معرفة بالحقوق حتى يستطيع أن يطالب بها ويدافع عنها .كما أحب أن أوضح للأجهزة الحكومية أن دور الجمعية دور سام وأننا لا نترصد للأخطاء بل نحاول معالجة السلبيات والجمعية فاتحة أبوابها للجميع وترحب بالنقد البناء

جمعية حقوق الإنسان: عدم مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية يخالف الاتفاقيات الدولية

المصدر :جريدة المدينة الاثنين، 15 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224424

ماجد عسيري - حامد العلي - الدمام

اعتبرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها الخاص عن احوال حقوق الانسان في المملكة، عدم السماح للمرأة بالترشيح أو التصويت في الانتخابات البلدية مخالفة صريحة لبعض الاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها المملكة.

ودعت الجمعية الى اصدار نظام خاص بالانتخابات يحدد شروط الترشيح والانتخاب بما يسمح بوضع اطار نظامي محدد لهذه المسألة ويكفل المساواة وعدم التمييز بين الرجل والمرأة.

من جهته اكد الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الانسان لـ"المدينة ان عدم مشاركة المرأة بالترشح أو التصويت في الانتخابات البلدية لا تتوافق مع الاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها المملكة كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الموقعة في 18 ديسمبر 1979م وانضمت إليها المملكة في ديسمبر 2000م. وأصبحت في حكم القانون الداخلي ما عدا البنود التي تم التحفظ عليها. وقال "عدم السماح للمرأة بالترشيح والانتخاب ليس راجعًا إلى نص نظامي وإنما بعض الصعوبات في التطبيق أي (تطبيق نظام يسمح بمشاركة المرأة في الانتخابات سواء الترشيح او الانتخاب). وعن رأيه فيما يتعلق بعدم وضوح الصورة الكاملة لمشاركة المرأة في الانتخابات على غرار انتخابات الغرف التجارية قال القحطاني "أن السماح للمرأة بالترشيح أو بالتصويت في الانتخابات البلدية المقبلة أمر غير واضح على عكس انتخابات مجالس الغرف التجارية وبعض الجمعيات الأخرى. واعرب عن أمله في ان يؤدى تأجيل الانتخابات البلدية القادمة الى السماح بمشاركة المرأة في الانتخابات وفق الضوابط الشرعية. وأوضح ان للمرأة في المملكة حقوق حفظتها الشريعة الإسلامية وكفلها النظام، مع اعتراف بوجود اختلافات في طبيعة الرجل والمرأة وأوضح أن الدين الإسلامي جاء عادلاً في كل جوانبه فساوى المرأة مع الرجل في القيمة الإنسانية. وأوجب عليها العبادة مثل الرجل، كما أعطى الإسلام المرأة ذمة مالية مثل الرجل واعترف لها بأهلية إبرام البيوع والمعاملات المالية واثبت حقها في التملك، والميراث، كما حفظ للمرأة استقلال شخصيتها ونسبها فلا تفقد نسبها بزواجها.

وفي رد على سؤال "المدينة" فيما يخص مخاطبة الجمعية لوزارة الشؤون البلدية والقروية بإعطاء المرأة حقها في الترشيح والتصويت في الانتخابات البلدية، قال " تم الإشارة إلى ذلك في تقارير الجمعية ولكن ينبغي إصدار نظام خاص بالانتخابات يحدد شروط الترشيح والانتخاب بما يسمح بوضع إطار نظامي محدد لهذه المسألة. وأضاف ان المرأة السعودية قادرة على تحقيق النجاح في العديد من المجالات اذ خاضت انتخابات بعض الغرف التجارية الصناعية وحصلت على عدد من المقاعد، كما هو الحال بالنسبة لمجالس بعض الجمعيات المهنية الأخرى.

وفي هذا الاطار اكد المهندس ضيف الله العتيبي امين امانة المنطقة الشرقية لـ"المدينة" ان هناك لجانًا تدرس السماح للمرأة بالترشيح والتصويت في الانتخابات البلدية لكنه لم يقر بعد، مشيرًا الى انه ليس هناك ما يمنع ذلك، وهذا ما تضمنته مسودة نظام المجالس البلدية، حيث حدد فيها السن القانونية للمشاركة وتم استثناء فئة معينة تتعارض اعمالهم مع نظام الانتخابات والنتائج، وقال "المرأة لم تستثن لانها مواطن " وعن مخاطبة وزارة الشؤون البلدية والقروية لأمانته بهذا الشأن قال "وصلت الينا مسودة نظام المجالس البلدية وتحمل في طياتها التوجه لمشاركة المرأة في الانتخابات، لكن كنظام لم يصدر بعد، وحين يصدر قانونًا رسميًا بذلك سيكون الحديث في هذا الامر بالتفصيل.

معوقون يلجأون إلى "حقوق الإنسان" لتحويل "حقوقهم" إلى "واقع"

المصدر:جريدة الحياة الإثنين، 15 فبراير 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/109082

الدمام - رحمة ذياب

لجأ ذوو احتياجات خاصة، إلى هيئة وجمعية حقوق الإنسان، مطالبين بتوفير الحقوق الخاصة بالمعوقين، التي أقرتها أنظمة المملكة، وبخاصة أن الهيئة والجمعية أصدرتا نشرات تتضمن تلك الحقوق وأشار معوقون تحدثوا إلى «الحياة»، إلى «تناقض» بين الحقوق المُدونة، وبين واقع حالهم.

وعزا المعوقون، الانتهاكات التي تحدث لهم إلى «غياب» حقوقهم، و»عدم اعتراف عدد من الجهات الحكومية بها أثناء مراجعاتهم لها». وقال المعوق سعود العواد: «طالبنا بتفعيل الأنظمة المحلية، المتوافقة مع الحقوق العالمية، بعد أن جمعنا الإصدارات التي وزعتها هيئة وجمعية حقوق الإنسان. إلا أننا لم نلمس منهم حرصاً على متابعة قضايانا، وكأنما دورهما يقتصر على إصدار المطبوعات». وأوضح العواد، أن الإصدار الذي تسلمه أخيراً، من الهيئة، «يسرد الحقوق كافة، وهو معتمد من الجمعية العامة في الأمم المتحدة، ولكن لم يتم الالتزام به محلياً، ومنها أن «للمعوق الحق في الحصول على العلاج الطبي والنفسي والوظيفي، بما في ذلك الأعضاء الاصطناعية وأجهزة التقويم، وفي التأهيل الطبي والاجتماعي.

فيما قال زميله المعوق منصور سالم: «إن 13 بنداً في الإعلان لم نلمس منها شيئاً على أرض الواقع. ولم يتم الكشف عن أسباب عدم تطبيقها، منها أن «للمعوق حق الإقامة مع أسرته ذاتها، أو مع أسرة بديلة، والمشاركة في جميع الأنشطة.«

ويوضح أحمد سيف، أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، «أصدرت كتيباً بعنوان «اعرف حقوقك». ولم يتم الاعتراف به فعلياً، إلا أنه مُعتمد رسمياً من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والجمعية»، مضيفاً أنه «في شهر آذار (مارس) يحل «اليوم العالمي للقضاء على التمييز العنصري». ونحن نواجه هذه المشكلة، لأننا فئة لم يتم بعد الاعتراف بحقوقها. وعندما قرأنا الإصدارات وجدنا ثمة فوارق بين ما تصدره الجهات الحقوقية، وواقع الحال في الجهات الخدمية»، مضيفاً «يحوي الكتيب بنداً حول حقوق المرأة المعوقة، لناحية التدريب والتأهيل، وتقديم خدمات الرعاية الصحية الشاملة لها خلال فترة الحمل والولادة، إضافة إلى بند حقوق المُسن المعوق، يتضمن إعداد أبحاث ودراسات حول الشيخوخة والإعاقة، بما يخدم الحالة، وتوفير الأجهزة الطبية اللازمة. ولكن هذا مجرد كلام مكتوب، ولا يوجد شيئاً منه في واقع الحال.«

وعزا المعوقون لجوءهم إلى هيئة وجمعية حقوق الإنسان، إلى أملهم في أن «تحرك ساكناً، ويتم الاعتراف بمهاراتنا وقدراتنا وإسهامنا في سوق العمل، وهي حقوق مكفولة في المادة الثامنة من الاتفاق الدولي لحقوق ذوي الإعاقة، الذي وافقت المملكة عليه. كما نصت على أن وزارة العمل، وتشجيعاً منها للقطاع الخاص في توظيف المعوقين، فإن مكاتب العمل تعتبر المواطن المعوق عند توظيفه بأربعة أشخاص عند احتساب نسبة السعودة في المنشأة، وهذا ما لم يتحقق في عدد من المنشآت.«

متهم بارتداء لباس رجل أمن والاعتداء على عمال

شكوى كيدية تقود معمّراً إلى المحكمة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/02 هـ 16 فبراير 2010 م العدد : 3166
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100216/Con20100216333255.htm

معتوق الشريف ـ جدة

لجأ داخل عوض الله المعبدي (120 عاما)، مستنداً بأذرع أبنائه، إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لإنصافه ورداعتباره من أحد الأشخاص في المحافظة الذي اتهمه بارتداء لباس رجل أمن وتهجمه على عماله آخر الليل.ومن أين لي هذه القوة وأنا في خريف العمر»، بحسب تعبير المعبدي لـ «عكاظ»، أن أقوم بكل هذه الأفعال، «إذ لا أقوى على تناول كأس الماء إلا بمساعدة أبنائي»، مؤكدا أن الدعوى المقدمة ضده «كيدية»، ويطالب محكمة خليص العامة بحكم يرد اعتباره، خصوصا -والحديث لا يزال للمعبدي- أن التحقيقات أثبتت كيدية الشكوى وأنه لا صحة لها.ونظرا لطول جلسات التقاضي في نطق الحكم، وتزايد سوء صحة المعبدي الذي يسكن في محافظة خليص (90 كلم شمال شرقي محافظة جدة)، اضطر أبناء وأحفاد المعبدي لحمله بين أياديهم إلى فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة، للمطالبة بإنهاء معاناته مع المحكمة بعد أن أمضى عاما ونصف العام ينتظر محكمة خليص أن ترد الاعتبار مما نسب إليه من اتهام .من جانبها، حاولت «عكاظ» التي تواجدت في فرع الجمعية التحدث مع المعبدي، إلا أن حالته الصحية منعته من ذلك، إذ -وكما يقول أبناؤه- إن أباهم لا يشعر بمن حوله ولا يسمع من يحدثه، متسائلين: كيف له أن يرتدي لباسا عسكريا ويهدد من حوله.وأشاروا إلى أنهم لجأوا إلى حقوق الإنسان للتعجيل في الحكم ورد اعتبار والدنا قبل وفاته، إذ أرهقتنا جلسات النطق بالحكم، رغم ما أثبتته محاضر التحقيق بأن الدعوى كيدية.وأوضح صبحي المعبدي (حفيد داخل المعبدي)، أن جده فقد زوجته قبل 40 عاما، كما فقد أخوته، فعاش وحيدا في خيمة مزقتها السنون على أطراف بادية الفج في محافظة خليص.وحول الشكوى الكيدية يقول صبحي: إن المفاجأة الكبرى أن من تقدم بالدعوى ضد جدي لا نعرفه ولا يعرفنا، لكن يبدو أن أحدا أوشى لديه ضد جدي، ما دعاه للشكوى، مشيرا إلى أن هذا ما كشفه لنا الشخص عندما شاهد جدي لأول مرة في المحكمة، إذ ولى هاربا من الجلسة وبدأ يرسل لنا الناس طلبا في الصلح.

بسم الله الرحمن الرحيم

سعادة مدير الجمعية السعودية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة محافظة جدة المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أتقدم إلى سعادتكم وأفيدكم بأنني رجل طاعن في السن وقد بلغت من العمر عتياً ، ولقد تعرضت لدعوة كيدية من المدعو/ وذلك بالمامي بأنني ارتديت ملابس رجل أمن ، وتهجمت على عماله ، في آخر الليل وهذا كلام عار من الصحة ، حيث أن شرطة محافظة خليص بعد أن أجرت التحقيق معي ، أفادت على المعاملة إني رجل لا استطيع المقاومة ولا المجابهة وأنما دعوة كيدية ، وأحالتها إلى محكمة خليص لرد الاعتبار ، فتفاجئني قاضي محكمة خليص بعدة جلسات بما يقارب السنة والنصف حتى أصابني احباط نفسي وتدهورت حالتي الصحية ، وأصابني الضغط والفشل الكلوي والافتاق بسبب كثرة صعود درج المحكمة والإحساس بعدم العدل ، لذا تقدمت لسعادتكم وأرجو من الله ثم منكم رد اعتباري وأخذ حقي من الشخص الذي اتهمني ظلماً وبهتان ، وبإمكانكم إحالتي للمستشفى للكشف عن حالتي الصحية ومخاطبة شرطة خليص للتأكد مما ذكر أعلاه .

هذا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

مقدمه:

داخل عوض الله المعبدي

سجل مدني رقم :١٠١٧١٥٨٩١٤

التوقـــــيع/

ويتابع صبحي: إننا رفضنا الصلح لأن هذا الشخص اتهم جدي زورا واقتاده إلى الشرطة وهو طريح الفراش، يغيب عنه الوعي لساعات ويعود له دقائق. واستطرد: أنه قبل عام ونصف العام جاء رجال الشرطة يبحثون عن جدي، وأصروا على أخذه معهم رغم عجزه ودخوله مرحلة خريف العمر، واستكمل ضابط الشرطة في القسم أوراق الدعوى، مثبتا فيها أن الشكوى كيدية ورفعها إلى الادعاء العام الذي بدوره أحالها إلى المحكمة، كوننا طلبنا برد الاعتبار لسمعة جدي .
وزاد الحفيد صبحي: أن جده حضر العديد من الجلسات محمولا على الأكتاف غير قادر على النطق، إذ يعاني من فشل كلوي وضغط وأمراض أخرى، فيما لم يحضر الخصم، سعيا منه لإنهاء القضية بالصلح.
من جهته، قال المشرف على فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف إن الفرع يعتزم مخاطبة محكمة خليص للإسراع في النطق بالحكم، خصوصا أن القضية منظورة منذ أكثر من عام ونصف العام، واصفا هذا النوع من القضايا بأنها كيدية وهي ترهق القضاء.

مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر

نساء يتذمرن من منع الموظفين مقابلتهن

مراجعات الإدارات الحكومية.. يحكى أنّ

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/02 هـ 16 فبراير 2010 م العدد : 3166
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100216/Con20100216333254.htm

فاطمة آل عمرو ـ جدة

أمام مكتب كاتب عدل في جدة وضعت لوحة كتب عليها يمنع دخول الرجال في حال وجود امرأة في الداخل. كانت تلك الرسالة المطبوعة بجهاز الحاسب الآلي على باب كاتب العدل بمثابة إعلان صريح باحترام المرأة وهي الرسالة ذاتها التي قرأتها جيداً سيدة حملت أوراق مؤسستها ووضعتها على طاولة كاتب العدل وأدارت معه حديثا حول مطالب لها باستخراج وكالة لاستصدار تأشيرات استقدام عمال. حديث سمعه النساء والرجال المنتظرون في صالة مخصصة لذلك. كان ذلك في جدة. وقبل فترة لا زالت صورة امرأة جلست أمام بوابة إحدى الوزارات في الرياض من أجل مقابلة وزير مطبوعة في ذاكرتي. إذن أبواب الجهات الحكومية مفتوحة أمام المرأة. لكن بعض صدور موظفي تلك الجهات ليست كذلك. وهذا ما دفعنا في «عكاظ» إلى التقصي باحثين عن مسببات عدم تقبل رؤية المرأة في جهات خدمية ومطالبتها بولي أو محرم أثناء تتبعها لمعاملة تخصها بالدرجة الأولى. وخرجنا بالتفاصيل التالية:

تعمل خلود سنيور معقبة خاصة لدى الدوائر الحكومية وهي من ذوي الاحتياجات الخاصة تحمل أوراق عملائها كل يوم ..تواجه الموظفين وتستنزع الحق لكنها تشعر بحرقة كبيرة من تعامل بعض من يعملون في جهات خدمية معها «كثيراً ما فشلت في مقابلة مسؤول كان لزانماً عليه استقبالي وإنهاء ما أتيت من أجله مع أن هناك تعميماً ينص على أن تقابل المرأة المسؤول في حال تعرضت لأذى معين، و لايوجد أي نظام صريح يمنع المرأة من ذلك في أي جهة حكومية، ومع الأسف الشديد فإن أغلب القطاعات لاتطبق القوانين المنصوصة، ونطالب بإعادة النظر فيها واحترام المرأة.«

وترى عفاف الحربي أن ضعف الأقسام النسائية في الأجهزة هو ما يدفع بالمرأة إلى اللجوء إلى الرجال لإنجاز معاملة مهمة «أتمنى أن تفعّل أدوار المرأة العاملة كي تتمكن المراجعة من إنهاء أمرها دون حرج .«

من جهتها تقترح عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين تخصيص يوم للمرأة من كل أسبوع في القطاعات الحكومية لمناقشة قضاياها وإيصال صوتها إلى المسؤولين دون أي عراقيل «ليس من حق الرجل أن يمنع المرأة من لقاء أي مسؤول في القطاعات الحكومية لحل كافة مشاكلها ويعني ذلك حرمان المجتمع من العلم الذي ينبغي أن ينتفع به ومن خبراتها في الحياة، والمفروض من كبار المسؤولين أن يساهموا في وضع حلول جذرية وسريعة لهذه المعضلة.«وترى أن الرجل الذي يمنع الآخرين من مقابلة المرأة في مجتمعاتنا لم يحدث في زمن النبي عليه الصلاة والسلام الذي كان يخصص يوماً من كل أسبوع لتعليم المرأة تاركاً لها حرية التعبير عن رأيها وحل القضايا التي ترتبط بها بكل يسر، والمجتمع قد غفل قول الله عز وجل في كتابه الكريم الذي أنزل حلاً لقضيتها على نبيه صلى الله عليه وسلم فقال (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله .(

من جهتها تمنت المسؤولة في وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتورة إنعام الربوعي وجود قرار صريح يقضي على منع السيدات من المراجعة في جميع الإدارات وإعادة هيكلة التنظيمات التي تخص مصالح المرأة.

وتعتبر سيدة الأعمال إيناس غازي حشاني اشتراطات موظفين في جهات حكومية للمرأة المراجعة وجود ولي أو وكيل شرعي عاملاً رئيسياً في ركود قطاع الأعمال النسائي ومع ذلك تقول «لم أشك يوماً في إمكانية المرأة في المناصب القيادية بل إنني مؤمنة أنها لو أعطيت الفرصة سوف يحدث تطور وقفزة كبيرة في بناء هذا الوطن ودفعه إلى العالم الأول وما تحتاجه المرأة هو الثقة بنفسها والإيمان بقدراتها والإصرار لأن المجال مفتوح والدعم موجود.«

ورأى عضو مجلس الشورى السابق الدكتور محمد آل زلفة أن أدوار المرأة في معظم القطاعات الحكومية فقيرة ما يحتم على المسؤولين أن يعملوا جاهدين من أجل رفع القرارات وتطبيقها «نصف المجتمع نساء وهن يحتجن إلى من يقدم لهن الخدمات

وهذا حق من حق المرأة لابد من تواجدها في بعض الدوائر الحكومية كون وجودها مهما كما هو الحال في المحاكم لابد من تواجد المرأة فيها وتتولى هي قضاياها واستشارتها بما يجب أن تعمله وتواجدها في الدوائر الحكومية قد يسهل عليها هذه العملية كبديل من مقابلة المسؤول ورفضه لها نهائياً.«وحول رفض المسؤول مقابلة المرأة في بعض الدوائر يقول آل زلفة «لا يوجد نص أو قانون يمنع من دخول المرأة إلى القطاعات الحكومية، ومن يفعل ذلك من المسؤولين ليس مؤهلا لتولي المنصب .«ومن جهته أكد أستاذ التفسير في جامعة الإمام محمد بن سعود الدكتور سعود الفنيسان أنه لا مانع من استشارة المرأة للمسؤول فيما يتعلق بمشاكلها وتحدثها وجهاً لوجه مع المسؤول لاشيء فيه طالما لا يوجد هناك خروج عن المألوف .وحول الرأي الشرعي في منع الرجل الموظف للمرأة من مقابلته في أمر يخصها أوضح الدكتور الفنيسان أنه لايوجد دليل أو قانون يثبت بهذا المنع «والمرأة اليوم من حقها أن تذهب إلى القاضي بنفسها وتتناقش معه، اما من حيث إلزامها بتغطية وجهها فهذا شرعا ولكن طالما كانت محجبة وبحشمتها فلا أعتقد أن تجبر.«فيما يرى المتحدث الإعلامي في جوازات منطقة مكة المكرمة الرائد محمد الحسين أن الدوائر الحكومية تحتاج فعلاً إلى وجود المرأة ليساعد في ذلك على تسهيل عملية التواصل مابين النساء اللائي يحتجن وجود المرأة مؤيداً عمل المرأة في القطاعات الحكومية وتفعيل مكانتها كونها أثبتت جدارتها في جميع المجالات خاصةً في المناصب القيادية.

قضية "إيرانية المدينة المنورة" تتفاعل والزوجة تجدد مطالبها باستعادة بناتها

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224898

مصلح الحربي - وليد العوفي - المدينة المنورة

لاتزال تداعيات قضية زواج وطلاق المواطن " خ - ن " من امرأة ايرانية بالمدينة المنورة تثير جدلا واسعا وعلامات استفهام متعددة بعد أن جددت السيدة الايرانية مطالبها باستعادة بناتها من طليقها متهمة إياه بإخفائهما واصراره على الاعتداء عليها بالضرب المبرح والتهديد المستمر كلما ارادت معرفة خبر عن بنتيها. وتقول السيدة الإيرانية ميترا «للمدينة» أن مشكلتها تكمن في اختفاء بنتيها مي 5سنوات وروميساء 15 شهرا منذ 3 سنوات ونصف وكذلك تعرضها للاعتداء والضرب والتهديد من طليقها وتقول إن والدهما ينكر وجود البنات لديه مؤكداً أنها تملك شهادة من المستشفى الخاص الذي ولدت فيه بالمدينة كما أن الطبيبة التي قامت بتوليدها موجودة وكارت التطعيم والصور وشريط الفيديو وتضيف أن طليقي وأهله يهددونى مطالبة الجهات المعنية بضمان الحماية لها وأبدت السيدة الإيرانية مخاوفها من أن يكون الزوج قد قتل بنتيها أو قام بتسفيرهما خارج البلاد أو كتب بنتيها الاثنتين باسم امرأة أخرى وطالبت السيدة الايرانية المسؤولين أن يساعدوها ويرحموا صرخة أم خطفوا ابنتيها وإعطائها حقها الشرعي في إرجاع وتربية أبنائها .من جانبه قال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمدينة جدة الدكتور حسين الشريف ان قضية المرأة الإيرانية وأولادها تمت إحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بمنطقة المدينة المنورة والتي بدورها إحالتها إلى المحكمة الشرعية ومن ثم تم إحالة القضية إلى إمارة منطقة المدينة المنورة. يذكر ان "المدينة" كانت قد نشرت قصة السيدة الايرانية والتي تعود إلى عام 1422هـ عندما تقدم زوجها إلى القنصلية الإيرانية بمدينة جدة بطلب الزواج منها وبعد الزواج بما يقارب 6 أشهر، قام الزوج بالإبلاغ عن زوجته لدى إدارة الوافدين بالمدينة المنورة بحجة أنها متخلفة، وبالقبض عليها أودعت السجن العام بالمدينة، وبقيت في السجن ما يقارب السنة، حتى استطاعت أن تثبت صلتها بهذا الرجل وبإحالة قضيتها آنذاك إلى المحكمة بالمدينة، التي حكمت بالتفريق فيما بينهما وفرضت على الزوج تقديم مهر ونفقة للزوجة، ونظرا لوفاة والد الزوجة تم تصحيح وضعها، وتقدمت إلى المحكمة بالمدينة تطلب ولاية المحكمة لها وبهذه الأثناء ولرغبة الزوجين بالزواج عقدت المحكمة عقد نكاح جديد لهما، وأنجبت منه طفلها الأول ومن ثم طلقها مرة أخرى طلاقا بائنا (ثلاث طلقات)، وبحسب قول الزوجة إن زوجها عاد إليها بعد الطلاق وقدم لها ورقة من أحد المشايخ يجيز له العودة إلى زوجته بعد طلاقها وأوهمها بتلك الورقة بأنها لازالت زوجة له، وأنجبت منه بعد ذلك طفلتين، ومن ثم قام بالاعتداء عليها بالضرب واخذ البنتين منها وأنكر وجودهما. وعلمت "المدينة" أن الزوجة تعيش في أحد دور الأوقاف بالمدينة المنورة وتخشى على نفسها من ردة فعل الزوج.

المواطن في مسودة الانتخابات: نص لا يقبل التأويل

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 3 ربيع الأول 1431 - 17 فبراير 2010 العدد 3428 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3428&id=17805&Rname=319

قينان عبدالله الغامدي

المفروض أن تكون مشاركة المرأة السعودية في الانتخابات القادمة للمجالس البلدية تحصيل حاصل، فلدينا تجربة ناجحة في انتخابات الغرف التجارية يمكن القياس عليها وتعميمها على أي انتخابات قادمة، فالمرأة هي المرأة هنا أو هناك.

أقول هذا بعد أن قرأت تصريحا لأمين مدينة الدمام المهندس ضيف الله العتيبي نشرته صحيفة – المدينة – يوم الاثنين الماضي يقول فيه: إن مسودة نظام الانتخابات البلدية لم يستثن المرأة لأنها مواطن. وهذا الذي جاء في مسودة النظام هو الطبيعي للسبب الذي أشرت إليه في بداية المقال في الغرف التجارية، ولأنه لا يوجد ما يمنع هذه المشاركة لا شرعيا ولاعقليا ولا اجتماعيا ولا نظاميا، وعند نظاميا هذه لابد من الإشارة إلى ما قاله رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني الذي قال: إن عدم مشاركة المرأة بالترشح أو التصويت في الانتخابات البلدية لا تتوافق مع الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الموقعة في 18 ديسمبر عام 1979 وانضمت إليها المملكة في ديسمبر 2000 وأصبحت في حكم القانون الداخلي ماعدا البنود التي تم التحفظ عليها.

ولعل الذي دفع الدكتور القحطاني إلى التذكير بهذه الاتفاقية التي وقعت عليها المملكة هو عدم وضوح القرار فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الانتخابات البلدية بنفس الدرجة من الوضوح في انتخابات الغرف التجارية، وكأني به يريد أن يقول إن وزارة البلديات ووزارة التجارة وزارتان في حكومة واحدة وفي وطن واحد فلا يصح أن تختلف نظرتهما لهذا الأمر، وأنا شخصيا لا أعتقد أن هناك اختلافا، فلا أظن أن وزارة البلديات وقد أجلت الانتخابات كل هذا الوقت لاستكمال دراستها ستأتي وتمنع مشاركة المرأة، لكن لابأس مما فعله الدكتور القحطاني من تذكير، ولا مما أفعله هنا من تطلع، لأن نظام الانتخابات البلدية مازال في مرحلة – المسودة -، وهي مسودة كما قال أمين الدمام لا تستثني المرأة لأنها مواطن، وهذا كما قلت هو الطبيعي لكن لعل الدكتور القحطاني وأنا نشترك في التوجس من (المبيضة) ولهذا نرجو وزارة البلديات أن تضع في النظام نصا صريحا بهذه المشاركة، حتى تحمي مسودة النظام من تخريجات بعض الذين سيكتبون (المبيضة) أو يوافقون عليها فيفسرون مصطلح – المواطن – على أنه علم للمذكر فقط، أو يمنحون سيدات الأعمال خصوصية لا تنطبق على بقية النساء المؤهلات للمشاركة في الشأن العام، وتدخل مشاركة المرأة مجددا في جدل لا طائل من ورائه. الصراحة والوضوح مطلوبان يا وزارة البلديات، ولابد من نص لا مجال معه للتأويل أو الاجتهاد .

مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر

الرجل الخمسيني في محكمة الجنايات!!

المصدر: جريدة عكاظ الاحد14 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100214/Con20100214332946.htm.

عبدالله الحكيم

يوما بعد آخر، توجد مزايدات حول الرجال ممن يميلون إلى الزواج بفتيات أصغر منهم.. ومن الصعوبة بمكان أن نسمع بشيء من اللوم أو الملام يقع على امرأة في الخمسين عقدوا لها قرانا على مواطن ابن عشرين!!من الواضح أن قصصا من النوع الآيل إلى ما جاء في العبارة الأولى هي من صناعة أفكار معادية للرجل في خصوصياته وداخل بيته، ومن ناحيتي أتوقف هنا دون سرد أية حيثيات ولا تفاصيل.ومن الواضح أيضا أن هذه المزايدات أو لنقل بشيء من اللطف (مفارقات) صارت تعتمد على ضخ المزيد من الضغوط الآيلة إلى اللوم الاجتماعي ضد الرجل لا لشيء سوى كون عمره خمسين عاما، وحظي بضربة حظ في العثور على زوجة عمرها ثلاثة عشر عاما فقط لا غير!!قبل يومين أو نحو ذلك عبرت السيدة الدكتورة سهيلة زين العابدين بوصفها عضو المجلس التنفيذي في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، عن مدى استيائها في ضوء قضية الطفلة أفراح ذات الثلاثة عشر ربيعا وما آلت إليه أم الفتاة من انتزاع الطلاق لابنتها على إثر خلاف مع زوج الفتاة، لكونه خمسينيا.. وبمعنى آخر -كما فهمت من التفاصيل- أن الرجل ما يستاهل .. ما يستاهل!! ومع ذلك وبه فعبارات على نحو خمسيني وغير ذلك لا ينظر إليها الشرع من أساسه، فالزواج هو قبول وإيجاب، مع اشتراط وجود ولي للفتاة، ثم إن أحد قضاة المحكمة الجزئية، حيث حصل الخلاف بين الرجل وزوجه، حكم على الرجل بدفع أرش وهي الغرامة أو العقوبة الشرعية الآيلة إلى تقرير طبي.. وإلى هنا لا يوجد شيء، فالناس تختصم وتحتكم، وقطعا؛ فالقضاء لا يعتمد في استصداره حكما شرعيا لفض النزاع بين زوجين على أيهما أكبر عمرا من الآخر.لكن شيئا ورد على هامش القصة يريد من يريد إقناعك به على سبيل أن الفتاة خرجت من تجربتها الزوجية مع الرجل الخمسيني خالية الوفاض.. وللواقع فكلمة خمسيني وستيني أو أربعيني لا تجدي النفع شيئا.. لأنه من أجل فض النزاع الزوجي على نحو شرعي لا يوجد معيار للأخذ بالأعمار ما لم تكن مسألة العمر قد أفضت بالرجل إلى حالة تمنعه من ممارسة حياته على نحو يلحق بالمرأة أضرارا.. ومن حق القاضي تقدير كل شيء.. واستصدار حكمه وفقا لما هو مسؤول عنه أمام الله!! إذا نظرنا إلى مسألة مؤخر الصداق البالغ أربعين ألفا للمرأة، الذي لم تتحصل الفتاة، أو لنقل الطفلة ذات الثلاثة عشر ربيعا، عليه أو على جزء منه، فمن الطبيعي شرعا بأن لا تتحصل على شيء ما لم يكن للقاضي رؤية آيلة إلى أن الرجل استغل جهل الفتاة فدفع بها إلى منطقة هلاك مستبين، أو ما نحو ذلك بتقدير ما يعرفه القضاة من ظروف وملابسات.

غير أن الموقف واضح جدا، فقد ورد في متن قصة على هكذا نحو عبارة: «وتمكنت أفراح من الحصول على حريتها بعد حادث الضرب حينما تقدمت إلى المحكمة العامة طالبة الطلاق، انطلاقا من صك التعويض الآيل استصداره من المحكمة الجزئية وتنازلها عن مؤخر الصداق البالغ أربعين ألف ريال الذي اشترطه الزوج من أجل إتمام عملية فسخ العقد». انتهى.

نحن هنا أمام نص صحيح بإقرار صاحبة الشأن نفسه.. ووالدتها أيضا من قبل أقرت به.. وعلى هذا الأساس، فالصحيح واضح ولا لبس فيه، فكما أنه من حق الفتاة أو من هو وليها التقدم إلى المحكمة وشرح دعواه أمام القاضي، فمن حق الطرف الثاني، الذي هو رجل، التمسك بحقه الشرعي.. وهكذا فالمسألة هنا: من يسبق الباب أولا، يفترض عليه دفع ثمن مقابل حصوله على الحرية.وهكذا لو قلنا افتراضا إن الرجل الخمسيني، الذي لا أدري لماذا لا يعجب أحدا، كان قد سبق الفتاة إلى ما سبقته أولا إليه، وشرح رغبته في طلاق الفتاة، فإن الشرع قطعا لن يمانع في استقبال طلبه والنظر إليه مع إلزامه شرعا بدفع مؤخر صداق الفتاة!! وطبعا فهذا هو الصحيح، بغض النظر عن قضية التعدي بالإيذاء الجسدي، فإن الأخير لا يدخل في الأول فلكل شيء حسابه وأجره بحسب ما صدر فيه.وبما أن المحكمة الجزئية لها اختصاص، فكذلك أيضا يكون للمحكمة العامة اختصاص.. وبالطرف المقابل، فإن لكل شيء ثمنه.. وللواقع فحرية الإنسان -ذكرا كان أو أنثى- لا تقدر بثمن، وليس هناك ما هو أثمن من صحة يتبعها عافية. وأما الخبز دوما وأبدا فيأتي به الله.. وللرجل أكتب كما يعني الخطاب المرأة: تستطيعون دوما وأبدا أن تجدوا الحل بهدوء.. تداولا الاحتمالات ولا تذهبا إلى محاكم.. فالمشكلة ليست في المحكمة ولا في القاضي مطلقا.. المشكلة هي أن الرجل والمرأة يتسابقان إلى طرق باب القاضي، وفي اعتقاد كل منهما أن من يسبق أولا فسوف يسقط صاحبه أرضا في الجولة الاولى.

هيئة حقوق الإنسان

في تعليق على ما نشرته شمس أمس عن احتجاز أكثر من 130 هنديا لدى شركتهم

السفارة الهندية: سنخاطب الجهات الرسمية لحل مشكلة رعايانا

المصدر: جريدة شمس الخميس العدد 1492 / 11-02-2010
87888http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=

في أول ردة فعل لخبر العمالة الأجنبية التي تحتجزها شركة محلية في الجبيل، أكد مصدر مسؤول في السفارة الهندية لـ "شمس" أن السفارة ممثلة برعاية شؤون الجالية الهندية "استقبلت قبل أيام شكوى مقدمة من خمسة عمال من الجنسية الهندية ضد الشركة التي يعملون بها، حيث لم يتم تسليمهم رواتبهم، كما طالبوا من خلال شكواهم بالسفر لبلادهم لعدم قدرتهم المالية على العيش" وأضاف المصدر أثناء اتصاله بـ "شمس" صباح أمس: "إننا نسعى لحل هذه المشكلة بطريقة ودية وتسليم حقوق هؤلاء العمال الخمسة، وتم إرسال خطاب مباشر لهذه الشركة كإجراء أولي متبع من قبلنا نطالبهم فيه بسرعة حل المشكلة القائمة".وأضاف المصدر: "في حال عدم اتفاقهم لحل في هذه القضية فإننا سنخاطب الجهات المختصة في الحكومة السعودية، فهي من يقرر أخيرا كيفية التعامل مع هذه القضايا بموجب نظام العمل والعمال المطبق هنا، كما سنزود وزارة العمل بهذه الشكوى، وقد تقفل الشركة أو يوقف الكفيل أو قد يتخذ بحقها أي إجراء آخر". واستغرب عدم حل هذه القضية من خلال مكتب العمل والعمال بمحافظة الجبيل، وأكد: "تم استدعاء الكفيل أو من ينوب عنه ثلاث مرات للحضور (بحسب الشكوى) لمقر المكتب لحل هذه المشكلة، ولكنه لم يحضر" وأضاف: "إذا لزم حضورنا إلى مقر هذه الشركة فبكل تأكيد سنحضر لحل هذه المشكلة التي يعانيها هؤلاء العمال". من جهة أخرى، علمت "شمس" أن هيئة حقوق الإنسان بفرع المنطقة الشرقية اهتمت بالقضية فور نشرها أمس بالعدد رقم 1491 وتاريخ 26 / 2 / 1431هـ 10 / 2 / 2010م وأرسلت فاكسا عاجلا لمقر الهيئة بالرياض تبلغهم فيه بالقضية، وضرورة معالجتها وحلها.

حقوق الإنسان: التئام شمل أسرة عدم تكافؤ النسب مسألة وقت

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 11 فبراير 2010
107618http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

الدمام – شمس علي

أكد مدير فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية إبراهيم عسيري، أن خروج فاطمة العزاز، من دار الحضانة الاجتماعية والتئام شملها مع أسرتها وزوجها منصور التيماني «مسألة وقت». وقال عسيري في اتصال هاتفي مع «الحياة» أمس: «إن إجراءات المعاملة في إمارة المنطقة الشرقية طبيعية، وستأخذ وقتها، ومن ثم سيتم تنفيذ الحكم الواضح والصريح. وتسلم العزاز إلى زوجها»، لافتاً إلى أن الإمارة «جهة تنفيذية .«وأضاف «نحن لا نسأل، ولا نعقب على الإمارة، لأنها جهة مُستقلة، وهي ترى ما فيه الصالح العام». ولفت إلى دور الهيئة في هذه القضية، مشيراً إلى دور رئيسها السابق تركي السديري، وهو «أول من تبنى القضية، إلى أن انتهت الآن، وإن طالت المسألة، ولكنها في النهاية انتهت». يُشار إلى أن الهيئة هي الجهة التي تعاقدت مع المحامي الأخير في القضية أحمد السديري، بعد اعتذار السابق عبد الرحمن اللاحم، عن عدم مواصلة الوكالة عن الزوجين في قضية «عدم تكافؤ النسب .«إشارة عسيري هذه جاءت رداً على انتقادات ساقها التيماني، إلى الهيئة، لعدم تحركها ومساعدته في تسهيل لم شمل أسرته، بعد أن شد الرحال منذ أيام، من الرياض إلى الدمام، على أمل أن يتحقق حلمه باللقاء، الذي طال انتظاره له هو وابنته نُهى (ست سنوات»)، مع زوجته فاطمة وولده سليمان (أربع سنوات)، اللذان في المقابل يتحرقان شوقاً إلى اللقاء، وبخاصة أنهما يرقبان طوال ساعات الليل والنهار، متاعهما المحزوم في الحقائب.

في إطار نشر الثقافة بين شرائح المجتمع

حقوقيات يدربن الطالبات على طرق تفادي التحرش

المصدر: جريدة شمس الاربعاء العدد 1491 / 10-02-2010
87811http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=

الخبر – بسمة محمد

يعتزم الفرع النسوي بهيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية عقد دورات تدريبية لتوضيح المفاهيم الأساسية عن الحقوق للطالبات والمعلمات في إحدى المدارس الأهلية بالخبر، وذلك ضمن برنامج لجنة حقوق الإنسان التي تفعلها المدرسة بتخصيص ساعة من كل أسبوع ضمن النشاط، بعد الاتفاق على إرسال البرنامج العام وتحديد ماهية المجالات التي تستطيع الهيئة التعاون فيها.

يأتي هذا التعاون مع المدرسة بعد تنفيذ الفرع النسوي زيارة تعريفية بمبدأ حقوق الإنسان السبت الماضي بمدارس الظهران الأهلية للبنات، وذلك تلبية لرغبة طالبات أحد الفصول الابتدائية لاستيضاح معنى حقوق الإنسان والرد على تساؤلاتهن فيما يتعلق بحقوق الطفل.

وتناول اللقاء الإجابة عن أسئلة الطالبات من قِبل أمل الدار الاختصاصية بقسم الطفولة بالفرع النسائي لهيئة حقوق الإنسان بمرافقة غادة الودعاني مساعدة مسؤولة العلاقات العامة والإعلام التي تمحورت حول كيفية بدء السعودية بتطبيق حقوق الإنسان، وعن انضمامها للاتفاقية الدولية لحماية حقوق الطفل، كما تم تعريف الطالبات بمفهوم الانتهاك للحقوق، وتوضيح خطر التحرش وتعليمهن كيفية حماية النفس والجسد، وتقديم نصائح عدة في كيفية التصرف في حال التعرض لتحرش أو تهديد من أحدهم، بالإضافة إلى الحديث في مواضيع أخرى كمعاناة بعض الأطفال في المجتمع من الحرمان من أبسط حقوقهم كحق التعليم والغذاء الصحي والعلاج والحماية وأيضا حق الهوية.

وفي سياق الحديث أوضحت الاختصاصية أمل الدار أن من أسباب إيجاد هيئة حقوق الإنسان هو العمل على توفير الحق لكل طفل وضمان أن يعيش كل الأطفال في المجتمع حياة آمنة وصحية.

وأكدت الاختصاصية أمل الدار للطالبات أهم نقطتين من أجل تطبيق ونشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع، وهي احترام من يختلف عنا في اللون والشكل ونشر وتمثيل ثقافة حقوق الإنسان بالأخلاق الحسنة ومساعدة الآخرين.

وفي ختام الزيارة أهدت الطالبات الاختصاصية أمل الدار عملا فنيا قمن به من أجل هيئة حقوق الإنسان، عبارة عن شعارات ورسومات متنوعة معبرة عن مفهوم حقوق الإنسان، من عمل طالبات الصف مجموعة في لوحة واحدة بأسمائهن، كما أهدت الاختصاصية أمل الدار عددا من الكتب المتخصصة في حقوق الطفل.

وزير الثقافة والإعلام يعفي رئيس النادي الأدبي بالباحة من منصبه

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 فبراير 2010
.html497474/article11/02/2010http://www.alriyadh.com/

أصدر معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة قرارا يقضي بإعفاء رئيس النادي الأدبي بمنطقة الباحة أحمد حامد المساعد من منصبه كرئيس وعضو بالنادي وتكليف نائب رئيس النادي حسن الزهراني رئيسا للنادي ريثما يجتمع مجلس الإدارة وينتخب رئيسا جديدا له.وذلك بسبب خلاف بين رئيس النادي و الدكتور علي الرباعي متهماً إياه بأنه كان يريد نقل محاضرة نسائية عبر شاشة العرض .

وتعود تفاصيل القضية بين المساعد والرباعي عندما تم الاتصال على الأخير من قبل شرطة الباحة وطلبت منه الحضور إليها و تفاجأ بالشكوى التي اتضح أنها مقدمة من رئيس نادي الباحة بصفته الرسمية، والمرفوعة إلى الإمارة ومن ثم إلى هيئة التحقيق والادعاء العام مضيفاً أن رئيس النادي طالب في شكواه بالأخذ على يد الرباعي حتى يتخلى عن الأفكار الشيطانية التي لا توجد إلا في أذهان أعداء الدين، وعدم السماح له بدخول النادي أو التحدث من منبره لحماية الأخلاق من الرذيلة .

ونفى الرباعي التهمة المنسوبة إليه، ووصف ما قاله رئيس النادي ب المختلق وقال لو افترضنا أني قلت بعرض صورة المحاضرة منى المطرفي وبقية النساء في القاعة الرجالية، لوجب على رئيس النادي أن يرد فوراً على ما قلت موضحاً أن نص ما قاله أن الحضور الرجالي كان بحاجة إلى عرض مرئي مصاحب لقراءة ضيفة ذلك المساء، إذ كان أمامنا مسرح فارغ حتى من مدير للمحاضرة، مستعيداً ما سبق وان اقترحته على مجلس الإدارة من إشراك الفنون البصرية للفنون الخطابية، من باب التجديد ولفت إلى أنه سلم المحقق في الشرطة في حينه قرصاً مدمجاً يوثق أقواله بالنص والصورة مؤكداً حضور زوج المحاضرة منى المطرفي الذي برأه من تهمة المساعد كما شهد أمام المحققين مقدم الأمسية الشاعر عبدالرحمن سابي وهو عضو في النادي ببطلان الاتهام وأنه مختلق .

وأكد الدكتور الرباعي في حينه بأنه سيضع القضية بكاملها أمام وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبد العزيز خوجة وأمام رئيس هيئة حقوق الإنسان لإعطائه حقه الأدبي والمادي

وبالفعل فصل وزير الثقافة والإعلام في القضية وأعفى المساعد من منصبه حسب القرار الوزاري :

»إن وزير الثقافة والإعلام بناء على الصلاحيات المخولة، بناء على تقرير اللجنة التي أمرنا بتشكيلها برئاسة وكيل الوزارة للشؤون الثقافية المكلف، التي أوصت بإعفاء رئيس مجلس إدارة نادي الباحة الأدبي الأستاذ أحمد بن حامد المساعد من منصبه، وذلك على ضوء الإشكاليات التي حصلت أخيرا في النادي، والتي لا تليق بمستوى الأندية الأدبية ومثقفيها، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة، يقرر ما يلي :

أولا: يعفى رئيس مجلس إدارة نادي الباحة الأدبي أحمد بن حامد المساعد من عضوية النادي .

ثانيا: تكليف نائب رئيس مجلس إدارة نادي الباحة الأدبي حسن محمد الزهراني بإدارة النادي، ريثما يتم اجتماع مجلس الإدارة وانتخاب رئيس للنادي .

ثالثا: على وكيل الوزارة للشؤون الثقافية ومدير عام الشؤون الإدارية والمالية، تنفيذ قرارنا هذا كل فيما يخصه .«

وقال وزير الثقافة والإعلام إن الوزارة هي مرجعية الأندية الأدبية ويجب ان لا يخرج عنها إلا مايكون قدوة للمجتمع من فكر وأدب وثقافة

آمال عريضة لإقرار قانون لتجريمه بعد مداولات الشورى

التحرش الجنسي ضحايا في انتظار التشريع

المصدر: جريدة اليوم الجمعه 12 فبراير 2010
1&G=737114&I=13391http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

التحرش الجنسي هو سلوك جنسي متعمد من قبل المتحرش وغير مرغوب به من قبل الضحية، حيث يسبب إيذاء جنسيا أو نفسيا أو حتى أخلاقيا للضحية، ومن الممكن أن تتعرض له الأنثى في أي مكان سواء كان في الأماكن العامة مثل مكان العمل والمؤسسة التعليمية والشارع والمواصلات العامة....الخ أو حتى في الأماكن الخاصة مثل المنزل أو داخل محيط الأسرة أو الأقارب أو الزملاء الخ..

وهو سلوك مشين يمكن ان يقوم به المراهق والبالغ ايضا ومن الممكن أن يقوم بالتحرش إما فرد أو مجموعة من الأفراد يستهدفون امرأة أو مجموعة من النساء. أيضا من الممكن أن يقوم بالتحرش شخص ذو سلطة أو زميل أو أحد الأقرباء أو حتى من الغرباء في الأماكن العامة وهو أكثر أشكال التحرش حدوثا في المجتمع العربي.

وليس من الضروري أن يكون سلوكا جنسيا معلنا أو واضحا، بل قد يشمل تعليقات ومجاملات غير مرغوب فيها مثل الحملقة، والصفير، والعروض الجنسية، والأسئلة الجنسية الشخصية إضافة لبعض الإيماءات الجنسية، والرسوم الجنسية واللمسات غير المرغوب فيها...الخ. وكلها أشكال من الإيذاء والتحرش الجنسي التي تمارسها مجموعات قوية هيمنت علي المجموعات الأضعف وعادة ما يستهدف الرجال بها النساء.

وقد أخذت قضية التحرش الجنسي مساحة مهمة في حوارات البيوت وجزءا كبيرا من اهتمام الأسر وأيضا مراكز الأبحاث مؤخرا، وأفاض فيها البعض باعتبارها احد مظاهر العنف وطرقت هذه القضية موخرا ابواب مجلس الشورى حيث كان المجلس محل اهتمام وعناية اللجنة الاسلامية وتجري محاولات وضغوط داخل المجلس وخارجه على المستوى الاجتماعي لتمرير قرار سن قانون يجرم التحرش الجنسي الا ان طول المداولات لم يسفر عن اي امر حتى الان وهو ما اشار اليه موخرا نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور بندر الحجار، والذي قال في تصريحات صحافيه إنه لا علم له بمسار مشروع النظام الجديد الخاص بالحماية من التحرش الجنسي في بيئة العمل لـ (الجنسين)، بعد خروجه من لجنة الشؤون الإسلامية القضائية وحقوق الإنسان مما يعني ان احتماليه تأخير المشروع قد تزيد من معاناة الضحايا وتقلل من حجم التفائل بالافراج عنه في القريب العاجل.

ارقام خيالية

تدل احدى الدراسات الميدانيه لهيئة حقوق الانسان في المملكه، وهي دراسة عن العنف الأسري اعدها بتكليف من وزارة الشئون الاجتماعية فريق من الاخصائين والاكاديميين والتي قدمت للإعلام قبل عدة أعوام ان ما نسبته 6بالمائة من حالات الايذاء التي تعامل معها الاخصائيون العاملون في دور الملاحظة والتوجيه في المملكة عام 1426هـ كانت لاشخاص تعرضوا للايذاء الجسدي، وان 7 بالمائة من اسباب وصول حالات العنف الاسري الى سجون النساء كانت بسبب التحرش الجنسي وان التحرش الجنسي كان من ابرز اسباب وصول الخادمات لمكاتب مكافحة التسول ومراكز رعاية شؤون الخادمات حيث ان 4 بالمائة منهن تعرضن للايذاء الجنسي.

عسيري : التطور التكنولوجي ساهم في تطور أنماط الاعتداءات الجنسية

المصدر: جريدة اليوم الجمعه 12 فبراير 2010
http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=1391&I=737117&G=1

قال رئيس فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية ابراهيم عسيري « التحرش الجنسي سلوك مشين تعاني منه العديد من فئات المجتمع خاصة النساء والاطفال وكل المواثيق والقوانين الدولية الخاصة بحقوق الانسان على المستوى العالمي تجرم هذا السلوك وتنظر اليه على انه سلوك منبوذ يجب محاربته بشتى الوسائل في مجتمعنا .» واضاف: « تنامت أساليب التحرش الجنسي مع التطور التكنولوجي، وأضحت المعاكسات تأخذ وجهات متعددة، فالإنترنت والهواتف المحمولة و رسائل الـ «إس. م. س»، وسائل لها وقعها للتحرش عن بعد حيث يتنوع التحرش ويتجاوز الأساليب التقليدية ومن هنا ينبغي ان يتم انتهاج اساليب متطورة في معالجة ضحايا التحرش الجنسي خاصة اذا كان الضحية طفلا اذا لابد بد من عرضه على طبيب نفسي يقوم باسترجاع هذه التجربة المؤلمة معه بالتفصيل ، وذلك حتى لا تظل مختزنة بداخله تحدث آثارها السلبية فالشعور بالذنب وهو الأغلب يجب أن يوضح للأطفال أنه لا داعي له « وختم حديثه بقوله « للتحرش الجنسي عواقب نفسية جسيمة تسهم في التأثير على التركيبة الداخلية لضحايا هذا السلوك المشين والذي يخلو من الانسانية ويجرد من يقوم به من كل شيء له علاقة بالمفاهيم السمحة التي حث عليها الشارع الحكيم كما اوصت بها المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الانسان.»

رئيس لجنة حقوق الإنسان في الشورى لـ عكاظ:

حالات العنف الأسري حوادث متفرقة وليست ظاهرة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعه12 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100212/htm20100212332468.

نواف عافت ـ الرياض

أكد لـ «عكاظ» رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض في مجلس الشورى الدكتور إبراهيم الشدي، أن ما يحدث من حالات عنف أسري بكافة أنواعه لا يتعدى كونه حوادث متفرقة ولا يمثل ظواهر في المجتمع. ورأى الشدي أنه لابد من إيجاد تشريعات تحد من هذه الحالات وتضمن للجميع حقوقهم، وتفعيل الأنظمة الموجودة والالتزام بالاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان التي وقعت عليها المملكة.وأوضح رئيس لجنة حقوق الإنسان أن اللجنة ستستعين بتقارير هيئة حقوق الإنسان وستبني مقترحاتها الخاصة بهذا الموضوع، لرفعها إلى المقام السامي لاتخاذ ما يراه مناسبا حسب أنظمة مجلس الشورى، إذ للمجلس الحق في استدعاء أية جهة حكومية للتشاور والتباحث حول مجمل القضايا.وحول اللجنة التي شكلت حديثا، أفاد رئيسها أنها تهدف إلى الدفاع عن المملكة من الاتهامات التي توجه إليها من بعض المنظمات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، والبحث عن مزيد من الترابط بين المجلس والمواطنين، خصوصا في القضايا التي تهم الرأي العام، وزيادة ثقافة حقوق الإنسان لدى المجتمع.وبين الشدي أن اللجنة كانت موجودة في السابق ضمن لجان أخرى، إلا أنها أصبحت مستقلة وضمت لها العرائض التي ترد من المواطنين إلى المجلس حول الشكاوى والمقترحات والقضايا.وأشار رئيس اللجنة إلى أنه سيوجد تنسيق مع اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان المنبثقة من جامعة الدول العربية، لتعزيز مكانة المملكة ودورها المميز في الاسهامات العربية والدولية.

العيبان: من الطبيعي أن يكون خادم الحرمين الأكثر قبولاً وشعبية في العالم

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعه 12 فبراير 2010
.htm1/ln12jaz/feb/2010http://search.suhuf.net.sa/

(الجزيرة) - عبدالرحمن السريع

قال معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان: إن تصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز قائمة القادة الأكثر شعبية وحصولاً على ثقة الشعوب التي شملها استطلاع الرأي الذي أجرته مؤسسة (بيو) الأمريكية الشهيرة، في 25 دولة من بينها ثماني دول عربية أمر طبيعي، واختارت خادم الحرمين الشريفين كأكثر قائد إسلامي حظي بثقة هذه الشعوب، وأنه لا يفعل إلا ما هو صحيح وصائب فيما يتعلق بالسياسة الخارجية، أتى تأكيداً على أنه قائد له بصماته الواضحة والمؤثرة في المسيرة المعاصرة، فكان من الطبيعي أن تكون النتيجة وردة الفعل عند هذه الشعوب موازية لهذا العطاء المتواصل منه - حفظه الله - كما يعد هذا الاستطلاع اعترافاً وتقديراً دولياً جديداً لجهود ومبادرات خادم الحرمين الشريفين على كافة الأصعدة لكل ما يحقق خير وسعادة الإنسانية، ويجسد ثقة المجتمع الدولي عموماً والدول الإسلامية على وجه الخصوص في قيادته- أيدّه الله- وصدق مساعيه لترسيخ مبادئ العدل والمساواة وصيانة الحقوق والحريات المشروعة وتعزيز حقوق الإنسان. ولفت معاليه إلى أن من يتتبع أقوال وأفعال قائد هذه البلاد -حفظه الله- وإنجازاته الضخمة ومشروعاته الطموحة الرائدة داخلياً وخارجياً يجدها نابعة من إيمان عميق وعقيدة صافية نقية، وإنسانية حية واعية، وتعامل أمين ومسؤول مع قضايا أمتيه العربية والإسلامية والعالم أجمع. وأضاف قائلاً: إن ثقة هذه الشعوب في هذا القائد الإسلامي المحنك جاءت نتيجة لمواقفه النبيلة تجاه القضايا العربية والإسلامية وعلى رأسها القضية الفلسطينية، ودعواته - أيده الله - إلى مد جسور الحوار والتعاون البناء بين الشعوب، ولعل في ما وجه به خادم الحرمين الشريفين مؤخراً عند استقباله لرئيس مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة قطر وكبار رجال وسيدات الأعمال القطريين ورئيس مجلس الغرف السعودية ورؤساء الغرف السعودية على عمل الخير أكبر الأمثلة على إنسانية الملك التي لم تقف في يوم من الأيام عند حدود معينة.

رئيس هئية حقوق الإنسان يستقبل وفداً من طلبة الدكتوراه بجامعة نايف

المصدر: جريدة الرياض الاحد14 فبراير 2010
.html498315/article14/02/2010http://www.alriyadh.com/

الرياض - مناحي الشيباني

استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان بمقر الهيئة بالرياض وفدا من طلاب الدكتوراه بقسم العدالة الجنائية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية يتقدمهم الدكتور علي محمد حسنين حماد .وفى بداية اللقاء الذي استمر لأكثر من ساعتين رحب رئيس الهيئة بالوفد مشيداً بالدور المهم الذي تقوم به الجامعة في مجال الدراسات الأمنية في الوطن العربي، وتفردها في هذا المجال. بعد ذلك ألقى الدكتور علي حماد كلمة الوفد نقل خلالها تحيات مدير الجامعة د. عبدالعزيز الغامدي لرئيس الهيئة وزملائه العاملين معه، موضحا أن من أهم أهداف الزيارة العلمية هي رغبة الجامعة في ربط الجانب العلمي الذي تدرّسه لطلبتها بالجانب العملي، شاكرا رئيس الهيئة على حسن الاستقبال والحفاوة بالوفد، منوها بالدور الكبير الذي تقوم به الهيئة في مجال حفظ حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية دون المساس بالثوابت الإسلامية مع التركيز على نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع .ثم استمع رئيس الهيئة وعدد من أعضاء الهيئة الذين حضروا اللقاء إلى مداخلات وأسئلة الطلاب وأجابوا على كل استفساراتهم، وفى نهاية اللقاء تبودلت الهدايا التذكارية وشكر الدكتور العيبان الوفد على الزيارة.

محامي تكافؤ النسب يدعو حقوق الإنسان إلى لم شمل الأسرة سريعاً

المصدر: جريدة الحياة الاحد14 فبراير 2010
108758http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

طالب محامي قضية «تكافؤ النسب» أحمد السديري، أمس، رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان، بالتدخل «لتعجيل عودة الزوجين منصور التيماني وفاطمة العزاز إلى بعضهما ولم شمل الأسرة»، موضحاً في خطاب وجهه إلى العيبان، أنه قام والتيماني بالاتصال أمس بإمارة المنطقة الشرقية، فجاءهم الرد بأن الأمر في حاجة إلى إجراءات أمنية.«

وذكر السديري، أن الإمارة «أكدت لنا الأسبوع الماضي، أن المعاملة في مراحلها النهائية من أجل تنفيذ حكم المحكمة العليا القاضي، بنقض حكم التطليق، وعودة الزوجين.«

وشدد المحامي في خطابه (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أنه «على رغم أن المعاملة وصلت إلى الإمارة، منذ أكثر من 10 أيام، إلا أنه لم يبت فيها». واستطرد بأنه كان بإمكان «السلطات هناك فور وصول الحكم القضائي إليها، إخبار ذوي العزاز بمنطوق الحكم، وأخذ تعهدات عليهم بعدم التعرض إليها، بعد خروجها من دار الحماية.«

وأكد أن «الجميع الآن في حرج كبير من تأخير تنفيذ الحكم». وذكر أنه «الخميس الماضي، سألتني صحيفة أميركية ما إذا كان تم تنفيذ الحكم، فوقعت في حيرة بماذا أجيب، ورحت ألوذ بأعذار غير منطقية»، داعياً العيبان إلى «التدخل شخصياً، ومتابعة تنفيذ الحكم والتحرك في شكل فوري، وذلك درءاً للحرج»، مختتماً بأن المسألة «بسيطة، ولا تحتاج إلى كل هذا التعقيد.«

بدوره، أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان، بأنهم في الهيئة» نتابع مع الجهات المعنية لم شمل الأسرة، وهذا محل اهتمامنا ومتابعتنا»، وتابع في تصريح لـ «الحياة» بالقول: «نحن على اتصال مع الجهات المختصة، وذلك للتعجيل في إنهاء إجراءات القضية». ووصف هذه الإجراءات بـ «الروتينية، بعد صدور حكم النقض، ووجوب إبلاغ الجهات المختصة به»، مفترضاً ألا «يستغرق تنفيذ الحكم كل هذا الوقت .«وقال: «بعد صدور الحكم؛ كان بإمكان الزوجين أن يجتمعا، بيد أن هذا يرجع إلى الإمارة»، موضحاً أن الهيئة «تنتظر من إمارة منطقة الجوف إشعاراً بإجراءات إبلاغ الزوجين، بقرار حكم المحكمة العليا في الرياض، وحالما يصلنا ذلك في شكل رسمي، سنقوم بالاتصال في الفرع النسوي في دار الحضانة الاجتماعية في الدمام، لإبلاغ العزاز بالأمر»، لافتاً إلى دور الهيئة في توكيل محامٍ لمتابعة سير القضية.

الجناح السعودي يودع معرض القاهرة بندوة "حقوق الإنسان في عصر الهيمنة الإعلامية"

المصدر: جريدة الوطن الاحد30 صفر 1431 - 14 فبراير 2010 العدد 3425 - السنة العاشرة
136304&id=3425http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=

القاهرة: حازم عبده

ودع الجناح السعودي بالدورة الثانية والأربعين لمعرض القاهرة الدولي للكتاب والتي اختتمت أعمالها أمس السبت رواده بندوة حملت عنوان "حقوق الإنسان في عصر الهيمنة الإعلامية" ألقاها نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان بالمملكة عضو مجلس الشورى الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين وأدارها الدكتور عبدالله الزهراني وكان آخر زوار الجناح السعودي وزير الثقافة الليبي نوري الحميدي الذي تفقد أقسام المعرض وأشاد بها وبتنوعها وثرائها في المجالات كافة.

قدم آل حسين تأصيلاً شرعياً لحقوق الإنسان في الإسلام وكيف صان الإسلام النفس وضمن سلامتها وكفل لها حقوقها وكذلك واقع حقوق الإنسان في المفهوم المعاصر مستعرضاً التجارب الإنسانية عبر التاريخ في شأن المواثيق الدولية لحقوق الإنسان مع مقارنتها بما سبق به الإسلام كما طوف آل حسين بواقع حقوق الإنسان في العصر الراهن وكيف توظف القوى الكبرى مسألة حقوق الإنسان لصالح أهدافها السياسية في المقام الأول حسب قوله. وتوقف أيضاً مع الإعلام وما يعانيه من سيطرة غربية تتحكم بأكثر من 90% من وسائل الإعلام وتوجهها كيفما تشاء.

ووضع آل حسين خلال الندوة مجموعة من الضوابط لعمل الإعلامي المسلم وما يتوجب عليه معرفته وفهمه عند تناوله لقضايا حقوق الإنسان وقال: إن حقوق الإنسان فكرة قديمة يمكن استقراء وجودها عبر تاريخ البشرية فحيثما وُجد سعي لإحقاق الحق وإرساء العدالة ورفع ومحاربة الظلم فثم دلالة على حقوق الإنسان وذلك بحقيقتها لا بواقعها. وباستعراض التاريخ الإنساني يجد المتتبع المنصف أن دين الإسلام وضع الأسس الأولية لمفهوم حقوق الإنسان بالمعنى الشامل والحضاري... فالإسلام دين الحضارة الإنسانية في أرقى وأسمى صورها، وببساطة يمكن الاستدلال على ذلك بتصور أبجديات حياة المجتمع الإسلامي الأول الذي أسسه رسول الإسلام صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة، على أساس التآخي الإنساني والإيماني بين المهاجرين والأنصار.

وفي ختام النشاطات قال الملحق الثقافي السعودي محمد بن عبدالعزيز العقيل: "هذه هي المرة الثامنة على التوالي، التي تشارك فيها المملكة بأكبر جناح عربي ودولي، وجاءت المشاركات تحت جناح موحد، يضم جميع الجهات الحكومية والخاصة، باسم المملكة، مما ساعد على تجميع الخصائص العامة للثقافة السعودية أمام زائري المعرض من الإخوة المصريين والعرب، كما جاءت هذه المشاركات متنامية في مساحة الجناح السعودي وعدد الجهات التي يضمها، وذلك كتأكيد إضافي على نجاح فكرة الجناح الموحد، وتزايد الرغبة لدى الناشرين في الإسهام الفعال في التعريف بالكتاب السعودي، وخدمة الثقافة السعودية".

البيشي مبرراً: تعرضت للسحر وسرقة مبالغ الوزارة

"حقوق الإنسان" تنظر شكوى مواطن فصل من عمله

المصدر: جريدة عكاظ لإثنين 1431/03/02 هـ 15 فبراير 2010 م العدد : 3165
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100215/Con20100215333042.htm

خالد البلاهدي ـ الخبر

تنظر الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان في الدمام قضية فصل مواطن من وظيفته في وزارة البترول والثروة المعدنية، إذ أصدرت جهة عمله قرار الفصل نتيجة الغياب الذي يبرره المواطن بالقول إنه «تعرض للسحر وسرقة مبالغ مالية تعود للوزارة أثناء توجهه إلى البنك لصرفها.«

وقال لـ «عكاظ» مدير فرع الهيئة إبراهيم عسيري إن المواطن سلمان البيشي تقدم للهيئة بخطاب أفاد فيه بأنه تعرض للسحر وفصل من عمله نتيجة غيابه بسبب السحر الذي تعرض له.

وأشار عسيري إلى أن الهيئة أحالت الشكوى إلى متخصصين لدراستها وإصدار توجيهاتهم عليها بعد التأكد من كل التفاصيل، لا سيما وأن البيشي يعول أسرة كبيرة وأنها تضررت نتيجة فصل الموظف .

من جهته، اعتبر لـ «عكاظ» البيشي قرار فصله بأنه «تعسفي»، مؤكدا تعرضه للسحر والسرقة وهو في طريقه إلى البنك، متسائلا عن الطريقة التي علم بها الساحر عنه رغم أنه أول مرة ذهب فيها إلى ذلك البنك.

وتابع الموظف المفصول من عمله: قابلت في طريقي إلى البنك رجلا أفريقيا وأعطاني ورقة يستفسر فيها عن البنك وبعد قراءتي للورقة، لا أدري ما الذي حصل لي، إذ شعرت بحالة تيه شديد لأشهر عدة، ترددت خلالها إلى القراء الشرعيين واتصل أخوتي على الوزارة وأبلغوا المسؤولين فيها عن وضعي.

ويستطرد بعد أن تحسنت حالتي أبلغت الوزارة بما حدث لي في خطاب رسمي لمستشار الوزارة ومدير الإدارة وأبلغاني أن أحضر للوزارة، ومن ثم أرسلت خطابا بتمديد إجازتي التي أخذتها، حتى تتحسن حالتي، إذ كونت الوزارة لجنة وأبلغني أحد أعضائها بضرورة مراجعة الإمارة، كما أبلغني مديري المباشر بأن أرسل خطابا لنقلي إلى الشرقية «كون عائلتي تسكن فيها، كما أنه لا يوجد لي سكن خاص في الرياض.

ويزيد البيشي: أنه في تلك الأثناء كان ما يزال يتردد على قراء الرقية الشرعية، إذ أرسلت خطاب نقلي إلى مستشار الوزارة، إلا أن طلبه قوبل بالرفض، مع استدعائه للوزارة للتحقيق معه في إدارة المتابعة.

وخلص المواطن المفصول إلى أن جهة عمله وضعت صورته الشخصية عند الأمن، ومنع من دخول مقر العمل، وأصرت على قرار الفصل «كي لا يستفيد من المكافأة أو التقاعد أو الوظيفة» وأن تذهب سنين خدمته التي تصل إلى 25 عاما سدى .

ولفت البيشي إلى أنه يسكن وأسرته المكونة من ستة أفراد في غرفة على سطح قرب عمالة تخص صاحب البناية، كما يوجد استدعاء له من المحكمة، متسائلا ما مصير أبنائه الذين لا يملكون قوت يومهم، فيما لو احتجزه القاضي.

تعرفوا على برنامج حقوق الإنسان بالمملكة

وفد من الكونجرس الأمريكي يطلع على قضية حميدان التركي

المصدر: جريدة اليوم الأثنين 1431-03-01هـ الموافق 2010-02-15م العدد 13394 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13394&P=1&G=2

حميدان التركي وأسرته

اجتماع الوفد بهيئة حقوق الانسان امس

اليوم ـ الرياض

أطلع رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان وفدا من الكونجرس الامريكي على قضية المبتعث السعودي والمسجون في امريكا حاليا حميدان التركي ، وكان العيبان استقبل في مقر الهيئة امس وفداً من الكونجرس الأمريكي يضم عددا من كبار مستشاري ومساعدي أعضاء الكونجرس. وناقش مع الوفد الذي يزور المملكة حالياً الموضوعات ذات الاهتمام المشترك ، ومنها جهود المملكة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال التشريعات والأنظمة المقرة في المملكة على كافة الأصعدة ، والصعوبات التي يتعرض لها المسافرون السعوديون للولايات المتحدة، وكذلك قضية حميدان التركي، مطالباً بضرورة إعادة النظر في هذه الإجراءات والعمل على تذليل كافة المصاعب التي قد تواجه من يريد السفر للولايات المتحدة الأمريكية.

واشار العيبان إلى موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ على إستراتيجية نشر ثقافة حقوق الإنسان التي تجسد اهتمام القيادة بهذا الجانب، مؤكداً أن الشريعة الإسلامية هي الحاضن لهذه الحقوق للمواطن والمقيم على حدٍ سواء.

واشاد الوفد بالمبادرات الدولية التي أطلقها خادم الحرمين الشريفين كمبادرة السلام العربية ومبادرة حوار بين أتباع الأديان والثقافات والحضارات التي تحث على تحقيق السلام والتعايش السلمي بين بني الإنسان، حضر اللقاء عدد من أعضاء هيئة حقوق الانسان.

آخر محاضرة في الجناح السعودي بمعرض القاهرة الدولي للكتاب

د. الحسين يدعو للوعي بأبعاد تسييس حقوق الإنسان كقوة ناعمة!

المصدر: جريدة الجزيرة الأثنين 01 ربيع الأول 1431 العدد 13654
http://www.al-jazirah.com/166754/fe4.htm

القاهرة - سجى عارف

اختتم جناح المملكة العربية السعودية فعالياته الثقافية بمحاضرة عنوانها (حقوق الإنسان في عصر الهيمنة الإعلامية) بحضور الملحق الثقافي محمد بن عبد العزيز العقيل ونخبة من المثقفين والإعلاميين ولفيف من منسوبي الملحقية وعدد من أصحاب دور النشر والجهات الحكومية الموجودة في الجناح السعودي التي تحدث فيها الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية عضو مجلس الشورى، حيث استهل المحاضرة قائلاً: حقوق الإنسان فكرة قديمة يمكن استقراء وجودها عبر تاريخ البشرية، فحيثما وُجد سعي لإحقاق الحق وإرساء العدالة ورفع ومحاربة الظلم فثمَّ دلالة على حقوق الإنسان وذلك بحقيقتها لا بواقعها .وباستعراض التاريخ الإنساني يجد المتتبع المنصف أن دين الإسلام وضع الأسس الأولية لمفهوم حقوق الإنسان بالمعنى الشامل والحضاري.. فالإسلام دين الحضارة الإنسانية في أرقى وأسمى صورها، وببساطة يمكن الاستدلال على ذلك بتصور أبجديات حياة المجتمع الإسلامي الأول الذي أسسه رسول الإسلام صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة، على أساس التآخي الإنساني والإيماني بين المهاجرين والأنصار .

وأضاف وقد شُغل المهتمون بحقوق الإنسان على امتداد العصور بهذا المفهوم، الذي يعني بشكل عام أن الناس يولدون وهم متساوون في الحقوق والمنْزلة، وهي مطالب أخلاقيه، ومزايا شرعية ناشئة عن التكريم الذي وهبه الخالق - جلّ جلاله - للإنسان، وألزم الجميع طبقاً للضوابط الشرعية باحترامها. وهي باختصار شديد كما يعرّفها الدكتور عبد الله بن بيَّه (مجموعة من القواعد التي شرعها الله لعباده لتنظيم صلاتهم به جلّ شأنه وعلاقتهم بعضهم في نواحي الحياة المختلفة اقتصادية، أو سياسية، أو دولية، أو أخلاقية .(وأكد بأنه يمكن لنا أن نقول: إن حقوق الإنسان في الإسلام ترتكز على أسسٍ أربعة :

أولها: الحرية: وهي من أهم القيم الإنسانية، فبوساطتها يتم الاختيار بين البدائل المتاحة، وبأداة العقل يستطيع الإنسان التمييز بين الخير والشر .

ثانيها: العدل: والعدل يتضمن المساواة لأن البشر في نظر الإسلام جميعاً سواسية من نسل آدم عليه السلام، فهم مؤهلون لنيل الحقوق المقررة، بغض النظر عن أجناسهم أو أديانهم أو قومياتهم، وقد ألزمنا الله -سبحانه وتعالى - بهذا الأساس .

ثالثها: الأخلاق: والأخلاق ودين الإسلام متلازمان إلى درجة أنه يصعب رسم خط فاصل بينهما، ويقول رسول الإسلام -صلى الله عليه وسلم-: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»، والأخلاق منظومة متصلة من القيم أمثلتها الصدق، الصبر، العفو. ونص القرآن على كل واحدة منها بما يُلزم البشر بهذه المبادئ من أجل تحقيق الاستقامة والسعادة للإنسان بضميرٍ حي وسلوكٍ منضبط .ورابعها: الحق: وهو استحقاق مفروض للإنسان بنصوص الكتاب والسنّة لتمكنه من حياة كريمة عندما يكون العقل أداتها الفاعلة، ويصبح رافداً اجتهادياً وإبداعياً وإنسانياً لتتحقق الخلافة في أجمل صورها التي ذكرها الله سبحانه .

وأشار قائلاً في الموازنة بين حقوق الإنسان في الإسلام وغيره: إن حقوق الإنسان قيمٌ أصيلةٌ جاء بها الإسلام قبل قرون من إعلان أول ميثاق لمبادئ حقوق الإنسان عام 1948م، وبموازنة بسيطة بين حقوق الإنسان في الإسلام وحقوق الإنسان في المواثيق الدولية، يتضح الفارق بين النظام الرباني ومصدره الخالق -سبحانه وتعالى- وبين نظام من صنع البشر يخضع للخطأ والصواب .فهي أشمل، لأنها أسست على حفظ كرامة الإنسان المطلقة لها الأسبقية والجميع حراس على رعايتها؛ لأنها واجبات شرعية يُثاب فاعلها ويعاقب تاركها .وتعد خطبة حجة الوداع خطاباً رسمياً كونياً أعلنه إلى البشرية جمعاء الرسول صلى الله

عليه وسلم واستعرض من خلاله أسس العقيدة والشريعة، وعلى الرغم من عمومية الخطاب وقتها إلا أن فيه مساحة كبيرة لتحديد معايير مهمة لحقوق الإنسان من أمثلتها :

-حق الحرية في الحياة والمال: (يا أيها الناس إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا من شهركم هذا في بلدكم هذا .(

-حقوق المرأة في الحياة الكريمة: (يا أيها الناس أن لنسائكم عليكم حقاً وإن لكم عليهن حقاً فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً ألا هل بلغت اللهم فاشهد .(

-حقوق المساواة ونبذ التمييز العنصري بكل صوره وأشكاله: (يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم ألا هل بلغت اللهم فاشهد .(

استلهم الإمام علي زين العابدين بن الحسين بن علي رضي الله عنهم أجمعين، قبل ما يزيد على 1350سنة من القرآن والسنّة ما مكّنه من وضع قواعد ومبادئ يمكن أن يطلق عليها معايير في حقوق الإنسان أطلق عليها (رسالة الحقوق). بينما كان أول ظهور لحقوق الإنسان في الغرب عام 1948م بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي سبقته مبادئ الإسلام المؤكدة لهذه الحقوق منذ أربعة عشر قرناً .

إن حقوق الإنسان ممارسات في حياتنا اليومية، نتعاطى معها بشكل عفوي، لم تظهر في حياتنا تحت مصطلح له معايير بالشكل المتداول في عصرنا هذا، إذ إنها تعد من المسلمات بالنسبة لنا، دون أن نخضعها لهيمنة هذا المصطلح الحديث، الذي صاحب ظهوره ضجة وكأنه حمل مضامين تخالف ما كنا نمارسه من قبل، وذلك ما جعل المصطلح يغلب على الجوهر مثل كثير من المصطلحات الأخرى .

ومن صفاتها الديمومة وهي محمية بضمانات شرعية، وتنفيذية لأنها ليست مجرد توصيات، ويعدُّ انتهاكها والاعتداء عليها ذنب يقود إلى العقوبة المحددة بالنص الشرعي فلا تخضع لاجتهاد أو تقدير .

وهي تخضع للرقابة الذاتية التي تحكمها قاعدة الحلال والحرام والإيمان بالدار الآخرة وتربية الضمير على مراقبة الله في السر والعلن .

كما أنها عالمية، حيث جاء الخطاب في القرآن والسنّة موجهاً لبني البشر كافة وهي قابلة للإضافة ضمن قواعد شرعية وضوابط فقهية، لاستيعاب كل ما يجد في حياة الناس، وفي مواقف كثيرة للرسول صلى الله عليه وسلم يتضح هذا الأمر، وأنا وغيري نختلف عمّن يظن بعدم مرونة الإسلام فيما قد يضاف إليها - أي حقوق الإنسان - من تأصيل أو معايير، ولعل موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من «حلف الفضول» يؤكد هذه المرونة، حيث قال صلى الله عليه وسلم بأنه لو دعي إلى حلف مثله في الإسلام لأجاب .وأكمل حديثه أن حقوق الإنسان في الإسلام ليست مواعظ أخلاقية، بل أوامر تشريعية ضمن لها الشرع التطبيق الفاعل بإقامة جميع النصوص التشريعية اللازمة، وهذا ما تفردت به عن غيرها من المواثيق والإعلانات والبروتوكولات .

إن النظرة الشاملة لحقوق الإنسان دون تمييز بين بني البشر ودون تحيز تجعل الحياة على كوكب الأرض مكاناً يُشعر بوحدة الأسرة البشرية ووحدة كرامتها، كما أن تحقق الكرامة، والعدل، والحرية والمساواة بين الجميع سواء بين الأفراد أو الشعوب في نظر الإسلام معيار حقيقي لتطبيق هذه الحقوق .

والنظرية الإسلامية نحو وحده الأسرة البشرية تنطلق من المسلمات الآتية :

-1نظرة الإسلام إلى الإنسان نظرة أساسية، فقد استخلفه الله على هذه الأرض ليكون مسئولاً عنها، وقد ضمن له كرامته .

-2تحريم العدوان مطلقاً سواء على حقوق الإنسان أو حقوق الشعوب .

-3الأمر بالتعاون والعمل على ما فيه خير الإنسان وتقوى الله، إذ لا يقرِّب بين الأسرة البشرية مثل العمل على الخير المشترك وذلك في السر والعلن .

-4تحريم التعاون على الظلم والعدوان، لأنه يهدم وحدة الأسرة البشرية .

وفي حديثه عن الإرهاصات المبكرة في سبيل تقنين حقوق الإنسان قال: إن تقنين ووضع المعايير لحقوق الإنسان بدأ يأخذ منحى جديداً، ولا ضير في أن نستفيد من تجارب الآخرين، ونضيف إليها، وقد استطاع الغرب أن ينجز العديد من المواثيق والإعلانات الحقوقية في مجال حقوق الإنسان، ولعل القرون الأخيرة من أكثر مراحل التاريخ تعقيداً وغرابةً وأكثرها انتشاراً للظلم وأشكاله وأكثرها ظهوراً لمعاناة الفئات المستضعفة من بني البشر على اختلاف حالات وأشكال الاضطهاد، وبسبب كل ذلك بدأ مصطلح «حقوق الإنسان» بالظهور حين شعر العالم أنه بحاجة لقوانين ومواثيق تحمي الإنسان من ويلات الحروب والظلم والاستضعاف .وفي القرن الثامن عشر بالذات بدأت تظهر المصطلحات المعبّرة عن الحقوق وجاءت أطروحات حقوق الإنسان بداية مرتبطة بدول وجنسيات معينة أو ما يسمى بإعلان العهد الكبير، وبيان الحقوق سنة 1627م، وقائمة الحقوق سنة 1688م في إنجلترا، «وثيقة فرجينيا للحقوق» الصادرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1776م، وما صدر في فرنسا من إعلانات خاصة بحقوق الإنسان مثل «إعلان حقوق الإنسان والمواطن الذي واكب الثورة الفرنسية، وإعلان حقوق الإنسان والمواطن وواجباته ودستور الجمهورية الفرنسية الصادر الذي تضمن إعلان حقوق الإنسان والمواطن بعد تعديلها .«

واستمر الأمر كذلك حتى القرن الماضي حين جاءت الحروب العالمية الدامية وذهبت بالأخضر واليابس وأزهقت أرواح الملايين من الضحايا.. بعدها وفي شهر ديسمبر (كانون الأول) من عام 1948م للميلاد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .ولقد كان لهذه الحركات إيجابيات كثيرة، حيث إنها جاءت لكي ترفع عن الإنسان في هذه المجتمعات ما أصابها من ظلم وقهر واستبداد ديني وسياسي وفكري، خلال الفترة التي عرفت في الأدبيات الأوروبية بعصور الظلام أو القرون الوسطى، وأصبحت بداية لمواثيق وعهود تخص حقوق الإنسان ظهرت تحت مظلة الأمم المتحدة، واستفادت منها الشعوب والأمم ما يحفظ لها حقوقها واستقلاليتها .وأضاف: كان الظن عندما احتفل العالم بانتهاء الحرب العالمية الأولى، أنها آخر الحروب الكونية، وأن دروسها كفيلة بإيقاف أي حرب على هذا المستوى. ولكن اندلعت الحرب العالمية الثانية، وامتدت سنوات، ثم كان الاحتفال بنهايتها عظيماً في كل العالم، لأن نزيف الدم قد توقف، وأن البشرية سوف تفكر آلاف المرات قبل أن تقدم على حرب تحصد أرواح الملايين، ممن لا ذنب لهم، لكن ما لبث أن تبدد الفرح، وتلاشى مفهوم الاستفادة من كوارث الحربين العالميتين، وآثارهما السالبة التي شملت العالم، بل إن القرن العشرين يعدُّ أكثر حقبه دامية في تاريخ الإنسان، إذ قتل خلاله أكثر من 160 مليون شخص في نزاعات داخل دول، وفيما بين دول، وذلك في أنحاء متفرقة من العالم. ومما يفسر استمرار هذا الوضع :

- 1دور الأسلحة .
- 2الأنظمة الاستبدادية .
- 3الإرهاب .
- 4العوامل الثقافية والاجتماعية .
- 5التي تتلخص في :

أ- العرقية: إن الرغبة في إظهار الهيمنة العنصرية قد تكون مستترة وقد تلبس عباءة أخرى مختلفة تتستر بها حتى تصل إلى أهدافها العنصرية .

ب - التطرف: هناك من المواقف المتطرفة العنيفة وما يمكن أن يصنف بأنه غير إنساني ويستتر المتطرفون بمظلة الدين لتسويغ أعمالهم والدين منها براء وهذا التطرف ليس قاصراً على نسبته لدين بعينه .

-6الأنانية وغياب النظرة الإنسانية .

- 7سلبية العولمة .
- 8غطرسة القوة .

وقد اختتم محاضرته بمقترحات لترسيخ علاقة تعاونية، وشراكة متينة بين الإعلام وحقوق الإنسان لخصها فيما يلي :

-توعية الصحافيين والناشطين الحقوقيين بالأهداف المشتركة التي تجمع بينهما، ليكونوا أكثر حرصاً على خدمتها وتعزيزها .

-إيجاد آلية مدروسة بين الإعلام وحقوق الإنسان، بهدف طرح أعمق وأنفع لقضايا حقوق الإنسان في وسائل الإعلام .

-تدريب أفراد متميزين من الإعلاميين، على المهارات الضرورية لتناول مسائل حقوق الإنسان بمهنية عالية .

-تشجيع رؤساء التحرير للصحافيين على التخصص في مجالات محددة حتى يكونوا أكثر قدرة على العطاء والإتقان .

-دعوة الصحافيين والإعلاميين إلى التحلي بالتروي وممارسة محاسبة الذات أثناء خوضهم في مسائل حقوق الإنسان، فلا ينبغي السعي إلى إثارة على حساب مصلحة بلد أو جهة أو إنسان مظلوم، خاصةً عندما لا تكون الحقيقة واضحة، فحينها يجب الوقوف على التفاصيل الدقيقة للقضية والتأكد من صحتها لتقديم القضية بشكلٍ موضوعي .

-الحاجة الماسة إلى التدقيق في أخبار المراسلين من جانب رؤساء التحرير، ومحاسبة المسئولين عن الأخطاء التي كثرت الشكاوى منها في وسائل الإعلام .

-الوعي بالمخاطر الناجمة عن الانسياق وراء تضليل جهات أو وسائل إعلام أجنبية، تستهدف أوطاننا بذريعة الدفاع عن حقوق الإنسان أحياناً، وإدراك ما يعتري مسألة حقوق الإنسان من تسييس باعتبارها إحدى وسائل القوة الناعمة .(Soft Power)

الحذر من كتابات أو آراء عابرة، يتلقفها المغرضون، وتفتح أبواب الشر على وطن، يتربص به أعداؤه الدوائر وقد حظيت المحاضرة بإقبال جماهيري وإعلامي كبيرين وكم كبير من المداخلات التي اضطر خلالها المقدم الدكتور عبد الله الزهراني للاعتذار عن بقية المداخلين لما حملته المحاضرة من مفاهيم مهمة تلمست جوانب الفرد الإنسانية .

عكاظ في قلب الحدث

المصدر: جريدة عكاظ الاحد14 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/PrinCon20100214/Con20100214332934.htm.

محمد بن عبدالرزاق القشعمي

(وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا) صدق الله العظيم، بهذه الآية الكريمة تحطمت الأصنام وزالت من حول الكعبة عند دخول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاتحا مكة المكرمة.

في الوقت الذي أداوم فيه على حضور معرض الكتاب الدولي بالقاهرة منذ عشرين عاما، إلا أنني أعتبر نفسي وكأنني لم أفرح به كما فرحت هذه المرة، إذ طالعتنا الصحف (السعودية) بعناوين تفيض فرحا وبشرى وكلها تجمل وتبرز بشكل لافت قرار أو حكم المحكمة العليا وهي تلم شمل الزوجين: فاطمة العزاز ومنصور التيماني وطفليهما نهى وسليمان. واللذين عاشا مفرقين بحكم شرعي جائر منذ خمس سنوات بدعوى عدم تكافؤ النسب.وهذه القضية القبلية المتزمة التي نهى عنها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم: دعوها فإنها منتنة.. بدأت تظهر بشكل جلي في الفترة الأخيرة ولا من يوقفها.. لقد قرأنا وسمعنا وشاهدنا الكثير من القصص المأساوية.. فليست قصة فاطمة ومنصور هي الوحيدة.. ولكنها القضية التي أشغلت الرأي العام وتابعها بلا ملل المحامي عبدالرحمن اللاحم وغيره وأكملها المحامي أحمد السديري الذي كلفته (هيئة حقوق الإنسان) برفع لائحة طعن في قضية ما عرف بـ (طليقة النسب).والحمد لله، فقد تأكدت عدالة القضاء بعد أن حكمت المحكمة العليا بنقض حكم (تكافؤ النسب) وهو حكم نهائي ونافذ وغير قابل للنقض.قبل سنتين دعاني الأستاذ ممدوح الشمري أحد المستشارين بـ(هيئة حقوق الإنسان) لمنزله في حي أشبيليا شمال شرق العاصمة الرياض، وفوجئت بوجود الأخ المكلوم منصور التيماني وابنته نهى ذات الثلاث سنوات بوجود عدد من الأشخاص أذكر منهم الدكتور محمد الزلفا، وكان منصور يلاعب طفلته وهي تنظر لنا باستغراب وذهول وكأنها تسألنا: لماذا هي بيننا.. فليس هناك من يماثلها في العمر.. وعرفت أنها بصحبة والدها في الرياض.. أما والدتها فاطمة العزاز وابنها سليمان والذي لم يبلغ السنتين بعد.. فهي نزيلة (دار الحماية الاجتماعية في الدمام) رافضة بقاءها مع إخوتها (مفضلة السجن على البقاء معهم) الذين أقاموا دعوى لفصلها عن زوجها بسبب واهٍ.. وهو أن زوجها من قبيلة أقل مستوى من قبيلة وعشيرة زوجته.. فرغم أننا وقبلنا نردد قول الشاعر:لا تقل أصلي وفصلي إنما ...أصل الفتى ما قد حصلوأن مثل هذه الواقعة تبرز الروح القبلية والعشائرية والمناطقية والأسرية لتحل محل الانتماء للوطن الواحد.. فنحن بحاجة ماسة إلى بناء علاقة جديدة داخل الأسرة تقوم على العدالة والمساواة والاحترام، بدلا من التسلط وفرض بعض المفاهيم البائدة والبالية.وقد قال علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ فيما يروي (الفتنة نائمة لعن الله من يوقظها).أذكر قبل سنوات وكنت في ضيافة المؤرخ والنسابة الروائي الشهير عبدالرحمن البطحي ـ رحمه الله ـ أني سألته عن ظاهرة بروز أشجار العائلة وصناديق العائلة وإبراز الانتماء القبلي أو العشائري على الانتماء للوطن.. وأن البعض بدأ يستخرج صكوكا من المحاكم الشرعية بأنهم ينتمون إلى قبيلة كذا أو عشيرة كذا.. فرد علي قائلا: إن هذه الظاهرة تمثل الحلزون الملتف لداخله ونحن بحاجة إلى أن ينفتح الحلزون إلى الخارج وأن يكون الوطن والانتماء الوطني هو الأساس.لقد كان لدور خادم الحرمين الشريفين وموقفه النبيل بإحالة القضية إلى المحكمة العليا.. أثره ولمسته الإنسانية التي أعادتالفرحة ليس إلى الزوجين وطفليهما وإنما لكل مواطن مخلص بحب وطنه.اطلعت على عدد من صحفنا (السعودية) في القاهرة فوجدتها جميعا مشرقة تحمل بشرى في صفحاتها الأولى (بعد سنوات التفريق .. ملك الإنسانية يجمع شمل فاطمة ومنصور ضحيتي تكافؤ النسب) ولكن الذي أفرحني أكثر هو ما حمله عدد صحيفتي المفضلة «عكاظ» إذ وجدتها كما عهدتها مبتهجة ومعنية بإبراز هذه القضية ففي عدد واحد هو عدد يوم الإثنين 17 صفر 1431هـ (1 فبراير 2010) نجدها تنشر الخبر في صفحتها الأولى وتنشر تفاصيله في صفحتها الثانية (حقوق الإنسان: الحكم يؤكد عدالة القضاء ومرجعيته الأساسية الضامنة. الجمع بين طليقي النسب فاطمة ومنصور خلال يومين، 10 قضايا تكافؤ نسب نظرتها المحاكم الشرعية، 90 في المائة من قضايا الخلع تنتهي بالطلاق لعدم تكافؤ النسب).وفي رأي الصحيفة (افتتاحيتها) نقرأ: (محاكمنا والتفريق لتفاوت النسب) فبعد إشادتها بالحكم تدعو إلى أن أمام محاكمنا عددا من القضايا المماثلة تتعرض فيها أسر للفتك تحت دعوى عدم تكافؤ النسب.«..

والمتوخي أن يمعن القضاة النظر فيها قبل إصدار أحكام بالتفريق تعيد مأساة الزوجين اللذين فرقهما حكم وأعادت المحكمة العليا رأب الصدع بينهما..».يأتي بعده مقال (شكرا فاطمة) للدكتور سعد عطية الغامدي بزاويته (للحروف لسان) يختتمه بالمطالبة بتكريم فاطمة.. «.. تكريما رفيعا وتقديرا عاليا لأنها انتصرت لنفسها ولطفليها ولزوجها وحفظت بيتها وأنشأت للمجتمع قاعدة تقارب وتلاحم وكسرت سطوة ذكورية مسكونة بالنزق والغلظة.. أم سليمان: فاطمة هذه رمز نسائي حقوقي بامتياز..».يليه مقال: (يوم العدالة.. يوم منصور وفاطمة) للدكتور حمود أبو طالب يقول إن قضية فاطمة ومنصور «.. قضية شوهت المجتمع السعودي ومؤسسته القضائية بسبب اجتهاد خاطئ لم يقدم اعتبارا لحقيقة أن الشريعة الإسلامية هي منبع الحق والخير والعدالة والرحمة والإنسانية. آلمتنا كثيرا قضية هذه الأسرة وأحرجتنا ونبتت على أطرافها كثير من الأسئلة المتوجسة عما يمكن أن يحدث مستقبلا إذا لم تتم مراجعة الحكم الصادر فيها»، واختتم مقاله بقوله: «لا بد أن نثق في العدالة لا بد أن تهبط وإن تأخرت قليلا، وها هي تأتي من خلال محكمة يتولى مسؤوليتها أهل علم وشجاعة على الصدع بالحق وضع مليكنا العادل ثقته فيهم حينما أحال القضية إلى ذمتهم..».وتشارك أسماء المحمد بمقال رابع ضمن زاويتها (وطن للحرف) (صقيع أسطورة تكافؤ النسب) وتقول عن هذه القضية.. «.. ثم تصفعنا الوقائع وتسقينا أقداح المرارة مرارة متابعة قضية خدشت كل قيمة نؤمن من خلالها بحقنا في الاختيار وحق أن تحترم هذه الاختيارات ما دامت بمباركة ولم تقترب من الحرمات.. جريمة فاطمة أنها اختارت وخضعت لمعايير الإرث الاجتماعي في كلتا الحالتين عندما قررت الزواج وعندما صمدت لرفضها فكرة انتهاك خيارها وخصوصيتها، يطالبها المجتمع بدفع فاتورة باهظة الثمن هي وأطفالها..».عدها يأتي الصديق هاشم الجحدلي ببعض الكلام (الحكم النبيل) قائلا: «.. فحكم النقض.. رغم أنه منطقي ومتفق مع الشريعة والعقل ومحقق للبعد الإنساني.. إلا أنه أيضا يقفل ملفا أسود كاد ينشب أظفاره في واقعنا، ويعيد إحياء ما لا علاقة له بالإسلام ولا القيم الإنسانية.. إن الحكم بالنقض الذي رفعته المحكمة العليا حكم نبيل مثلما هو حكم شرعي.. وهكذا يؤكد الواقع أنه كلما كان القضاء نبيلا كانت الحياة أجمل والأفعال أسمى، والمستقبل أكثر بهجة وبهاء».ونجد المذيع الشهير والكاتب ياسر العمرو يشير في مقاله (منصور وفاطمة: قصة الحب والصبر) وهو يروي قصته عندما استضاف الزوج منصور في قناة (الإخبارية) قبل أربعة أعوام «.. مع بداية الحادثة. وهو يناشد أهل الوجاهة والمعروف السعي إلى إنقاذ أسرته شاردا طوال وقته بالألم والدمع، ويد صغيرته نهى لا تفارق يده متمتما (حرام عليهم)، أما فاطمة فكانت تردد: دار الحضانة أحب إلي مما يدعونني إليه فقضت فيها سنوات عجافا وحسبكم أن تحرم أم من رؤية فلذة كبدها أربعة أعوام متصلة لا وصال بينهما سوى عبر الصور.. إن الحادثة بظرفها الزمني وتحولاتها تفتح نافذة جديدة لآفاق العدل وإيجاد قواعد قضائية صارمة تكفل تصحيح التجاوزات في السلك القضائي..».يليه حبيبنا عبده خال ضمن (أشواك).. اعتذار من وزارة العدل.. وفيها: «.. تلك القضية كان من الممكن أن تموت في مهدها لو أن الزوجين تخليا عن بعضهما بسبب حكم قضائي لم يراع الجوانب الأسرية لتلك الأسرة الصغيرة كما أنه لم يراع بأن في تعميمه تمهيدا لتقويض بيوت كثيرة سينهض الأقارب لتخريبها بحجة (عدم تكافؤ النسب)..». واختتم مقاله بقوله: «.. وأعتقد أنها ستكون بادرة حميدة لو أن الوزارة قدمت اعتذارها لما سببته من ألم لهذين الزوجين وأن تبادر بتقديم يد العون لهما بمبلغ مالي كبدل ضرر يمكن الأسرة الصغيرة من العودة للحياة بثقة أكبر.. فمع صدور هذا القرار سوف تموت النعرة القبلية التي أراد البعض جعلها سيفا على رقاب العباد».والمقال الثامن للأستاذة جهير المساعد في زاويتها (ورقة ود).. فاطمة ومنصور وغد آخر، تقول فيه «.. يا الله هل يمكن أن يحدث تشابه بين مفاهيم بالية لم يطل لها عمر بعد الجاهلية لأن المعروف تاريخيا أن النبي الكريم ـ عليه الصلاة والسلام ـ زوج زينب بنت جحش الأسدية من زيد بن حارثة وكان عبدا لخديجة رضي الله عنها. اعتقته وتبناه النبي الكريم..» وقالت: «.. وفي السنة مقياس الحكم على الراغب في الزواج من ترضون دينه وخلقه ولم يكن واردا نسبه. كل هذا موروثنا الإسلامي المعروف والمشهود والمحفوظ...» واختتمت مقالها بقولها: «.. لكن هل يظل السؤال شاخصا هل يواكب الفقيه المعاصر بأحكامه وفتاواه واجتهاداته ما حدث على الأرض منذ النصف الثاني من القرن العشرين إلى اليوم من متغيرات اجتماعية واقتصادية وعلمية تركت بصماتها واضحة على البيت المسلم وعلى السمعة الإسلامية.. وكلمة أخيرة، كيف يتم تعويض فاطمة ومنصور عما فات؟».وأخيرا يشارك العزيز خالد السليمان بـ (الجهات الخمس) بمقال: (جدار فاطمة القصير) قائلا: «.. المحكمة العليا لم تنتصر للم شمل أسرة صغيرة فرقتها العادات والتقاليد وحكم قضائي لا روح فيه وإنما انتصرت للحق والعدل والإنصاف.. ويبقى السؤال من يدين بالاعتذار لهذه الأسرة الصغيرة عن ضياع خمس سنوات من عمرها وضع كل فرد فيها نقاط التجاذب العنيف في دوامة بددت الوقت وأفقدت التوازن وحرمت السعادة.. ومن يعوض الوالدين عن عذابات التشهير والحرمان والاحتجاز، ومن يعوض الطفلين عن حرمان الحياة الأسرية المستقرة والعاطفة والحنان..»هذه شهادات صدق نابعة من القلب في قضية أزعجت الكثير.. وفي عدد واحد من صحيفة واحدة.. فشكرا لـ «عكاظنا» عندما فتحت صدرها وصفحاتها للجميع ليقولوا ما يرونه مؤلما وما يمكن تقديمه من علاج.

وختاما، أدعو إلى عمل جماعي مشترك لشكر المحكمة العليا على شجاعتها بنقضها الحكم الجائر.. ولتكريم ضحيتي الحكم والإشادة بصبرهما ورفضهما للأمر الواقع.. فالحق والحقيقة مهما طال انتظارهما فلا بد آتيان.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

14 معلمة يشكون "التربية" لديوان المظالم

المصدر: جريدة الوطن الخميس 27 صفر 1431 - 11 فبراير 2010 العدد 3422 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3422&id=135965

الرياض: فاطمة باسماعيل

أكدت منى عبدالعزيز ،إحدى منظمات حملة المساواة للمعلمات لـ"الوطن" ،أن ثلاث معلمات تقدمن أمس لكتابة العدل الثانية بالرياض، بشكوى لديوان المظالم للنظر في الحقوق التي يطالبن فيها بالمساواة في الرواتب والدرجات الوظيفية وبدلات النقل وغلاء المعيشة. وقالت منظمة حملة المساواة للمعلمات منى عبدالعزيز لـ "الوطن" إن 11 معلمة أخرى سيقمن بالخطوة ذاتها خلال الأسبوعين المقبلين، ليرتفع مجموع معلمات الرياض إلى 14 معلمة يرفعن الشكوى ذاتها لديوان المظالم، في الوقت الذي توقع فيه محامي المعلمات عدنان العمري أن يبلغ عدد الوكالات نحو 30 وكالة.أكدت منى عبدالعزيز إحدى منظمات حملة المساواة للمعلمات لـ"الوطن" أن ثلاث معلمات تقدمن، أمس، لكتابة العدل الثانية بالرياض، مع مندوب مكتب المحامي عدنان العمري، وذلك في اتجاه تقديم شكوى لديوان المظالم للنظر في الحقوق التي يطالبن بها للمساواة في الرواتب والدرجات الوظيفية وبدلات النقل وغلاء المعيشة، إضافة إلى الأثر الرجعي المترتب على هذا التمييز الذي استمر ما بعد دمج الرئاسة العامة لتعليم البنات مع وزارة المعارف.وقالت عبدالعزيز إن 11 معلمة أخرى سيقمن بالخطوة ذاتها خلال الأسبوعين المقبلين، ليرتفع مجموع معلمات الرياض إلى 14 معلمة يرفعن الشكوى ذاتها لديوان المظالم، في الوقت الذي توقع فيه محامي المعلمات أن يبلغ عدد الوكالات نحو 30 وكالة. ووصفت عبدالعزيز إقرار الوزارة الأخير بحقوق المعلمين في الفروقات "بالصاعقة" كونه لم يذكر حق المعلمات، ولكنها رأت فيه "خيراً" حيث سارعت بإبلاغ مكتب نائبة وزير التربية والتعليم نورة الفايز بالخبر حتى تتأكد أن هناك تمييزاً ضد المعلمات "وهو ما كانت تجهله معاليها، وثبت بعد إقرار الوزارة بحقوق المعلمين فقط دون ذكرهن اسمياً".وقالت إن حقوق المعلمين التي أقرت بها الوزارة لا تزيد عن 120 ألف لكل معلم وذلك كونهم من دفعات عام 1416-1417 من الذين لن يبقوا على البند سوى فصل دراسي واحد، فيما تزيد حقوق المعلمات من الدفعة ذاتها عن نصف مليون لكل معلمة.ووصف المحامي عدنان العمري إجراءات القضية التي تبدأ بعد استكمال الوكالات الشرعية بارسال خطاب لوزير التربية والتعليم وخطاب لديوان الخدمة فإذا انقضت المدة القانونية وهي 60 يوما منذ تاريخ الوكالات الشرعية فإن الشكوى تقدم لديوان المظالم للنظر في اختراقات الحقوق المسلوبة، حسب اللوائح التي يقرها النظام. وأشار العمري إلى أن الاختلافات ليست فقط بين المعلمين والمعلمات، بل بين المعلمات انفسهن اللواتي عيّن في نفس السنة، وعن المبالغ المتوقع الحصول عليها لم يحدد العمري المبلغ مرجعاً ذلك لاختلاف سنة التعيين وحسب المستوى الذي تعمل عليه المعلمة

فريق بحثي يدرس أوضاع الخادمات داخل البيوت السعودية

تصميم برنامج توعية أسرية لمعاملة الخادمات

المصدر: جريدة الوطن الخميس 27 صفر 1431 - 11 فبراير 2010 العدد 3422 - السنة العاشرة
136003&id=3422http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=

أبها: محمد مانع

شرع فريق بحثي سعودي في إجراء دراسة تعنى ببحث أوضاع ومعاملة الخادمات داخل البيت السعودي بدعم من مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، وتهدف الدراسة التي يقودها عميد التطوير الأكاديمي بجامعة القصيم الدكتور عبدالكريم بن عبدالله السيف، ويشاركه فيها باحثون وباحثات من جهات أكاديمية واجتماعية مختلفة إلى تقصي المعاملة التي تتلقاها الخادمات من قبل أفراد العائلة في المجتمع السعودي، وعلى وجه التحديد مشكلة العنف ضد الخادمات "أشكالها ومظاهرها "، وكذلك حجم الظاهرة وخصائصها. كما تسعى إلى معرفة أسباب العنف الموجه للخدم، ومحاولة رصد فاعلية الأساليب الحالية "إن وجدت" والمتبعة في علاج المشكلة.

وتحاول الدراسة الخروج عن الدراسات التقليدية التي تكتفي بوصف المشكلة وصفا نظريا دون محاولة وضع آلية عملية لحل تلك المشكلة، حيث ستقوم بتصميم برنامج في التوعية الأسرية لمعاملة الخادمات بهدف التعرف على المتغيرات التي طرأت على مشكلات الخادمات بصفة عامة، ومشكلة العنف بصفة خاصة وحجمها، والوقوف على المشكلات التي يعانين منها أو التي تشتكي منها الأسر التي يعملن بها.

وتتبع الدراسة للوصول إلى أهدافها عدة خطوات ، الأولى تصميم مقياس الاتجاه نحو أساليب معاملة الخادمات، ومن ثم تطبيقه على مجموعة الدراسة التي تم تحديدها تطبيقًا قبليًا، والثانية تنفيذ البرنامج المقترح على العينة بحيث يتم توزيع مديولات البرنامج على مراحل، حيث يتم توزيع المديول الأول، فإذا تم اجتياز هذا المديول يتم تسليم المديول الثاني وهكذا، أما في حالة ما حدث إخفاق في إدراك محتوى المديول، يتم عمل برنامج علاجي، وتسليم المديول للمستفيدات من البرنامج إلى أن يتم إتقانه ليتسنى الانتقال إلى المديول التالي، وهكذا لا يتم الانتقال من مديول إلى آخر إلا إذا تم إتقان المديول السابق.

وفي الخطوة الثالثة يتم تطبيق مقياس الاتجاه نحو أساليب معاملة الخادمات تطبيقًا بعدياً ، وفي الخطوة الرابعة يتم مقارنة التطبيقين القبلي والبعدي لمعرفة دلالة الفروق بين نتائج التطبيقين، واستخراج معاملات الفعالية الخاصة بتطبيق البرنامج على المستفيدات، وفي الخطوة الخامسة يتم دراسة الفروق بين النساء باختلاف السن ومستوى التعليم في درجات الاتجاه نحو معاملة الخادمات.

وتسعى الدراسة إلى التوصل إلى توصيات وحلول لترشيد مهام وأعمال خدم المنازل حماية للأسرة، وحفاظاً على دورها الرئيسي في التنشئة الاجتماعية والتعرف على دور الجهات الرسمية والمكاتب الأهلية للحفاظ على حقوق خدم المنازل ورعاية مصالحهم.

ومن هنا فإن الدراسة الحالية تتناول هذه الظاهرة من منظورين أساسيين، أحدهما الخادمات أنفسهن من حيث خصائصهن وحاجاتهن ودواعي استقدامهن وسبل الإفادة منهن، والمنظور الآخر مشكلات الأسر السعودية من واقع تعاملها مع الخادمات سلبًا وإيجابا، وعرض بعض التجارب في هذا الصدد .

آلية لحفظ خصوصية السجناء عند مراجعتهم للمستشفيات

المصدر: جريدة الوطن الخميس 27 صفر 1431 - 11 فبراير 2010 العدد 3422 - السنة العاشرة
0&groupID=135938&id=3422http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=

أبها : محمد مانع

أقرت لجنة رعاية السجناء في منطقة عسير آلية عمل جديدة تتضمن مراعاة خصوصية السجناء والعمل على إبعادهم عن نظرات المجتمع أثناء مراجعتهم للمستشفيات والمراكز الصحية مع ضرورة الفحص الطبي الشامل للسجين قبل مخالطته للسجناء من خلال العيادات الطبية الخاصة بالسجون .جاء ذلك خلال اجتماع اللجنة أمس بمقر المديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة وترأسه مساعد المدير العام للطب الوقائي الدكتور محمد بن حسين محيا بحضور ممثل وزارة الداخلية الدكتور مضواح بن محمد آل مضواح مندوباً عن إدارة السجون إلى جانب أعضاء آخرين من وزارتي الداخلية والصحة .وقال مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام بصحة عسير سعيد بن عبد الله النقير لـ"الوطن" أمس، إنه تم الاطلاع على مردود الزيارات التي قام بها طاقم الفريق الطبي لوحدات وشعب السجون بمراكز ومحافظات المنطقة.كما تمت مناقشة ما تبنته صحة المنطقة مع اللجنة حيال عدم إدخال السجناء للعنابر قبل الكشف الطبي عليهم مع تخصيص غرف خاصة مدعمة بالتجهيزات متوفر بها سجل طبي لمتابعة الكشف على مرضى السجون .وأشار إلى أن المجتمعين أصدروا توصيات تتضمن وضع آلية دقيقة ومحكمة لاستقبال المرضى من السجناء لطوارئ عسير المركزي أو طوارئ المستشفيات في المحافظات وتكليف منسق لهذا بما يكفل توفير الخدمة العلاجية بيسر وسهولة تراعي خصوصيتهم .وأوضح أن المجتمعين قرروا تخصيص غرفة عزل يحجز بها السجين إلى حين صدور التقرير الطبي لضمان التعرف على الحالات المرضية المعدية المحتملة قبل دخول العنابر واتخاذ الاجراءات الوقائية والعلاجية في حينها .

بدأت أمس ولمدة أسبوعين ضد 3 وزارات

حملة لمساواة 150 ألف معلمة في الرواتب والدرجات والأثرالرجعي

المصدر: جريدة اليوم الخميس 11 فبراير 2010
1&G=736954&I=13390http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

اليوم ـ الدمام

بدأت أمس ولمدة أسبوعين، حملة المعلمات لطلب المساواة في الحقوق الوظيفية مع المعلمين، استقبال وكالات المعلمات الشرعية، لتقديمها لمكتب المحامي والمستشار القانوني عدنان العمري في كتابة العدل الثانية بالرياض للترافع عنهن ضد وزارات التربية والتعليم، الخدمة المدنية، والمالية.وأوضحت منظمة الحملة غيداء الأحمد، أن صيغة التوكيل ـ الذي يمكن إرساله عن طريق موقع منتديات التعليم السعودي الإلكتروني ـ تتضمن مطالبة المعلمات بالمساواة في الرواتب، الدرجات الوظيفية، بدلات النقل، غلاء المعيشة، والأثر الرجعي المترتب على هذا التمييز الذي استمر ما بعد دمج الرئاسة العامة لتعليم البنات مع وزارة المعارف في عام 1423هـ. مشيرة إلى أن الخطأ الذي تم تصحيحه مع معلمي دفعة 1417هـ حدث كذلك قبل الدمج وهذا ما تعاني منه المعلمات أيضا ويستحققن تصحيح درجاتهن الوظيفية ورواتبهن أيضا.من جهة أخرى، توقعت مصادر تعليمية انضمام قرابة 150 ألف معلمة للحملة، خلال فترتها المعلنة، مشيرة إلى تزايد حالة غضب مكتوم وسط قطاع المعلمات، نتيجة عدم مساواتهن بالدرجات الأقرب لهن مع نظرائهن الرجال.

34بالمائة يرون أن عدم البرّ بالوالدين منتشر جداً .. مركز رؤية:

إهمال متطلبات أفراد الأسرة الضرورية وعقوق الوالدين عنف أسري

المصدر: جريدة اليوم الخميس 11 فبراير 2010
3&G=736896&I=13390http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

كشفَت دراسة ميدانية نفذها مركز رؤية للدراسات الاجتماعية شملت مختلف مناطق المملكة ان الإهمال يمثل شكلا من أشكال العنف الأسري في المجتمع.

وأوضحت النتائج أن عدم تلبية حاجات الأبناء الضرورية مع القدرة على تلبيتها تعد أحد أشكال الإهمال الأسري المنتشر في المجتمع.

وبينت الدراسة ان ما نسبته 28% من إجمالي العينة مقابل 21 % قالت ان عدم تلبية أفراد احتياجات اسرهم نادر جداً، في حين أشار 24% من العينة إلى أنه غير منتشر مقابل 13% أشاروا إلى أنه منتشر.

وأظهرت النتائج أن ما نسبته 25% من العينة أشاروا إلى أن إهمال الرعاية الصحية لبعض أفراد الأسرة كأحد أشكال الإهمال نادر جداً مقابل 21% من العينة قالوا إنه منتشر جداً، في حين أشار 29% من إجمالي العينة إلى أنه غير منتشر مقابل 10 % أشاروا إلى أنه منتشر .

وتبرز كذلك النتائج أن عقوق الوالدين وعدم البر بهم كأحد أشكال العنف بالإهمال منتشر جداً وبنسبة 34% مقابل ما نسبته 15% فقط من العينة يرون أنه نادر جداً، في حين يشير 21% من إجمالي العينة إلى أنه غير منتشر، ومثلهم أشاروا إلى أنه منتشر، كما أن عدم الإنفاق على الوالدين مع القدرة على الإنفاق منتشر جداً، حيث أشار إلى ذلك 30%مقابل 18% أشاروا إلى أنه نادر جداً.

ويُلاحظ هنا أن إهمال الأبناء أو الوالدين بشكل أساسي يُعد من أشكال العنف الأسري المنتشرة في المجتمع السعودي، وقد يُعزى ذلك إلى انشغال أفراد الأسرة بمتطلبات الحياة وسعيهم الدائم خلف المادة لإشباع احتياجات الأسرة، ومن ثم تغيّر القيم الخاصة بالاهتمام بالوالدين.

وغطت الدراسة جميع مناطق المملكة وشملت العينة عدة فئات لكل منها خصائص متميزة لخدمة أهداف الدراسة منها 1900 مفردة من المترددين والمترددات على مراكز الرعاية الصحية الأولية، تم جمع البيانات منهم عن طريق الاستبيان، و50 مفردة من الخبراء والخبيرات عن طريق المقابلة، و 90 مفردة من ضحايا العنف من الجنسين من مختلف الفئات العمرية ليصبح مجموع مفردات الدراسة 2040 مفردة .

خيرية العوامية تطلق حملتها لإنقاذ أسر الصفيح

المصدر: جريدة اليوم الخميس 11 فبراير 2010
4&G=736924&I=13390http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

بدأت لجنة تحسين المساكن التابعة لجمعية العوامية الخيرية للخدمات الاجتماعية ببلدة العوامية في محافظة القطيف بتنفيذ حملتها الإنسانية بترميم منازل الصفيح في البلدة .وأكد أعضاء اللجنة على أهمية مشاركة المواطنين بهذه المهمة النبيلة التي يحتسب ثوابها عند الله .وقال عضو اللجنة مكي المرهون : إن اللجنة تمكنت من ترميم 47 منزلا لأسر فقيرة منذ إطلاقها قبل عامين، كما أنجزت منزلين أخرين ومنزلا ثالثا قيد التنفيذ بالإضافة إلى بناء شقة واحدة، مشيدا بتعاون المواطنين الذين تبرعوا في مرات سابقة ما ساهم في نقل أسر فقيرة من بيوت الصفيح التي كانوا يعيشون فيها إلى منازل أسمنتية بنتها اللجنة .وبين ان اللجنة ترحب بكل مساعدة خيرة منوها الى وجود عائلة بأمس الحاجة للمساعدة. ولفت المرهون إلى ان المصروفات بلغت عام 1428هـ 33.695 ريالا رمم فيها أربعة منازل فيما بلغت المصروفات عام 1429هـ 574.114 ريالا، استفاد منها 19 أسرة بترميم منازلها وبناء منزلين بعد هدم الصفيح مكانها، وعام 1430هـ بلغت المصروفات 336.767 ريال، رمم فيها 20 منزلا , وفي العام الحالي تم بناء منزل بعد هدم الصفيح. يشار إلى أن اللجنة تأسست في شهر رجب عام 1428هـ وهي إحدى لجان الجمعية وتهدف لتوفير المسكن وإعانة المحتاجين في البلدة وإيجاد حلول جذرية لتغيير واقع الأسر بإنشاء وحدات سكنية جديدة بديلة عن بيوت الصفيح والآيلة للسقوط بمساكن أسمنتية جديدة. وتحظى اللجنة بدعم من الأهالي الذين تجاوبوا معها، وتحملوا قسما كبيرا من تكلفة ترميم الـ47 منزلا وبناء منزلين .ولا يقتصر نشاط اللجنة على بناء منازل لأسر فقيرة جدا تقطن الصفيح، بل تقوم اللجنة بترميم بعض منازل الفقراء،

دراسة نظام التحرش الجنسي في اجتماع الهيئة العامة للشورى اليوم

المصدر: جريدة المدينة السبت13 فبراير 2010
/madina223970http://www.al-madina.com/node

وجه نائب رئيس مجلس الشورى د. بندر الحجار بضرورة إدراج مشروع مكافحة التحرش الجنسي ضمن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة بالمجلس اليوم . وطالب الحجار بضرورة الانتهاء من المشروع مع تحديد اللجان التى ستقوم عليه واللجنة التي سيتم إحالة الموضوع إليها تمهيدا لعرضه على المجلس فى اقرب وقت ممكن . من جانبه أكد رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب الدكتور طلال بكرى في تصريح لـ(المدينة) أن نظام التحرش الجنسي سيعرض على المجلس قريبا بعد إعادة دراسته في اقرب وقت ممكن . من جهة اخرى قال د. ابراهيم الشدي رئيس لجنة حقوق الانسان والعرائض التي شكلها المجلس ضمن لجانه المتخصصة الثلاث عشرة في جلسته التي عقدها الاحد الماضى ان اللجنة تسعى لتفعيل صوت المواطن مشيرا انها ضمت جانبين مهمين كانا في لجنتين مختلفتين ، واوضح أن حقوق الإنسان كانت في السابق ضمن لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية ، في حين كانت العرائض ضمن لجنة الإدارة والموارد البشرية .وقال " إن تخصيص مجلس الشورى لجنة مستقلة لهذين الموضوعين يندرج في إطار حرصه على إبراز حقوق الإنسان وهموم المواطنين على الأخص.

الزهراني لـ عكاظ: أطلقنا سراحه فور ورود الحكم

مواطن يتهم سجون مكة بحبسه 3 أشهر إضافية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 11 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100211/Con20100211332256.htm.

أحمد السلمي ـ جدة

تنظر المحكمة الإدارية في محافظة جدة 13 ربيع الآخر المقبل، دعوى مواطن ضد المديرية العامة للسجون، يتهمها فيها بسجنه ثلاثة أشهر دون مستند نظامي، مشيرا إلى أن المدة الإضافية التي قضاها في السجن جاءت بعد انتهاء فترة عقوبته المحددة شرعا.

وطالب المواطن نورين محمد علوي الأمير المحكمة الإدارية في دعواه، (حصلت «عكاظ» على نسخة منها)، إلزام مديرية السجون بتعويضه مبلغ 450 ألف ريال عن المدة التي قضاها بعد انتهاء عقوبته، (بواقع خمسة آلاف ريال عن كل يوم).

وبحسب المواطن نورين الأمير، فإنه أوقف في العاصمة المقدسة، في 10/ 4/ 1430هـ، بتهمة رشوة، وصدر بحقه حكم قضائي، يدينه بما نسب إليه في الدعوى، ويقضي بسجنه ثلاثة أشهر من تاريخ توقيفه على ذمة القضية وتغريمه مبلغ خمسة آلاف ريال.

وتابع المواطن: كان من المفترض -بحسب نص الحكم- أن أخرج من السجن بعد ثلاثة أشهر، أي في 10/ 7/ 1430هـ، إلا أن جهة الادعاء قررت سجني ثلاثة أشهر أخرى بعد انتهاء فترة عقوبتي ليمتد حبسي حتى 10/ 10/ 1430هـ دون وجه حق أو مستند نظامي.

من جانبه، أكد لـ«عكاظ» محامي المدعي سعد الباحوث، أن النظام الأساسي للحكم، تكفل بحفظ حرية مواطني المملكة والمقيمين على أراضيها، ونصت المادة (7) من نظام التوقيف والسجن على أنه: «لا يجوز إيداع أي إنسان في سجن أو دار للتوقيف، إلا بأمر كتابي صادر من السلطة المختصة، ولا يجوز أن يبقى المسجون أو الموقوف في السجن أو دور التوقيف بعد انتهاء المدة المحدودة في أمر إيداعه».

وأشار إلى أن استمرار سجن المحكوم عليه، رغم انتهاء مدة عقوبته، يعتبر مخالفة من الجهة المسؤولة، ما يترتب عليه إحداث ضرر مادي وأدبي.

بدوره، أكد لـ«عكاظ» مدير سجون منطقة مكة المكرمة العميد عطية الزهراني، أن إدارة السجون تلقت صورة من الحكم بتاريخ 10/ 10/ 1430هـ، وأطلق سراح نورين مباشرة ودون أي تأخير، كما عرض على لجنة العفو وأعفي من مبلغ الخمسة آلاف ريال الملزم بدفعها حسب نص قرار الحكم.

وأشار العميد الزهراني إلى أن إطلاق سراح أي شخص مرتبط بورود الحكم لإدارة السجون، ولو وصل الحكم قبل هذا التاريخ لأطلق سراحه فورا.

عزاز لـ المدينة: المحكمة العليا رفضت الطعن في لمّ شمل فاطمة ومنصور

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 11 فبراير 2010
223381http://www.al-madina.com/node/

عبدالله الزهراني - الدمام

أوضح (عزاز) الأخ غير الشقيق لفاطمة زوجة منصور صاحبا قضية عدم تكافؤ النسب أن المحكمة العليا رفضت الطعن الذي تقدم به بعد أن أصدرت حكمًا بنقض حكم محكمة الجوف بالتفريق بينهما وإعادة لمّ شملهما.

وقال في تصريح لـ "المدينة" : إن المحكمة العليا أفادته بأن القضية انتقلت لجهات عليا وإذا كان لديه أي اعتراض عليه أن يتوجّه به إليها أو الذهاب إلى محكمة الجوف.

وأضاف: توجّهت بالفعل لمحكمة الجوف وأفادوني بأنهم لا يملكون أي شئ بخصوص القضية، رغم أن لدي اثباتات تدين الزوج من جوانب عديدة أولها انه كان يعتدي على أختي فاطمة بالضرب وقام بسحرها لدرجة أنها ترفض مقابلتنا جميعا ولا تريد الا منصور زوجها حتى أمها رفضت مقابلتها منذ أكثر من أربع سنوات رغم ترددها أكثر من مرة على دار الحماية.

وزاد: زوجة منصور الأولى المطلقة والتي لم تستلم صك الطلاق الى الآن لأكثر من سنتين هي من أفادتنا - حسب قوله - بان منصور كان يتعاطى المخدرات وكان لا يصلي، وحاولنا أكثر من مرة ان نأتي بمشايخ لدار الحماية في الدمام للقراءة على أختنا الاّ أنها ترفض ذلك نهائيا، كما رفضت شرب ماء زمزم.

وعن موقفهم من إمكانية تسلم منصور لزوجته من دار الحماية بموجب حكم المحكمة العليا قال: سنرفض عودتها معه حتى ولو اضطرنا الأمر لخطفها منه لما لحق بنا من ظلم !!.

وفي اتصال هاتفي مع (ام عبدالله) الأخت غير الشقيقة لفاطمة قالت لـ "المدينة": نحن كإخوة غير أشقاء لم نعلم بزواج منصور من فاطمة الا في يوم الزواج، رغم ان أكثر من نصف العائلة يرفض هذا الزواج، خاصة وان منصور لديه قضايا في مركز الشرطة وحاولنا التفاهم معه أكثر من مرة قبل ان تصل القضية للمحاكم الا انه رفض ذلك تماما ونحن لن نسمع حكم المحكمة العليا الا من الإعلام.

المتحدث باسم هيئة الأمر بالمعروف لـ عكاظ:

إعداد دليل عمل ميداني لرجال الحسبة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعه12 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100212/ 2484332 0212.htm.

أكد لـ«عكاظ» مدير عام الإدارة العامة للإعلام والعلاقات المتحدث الرسمي باسم هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبد المحسن القفاري، أن الهيئة تتعاون في الوقت الحالي مع بيوت خبرة وقانونيين لإعداد دليل العمل الميداني لمنسوبيها يوضح فيه حقوق وواجبات موظفيها تمهيدا لإقراره.

وأوضح القفاري أن دليل العمل الميداني يعد جزءا من برنامج استحدث قبل ثلاث سنوات، أسندت دراسته العلمية إلى معهد الملك عبد الله في جامعة الملك سعود تحت عنوان (برنامج تطوير العمل الميداني)، مشيرا في الوقت ذاته إلى أن البرنامج يخضع للتطوير.

وأفاد المتحدث الرسمي أن جميع العمليات الميدانية والإدارية والموارد البشرية في الرئاسة، تخضع في الوقت الحالي للتقييم والتقويم على ضوء الخطة الاستراتيجية، إذ بدأت الفرق العلمية عملها حسب محاورها الثلاثة.

وكان مجلس الشورى أقر أخيرا بأغلبية 100 عضو، إلزام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بإعداد دليل إجرائي يوضح حقوق وواجبات موظفيها، منعا لتجاوزاتهم الميدانية.

وأرجع عضو المجلس الدكتور سالم القحطاني مبررات توصيته الإضافية عند مناقشة التقرير السنوي لهيئة الأمر بالمعروف إلى ضرورة معرفة عضو الهيئة بطبيعة عمله الميداني والمهمات المنوطة به بصفة رسمية وفهمها جيدا.

وتضمنت مبررات القحطاني، اقتناع المواطن والمقيم أن ما يمارسه عضو الهيئة يعد عملا متقنا ومكتوبا وليس بمزاجية واجتهاد، تفادي بعض الأخطاء التي يرتكبها بعض أعضاء الهيئة لعدم معرفتهم بواجباتهم عند مواجهة مشكلة معينة، وليعتمدوا على أنظمة ولوائح ومعلومات تفصيلية للحد من الاجتهادات.

لجنة شورية تعدل نظام حقوق الطفل.. وتكفل حصول المعوقين على رعاية اجتماعية وصحية

المصدر: جريدة الرياض الجمعه12 فبراير 2010
.html497809/article12/02/2010http://www.alriyadh.com/

أجرت لجنة الشؤون الاجتماعية والشباب والأسرة في مجلس الشورى عدداً من التعديلات على مشروع نظام حماية الطفل حيث رأت اللجنة تغيير مسماه ليكون "نظام حقوق الطفل وحمايته "، وبعد إضافة مواد حول حقوق الطفل لتنسجم مع هذا التغير، وكشف تقرير للجنة الأسرة عدم مناسبة فصل حماية الطفل عن حقوقه عادةً إياه من أوجب عمليات حماية الطفل ومعرفته بحقوقه، مشيرةً إلى أن التجارب الدولية في هذا الشأن لا تفصل الحقوق عن الحماية، كما لا يوجد نظام آخر يحدد حقوق الطفل واعتبرت أن التعديل يأتي منسجماً مع التجارب التي تتحدث دائماً عن الحماية مقرونة بالحقوق .

وتستعرض " الرياض " أبرز التعديلات على المشروع المقترح ومنها إضافة مادة تحدد حقوق الطفل وتشدد على العلم والعمل بها وتؤكد على أهمية أن يكفل النظام حمايتها ونصت على حقوق الطفل في الحياة والرضاعة والحضانة والنفقة كما له الحق في النسب واختيار اسم حسن له واستخراج كافة الأوراق الثبوتية له وأن يكون له جنسية وليّ على النفس والمال ، ولكل طفل أياً كانت حالته حق التعليم والرعاية الصحية وله حقه في التعبير عن نفسه وفق سنه ونضجه ، وحقه أيضاً في الراحة واللعب وقضاء وقت الفراغ في مزاولة الأنشطة الاجتماعية والمشاركة في الحياة الرياضية والثقافية والفنية بما يتناسب مع عمره ، وللطفل حق وجود مكتبات خاصة به توفر له الوسائل النافعة وإقامة المعارض الموجه نفعها له .

وشددت اللجنة على حق الطفل في توفير الرعاية البديلة عن أسرته الطبيعية " الأصلية" في حال وقوعه تحت ظروف أسرية حالت أو تحول بينه وبين أن ينشأ في أسرته الطبيعية ، ونصت مادة جديدة ضمنتها اللجنة مشروعها على تكفل الدولة لذوي الإعاقة من الأطفال بحق التمتع برعاية اجتماعية وصحية ونفسية وتأهيلية خاصة تنمي اعتمادهم على أنفسهم وتيسير اندماجهم في المجتمع ، وطالب النظام الجهات ذات العلاقة باتخاذ التدابير المناسبة من أجل رفع معاناة الأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة كالأطفال المتنازع عليهم وأطفال الشوارع والمشردين وضحايا الكوارث والحروب .

وأضافت لجنة الأسرة والشباب مادة تؤكد على أهمية الإبلاغ عن حالات الإيذاء والتشديد على الجهات المختصة بتسهيل الإجراءات للطفل للتبليغ عن الإيذاء الذي قد يقع عليه، ونصت المادة الرابعة عشرة على أن يتحمل والدا الطفل أو أحدهما أو من يقوم على رعايته المسؤولية في حدود إمكاناتهم المالية وقدراتهم في تربيته وضمان حقوقه والعمل على توفير الرعاية له وحمايته من الإساءة والإهمال ولا ينزع من والديه هذا الحق إلا بإجراء قضائي .

وشددت فقرة جديدة رأت اللجنة إضافتها للنظام على أنه في حالة الانفصال بين الوالدين يضمن للطفل حق الزيارة والاتصال بهما مالم تقتض مصلحة الطفل غير ذلك ، وألزم النظام الجهات ذات العلاقة بوضع معايير جودة شاملة لألعاب الأطفال المصنعة محلياً أو المستوردة لتكون مطابقة للضوابط الشرعية وللمواصفات والمعايير الصحية والبيئية والثقافية ووسائل السلامة . واعتبر مشروع النظام أن " الطفل " هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره وعرف حقوقه بأنها الحقوق المقررة في الشريعة الإسلامية والأنظمة الرسمية والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها المملكة كما عرف الحماية بأنها منع كل ضرر قد يتعرض له الطفل أو الحد منه .

يذكر أن لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب قد شرعت في دراسة مشروع نظام حماية الطفل وحقوقه منذ منتصف العام الهجري(1429) واستضافت عدداً من المختصين والخبراء وعدداً من ممثلي الجهات الحكومية ذات العلاقة ونظرت عدداً من الأنظمة مثل نظام الإدارة العامة للحماية الاجتماعية واتفاقية حقوق الطفل المقرة من الجمعية العام للأمم المتحدة والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وميثاق الطفل في الإسلام.

محامٍ يطالب بسن نظام يكفل حقوق المرأة المالية

الاستيلاء على ميراث السعوديات.. أبرز أشكال العنف الاقتصادي

المصدر: جريدة شمس الجمعه العدد 1493 / 12-02-2010
88015http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=

الخبر – بسمة محمد

أكد أحمد المحيميد المحامي والمستشار القانوني عضو برنامج الأمان الأسري، أن العنف الاقتصادي ضد المرأة يمثل الوجه الأكثر شيوعا بين حالات العنف المجتمعي على حسب الدراسات الاجتماعية، وإن لم يصنف على أنه إيذاء جسدي، إلا أنه أشد ألما وضررا ويخلف وراءه الكثير من المفاسد الاجتماعية، جازما أن الاحتكام إلى شرع الله، والعمل بالعرف الصحيح، ومراعاة مصلحة الأسرة؛ يستوجب حل مثل هذه الأمور بالهدوء، خاصة مع عدم وجود نظام خاص ينظم شؤون الأسرة بعيدا عن اختلاق المشكلات بين المرأة ومحارمها.

وجاء ذلك بعد احتلال استيلاء الأقارب الذكور للمرأة السعودية على ميراثها، المرتبة الأولى من جملة أشكال العنف الاقتصادي المنتشرة في السعودية وكأحد أنواع العنف الأسري، بحسب دراسة ميدانية حديثة لمركز رؤية للدراسات الاجتماعية، حيث ذهب 33 في المئة من عينة الدراسة- التي يصل عددها إلى 2040 مفردة من جميع المناطق بالسعودية- إلى أن (استيلاء أقارب المرأة الذكور على ميراثها) يعد أحد أشكال العنف الاقتصادي المنتشر جدا، مقابل 14 في المئة أشاروا إلى أنه نادر جدا، في حين أشار 19 في المئة إلى أنه غير منتشر، مقابل 18 في المئة أشاروا إلى أنه منتشر.

وذكرت الدراسة أن ما نسبته 32 في المئة من إجمالي العينة يرون أن (استيلاء الرجل على مرتب الزوجة أو القريبة) منتشر جدا، مقابل 11 في المئة أشاروا إلى أنه نادر جدا، كما أن (عدم الإنفاق على الزوجة أو التقتير مع القدرة على الإنفاق) منتشر جدا؛ حيث أشار إلى ذلك 29 في المئة من إجمالي العينة، مقابل 20 في المئة أشاروا إلى أنه نادر جدا، وأن 27 في المئة أشاروا إلى أن (منع المرأة من العمل الشريف دون مبررات مقنعة) منتشر جدا، مقابل 18 في المئة أشاروا إلى أنه نادر جدا.

واستنكر المحامي المحيميد فعل الرجال الذين لا هم لهم في الحياة إلا أن يستولوا على أموال النساء، سواء أكانت رواتب أم مهورا أم ميراثا أم ملكا شخصيا لهن، وكأنها أحد ممتلكاتهم الخاصة، مهمشين شخصيتها الاعتبارية، مؤكدا أن هذا ينافي معنى قوامة الرجل، وفيه مخالفة شرعية تستوجب معاقبته على استيلائه على حق غيره بالإكراه؛ حيث إن ذلك يعتبر سرقة لمال الغير تجرمها الشريعة.

وتابع المحيميد: "الراتب والإرث والمهر حق للمرأة، إلا إذا سمح لها وليها بالعمل مقابل نسبة معينة حسب اتفاقهما، فله أن يطالبها بما اتفقا عليه، بأن تدخل ربع الراتب أو ثلثه في نفقات البيت"، متمنيا أن ينزه الأزواج أنفسهم عن تلك المطالب المادية.

ويجزم المحيميد بأن الحل الأمثل للقضاء على مثل هذا النوع من العنف المجتمعي هو الاعتراف الشرعي والرسمي بذمة المرأة المالية ونشر ثقافة الحقوق وسن نظام خاص للأحوال الشخصية ينظم الحقوق المالية والأسرية للمرأة.

28بالمائه من أطفال دور الملاحظة تعرضوا للتحرش

المصدر: جريدة اليوم الجمعه 12 فبراير 2010
1&G=737116&I=13391http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

بينت دراسات تابعه لوزارة الشؤون الاجتماعية أن حوالي 28 بالمائة من الأطفال في دور الملاحظه قد تعرضوا للتحرش الجنسي قبل بلوغهم عشر سنوات. وهذا له آثار نفسية واجتماعية آنية ومستقبلية على حياة الطفل لأن التحرش الجنسي موضوع خطير وتدل الدراسات الغربية على أن نسبة كبيرة من المعتدين على الأطفال هم من الأشخاص الذين يعرفون الطفل مثل الأهل (أب، أخ، عم، خال، زوج الأم، وغيرهم) ويسمى ذلك" زنا المحارم أو سفاح القربى"، وأيضًا من الجيران وأصدقاء الأسرة والعاملين في المنزل .. وهذا ما يسهل للمعتدي التقرب من الطفل وإيذائه. والنسب الأقل من حالات الإيذاء تحدث مع الغرباء عن الطفل وفي بعض الإحصائيات العربية تتقارب نسب المعتدين من الأقارب والغرباء وربما تزيد نسبة الغرباء ولا يمكننا اعتبار ذلك حقيقة واقعية بسبب التكتم الشديد المرتبط بحالات الإيذاء من قبل الأهل وصعوبة الكشف عنها واكتشافها. ولقد بدأ الاهتمام بحقوق الطفل بعد إعلان جنيف 1923م، ورغم تعدد المواثيق التي تتحدث عن حقوق الطفل بعد ذلك التاريخ فإنه لم يرد في جميعها موضوع الاستغلال الجنسي للطفل، حتى جاءت وثيقة استكهولم التي أعلنت في العام 199م والتي تحدثت عن ذلك وجدير بالذكر ان التحرش بالأطفال ارتفع بنسبة واحد لكل أربعة أطفال حسب إحصائية قامت بها الدكتورة وفاء محمود الأستاذ المساعد بجامعة الملك سعود وهذه الممارسات اللاأخلاقية بشعة وتزيد بشاعتها إذا كانت بحق طفل أو طفلة.

نظام لحفظ حقوق المتدربين

المصدر: جريدة عكاظ الجمعه12 فبراير 2010
.htm20100212332488 /Con20100212http://www.okaz.com.sa/new/Issues/

عممت الكلية التقنية في الأحساء نظاما جديدا يتضمن حقوق وواجبات المتدربين لجميع منسوبيها من أعضاء هيئة تدريب أو طاقم إداري أو مساند.
وبعث وكيل الكلية للتدريب المهندس عبدالله بن سعود البشر رسائل إلكترونية رسمية إلى جميع العاملين في الكلية تتضمن النظام والتأكيد على أن المتدرب هو المحور الأساس في المنظومة التدريبية.
ويتضمن نظام حقوق المتدربين، حق المتدرب في الحصول على المادة العلمية والمعرفة المرتبطة بالمقررات التدريبية في بيئة تدريبية مناسبة تحقق له الاستيعاب والتحصيل، حق المتدرب في الحصول على الخطط والجداول التدريبية وإجراءات تسجيله للمقررات التي يتيحها له النظام وقواعد التسجيل المتبعة، حق المتدرب في تقيد أعضاء هيئة التدريب بمواعيد وأوقات المحاضرات والساعات المكتبية واستيفاء الساعات العملية والعلمية وعدم إلغاء أي منها إلا في حالة الضرورة القصوى وبعد الإعلان عن ذلك مسبقاً مع إعطاء محاضرات بديلة عنها بالتنسيق مع المتدربين، حق المتدرب أن تكون مادة التقييم ضمن المقرر التدريبي ومحتوياته وحقه في معرفة نتائجه وطلب مراجعة تقييمه وفقا للأنظمة واللوائح المتبعة. كما أكد البشر في ختام رسالته على العمل سوياً في سبيل تحقيق تلك الحقوق كل بدوره.

فيما يؤكد الزوجان رفضهما الانفصال لمواصلة حياتهما مع ريماس

قطار تكافؤ النسب يتوقف بمحطة عبدالله وسميرة في القطيف

المصدر: جريدة اليوم السبت 13 فبراير 2010
1&G=737355&I=13392http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

إذا كانت نهاية قضية "تكافؤ نسب" لبطليها الزوجين "فاطمة ومنصور "، جاءت «سعيدة» ، فان العديد من أصحاب قضايا "تكافؤ نسب" أخرى، يأملون ان تلقي قضاياهم المنظورة في المحاكم المصير ذاته، ومن أبرز تلك القضايا قضية "عبدالله وسميرة" اللذين تنظر المحكمة العامة في محافظة القطيف قضيتهما منذ اعوام بعد ان اقام والد الزوجة دعوى "عدم تكافؤ نسب" ضد الزوج، مطالباً بتطليقها من زوجها، بعد ان أنجبا طفلة سمياها "ريماس. "

ملف التكافؤ

"اليوم" زارت الزوج عبدالله المهدي "30عاما " في منزله بمحافظة القطيف واستمعت لتفاصيل القضية المتداولة في اروقة المحاكم .. وفي البداية اعرب عن امله في اغلاق ملف تكافؤ النسب بالمملكة تماماً ، قال إنه تقدم لخطبة زوجته في المدينة المنورة وتم عقد النكاح بينهما بتاريخ 1428/7/27هـ ببطاقة رسمية وليست مزورة كما تم ادعاء ذلك رغم خضوعه للتحقيق 4 مرات بهذا الخصوص. وأضاف إنه تقدم لخطبة زوجته ببطاقته الرسمية ولم ينسب نفسه إلى أي قبيلة، وبعد زواجه تعرض للتهديد والشتم من خلال عدة اتصالات هاتفية عن طريق الجوال، ويقول : تلقيت تهديدات بأنه إذا حملت زوجتي سيصبح الثأر ثأرين، وتقدمت للشرطة ببلاغ ولكني تعرضت للتهديد بالقتل مرة أخرى والسب والشتم داخل المحكمة ونفى المهدي تماما قيامه بالتزوير في بطاقته الرسمية من اجل الاقتران بزوجته، مشيرا إلى ان والدها الذي يطالب بالتفريق بينه وبين زوجته حاول قتلها بالساطور وخيرها بين الطلاق أو القتل. وطالبه بتقديم أصل الأوراق التي يدعي تزويرها . مشيرا إلى ان ابن عمها المرفوض 3 مرات من قبلها يريد أن يتزوجها عنوة بعد تطليقها مني وقال عبدالله بلهجة حاسمة : لن أطلق زوجتي حتى لو تم الحكم علي أو سجني ما دامت زوجتي تريدني وتتمسك بي.

صور أوراق

ويضيف عبدالله ان ما يثير الدهشة ان التحقيقات المتكررة التي أجريت معي ومع زوجتي في شرطة محافظة القطيف، بحضور محاميّ، لم تثبت أنني زورت ورقة واحدة وقدمتها إلى أسرة زوجتي، علماً بأنني لم أقدم لهم سوى ورقة من إمام المسجد الذي أصلي فيه، أما بقية الأوراق التي قُدمت إلى المحكمة فهي بالمناسبة صور وليست أصولاً، فلم أقدمها مطلقاً، ولم أرها إلا في المحكمة والشرطة، وطلبت ان يقدم المُدعي اصل الأوراق الأصلية ويتم فحصها والتحقيق فيها، لإثبات مدى صحتها، وهو ما طلبه عمدة الحي أيضاً عندما استدعي للشهادة بالقضية لكن المُدعي عجز عن إحضارها. وأضاف : لقد تزوجت بزوجتي بعقد شرعي كامل الشروط دون تلاعب أو تحايل وبعد نحو عامين ونصف العام نحن متمسكان بالزواج، ولن نسمح لأي كان بأن يفرق بيننا، بأي شكل من الأشكال، لاسيما ان الزواج أثمر عن طفلتنا الأولى "ريماس"، والتي يُراد لها ان تتشرد، وتفترق عن أبويها وعلى رغم كل ما عانيته وزوجتي في هذه القضية من مصاعب وضغوط جسدية ونفسية، فإن أملنا في الله سبحانه وتعالى ثم في خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وقادة هذه البلاد «حفظهم الله»، الذين يحكموننا بشرع الله، يجعلنا على ثقة تامة ان حقنا لن يضيع ولن يتفرق شملنا وسنظل معاً كي نربي ابنتنا .

محاولة قتل

ومن جهتها أوضحت الزوجة أنها تعرضت لمحاولة قتل من والدها بساطور في المدينة بعد عقد النكاح بسبب إعطائها زوجها جهاز العرس بغرض تسليمه لأختها في الدمام وبعدها تدخلت أمي لإنقاذي منه واستدعت الدوريات الأمنية لتصطحبه لمركز شرطة قباء في المدينة المنورة، ووقع تعهد بعدم التعرض لي مرة أخرى .ولفتت الزوجة إلى أن والدها خيرها بين الطلاق من زوجها أو القتل أو الذهاب لدار الأحداث، وقالت : منعني والدي من إكمال مسيرتي الجامعية منذ بداية المشكلة. واوضحت أن والدها حضر لمنطقة تبوك لحضور الزواج بمحض إرادته وفي فجر ذاك اليوم هرب من تبوك " بشرهة الزفاف" وهذا ثابت

بشهادة الشهود، واشارت الى اقامة والدتها دعوى طلاق ضد والدي بسبب سوء معاملته وعدم دفعه الإيجار حتى تم طردنا من شقتنا ولجأنا إلى أختي للسكن عندها.

مشكلات اجتماعية

وتضيف سميرة : إن بعض أفراد عائلتها وبعض اخواتها حاولوا إقناعها بطلب الطلاق خوفاً من حدوث مشكلات اجتماعية بين زوجها ووالدها لأن والدي اثبت "كما يقولون "أن عبدالله لا يكافئ عائلتي في النسب، وأنه تلاعب في أوراق قدمها له بعد قيامه بتزويرها، كما أن والدي يتوعدنا في حال عدم الطلاق .

الحكم النهائي

واعربت عن املها فى وقوف الجهات الحقوقية إلى جانبها في القضية. مبدية مخاوفها من مضمون الحكم النهائي في الوقت الذي تتوقع عدم صدور حكم، لأن الإثباتات وبحسب التحقيقات الأمنية لاتزال غير واضحة، وتحديداً انه لم تثبت مسألة تزوير الأوراق مؤكدة أن الزواج كان فيه إشهار وتوافرت جميع أركانه وكان والدي يعلم بأن عبدالله من بلدة العوامية "محافظة القطيف" وكافة إثباتاته الشخصية تشير إلى ذلك، ونسب عائلته واضح دون تلفيق إلا أن والدي رفع أثناء فترة حملي القضية بتحريض من ابن عمي الذي كان تقدم إلى خطبتي مرات عدة ورفضته.

تفريق مؤقت

من جهته قال محامي الزوجين احمد النمر إن المحكمة ستكون الفيصل النهائي في القضية، مؤكدا ثقته واعتزازه بالقضاء السعودى، وقال إنهم في انتظار تحديد جلسة مقبلة من محكمة القطيف، مؤكدا ان الزوج لم يقدم أي أوراق مزورة، وإذا كان هناك أي تزوير سوف يثبت ذلك لدى المحكمة والجهات المختصة، وأضاف إنه تم الطعن في بعض الادعاءات، وسيتم استدعاء الأطراف مرة أخرى للتحقيق والتدقيق في الأوراق والتي اتهم موكلي بتزويرها، مضيفاً : إن القضية تتضمن عدة ملابسات .

وأضاف : مازال الحكم بين الزوجين هو التفريق المؤقت إلى حين البت في القضية، وإصدار حكم قضائي فيها. وأعرب النمر عن أمله في ان تكون القضية نهاية لملف تكافؤ النسب الذي يصطدم بحقوق الإنسان وقيمنا الدينية والوطنية.

رحلة دراسة

وكان الزوج الذي أمضى11عاما خارج البلاد ستة منها في الولايات المتحدة الأمريكية، وخمسة في روسيا أنهى تعليمه وعاد لأرض الوطن كي يعمل ويؤسس له أسرة، فتوجه للمدينة المنورة، وقام بخطبة زوجته رسميا من والدها الذي أبدى الموافقة آنذاك، ووفقا للوثائق التي "حصلت "اليوم" على نسخة منها" تعلقت بإشهار الزواج في تبوك وقع عدد من الأشخاص العارفين بوالد الزوجة والأسرة عموما على أن والدها كان موافقا، وفوجئوا بغيابه وقيامه بالاستيلاء على شرهة زفاف ابنته وفر هاربا دون مقدمات منه مما جعل في تصرفه هذا الغرابة والحيرة، واضطر أخوها البالغ سن الرشد أن يقدمها لزوجها الذي تم عقد قرانه من قبل والدها سابقا.

أوراق مزورة

وكان الزوجان قد اضطرا للانفصال مؤقتا في انتظار صدور حكم قضائي في قضيتهما التي رفعها والد الزوجة، مطالبا خلالها بالتفريق بين ابنته وزوجها، بسبب عدم تكافؤ النسب بينهما، بعد مرور نحو عام ونصف العام على الزواج، الذي أثمر طفلة، واتهم والد الزوجة، الزوج بتقديم أوراق مزورة في فترة الخطوبة وأنه قام بتزوير نسبه وأوهمه بأنه ينتمي لقبيلة في المقابل ينفي الزوج الاتهامات موجها لوالد زوجته تهمة تقديم أوراق "مزورة" إلى القاضي خلال النظر في القضية ويؤيده في ذلك شقيق زوجته.

الخدمة المدنية ترد على الفوارق الـ7 لحملة المساواة عبر عكاظ:

النظام لا يفرق بين المرأة والرجل

المصدر: جريدة عكاظ السبت 13 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100213/Con20100213332658.htm.

صادقت وزارة الخدمة المدنية أخيرا، على مطالبات حملة المعلمات للمساواة بنظرائهم المعلمين في الحقوق الوظيفية.
وأبلغ «عكاظ» المتحدث الرسمي لوزارة الخدمة المدنية عبد العزيز بن عبد الرحمن الخنين، أن لائحة الوظائف التعليمية متساوية بين المعلمات والمعلمين، وأضاف: إن جميع المعلمات والمعلمين يتم تعيينهم على نفس المستوى، وشدد المتحدث الرسمي لوزارة الخدمة المدنية على أن الأنظمة المعمول بها في التعيين لا تفرق بين المرأة والرجل إلا في عدة الوفاة والولادة وإجازة الأمومة، وأضاف «حقوق المرأة المعمول بها في أنظمة الخدمة المدنية تفوق حقوق الرجل من حيث الإجازات».
ورفض التعليق على تلويح حملة المساواة باللجوء للقضاء عند عدم وفاء التربية والخدمة المدنية بمطالب المعلمات من حيث الرواتب، والدرجات الوظيفية، وبدلات النقل وغلاء المعيشة، والتقاعد والأثر الرجعي المترتب على هذا، لكنه عاد وتمنى للمعلمات التوفيق.
وخلص الخنين إلى القول: إن وزارة الخدمة المدنية ملتزمة بنص الأمر السامي القاضي باستحداث 204 آلاف وظيفة، ووضعهم على المستوى المستحق الخامس، لحين صدور أمر آخر . من جهتها قالت لـ «عكاظ» منظمة حملة المعلمات لطلب المساواة غيداء الأحمد، أنه تم رصد 7 مواد ميزت بين الجنسين، وذلك من مجموع 14 مادة تتضمنها لائحة الوظائف التعليمية الصادرة من الخدمة المدنية في 1402/7/1، ومنها المادة 6 التي لا تخول أية جهة للانتقاص من راتب الموظف إلا في حالة عدم أهليته للتدريس.
وأضافت: إن المادة 10 والتي تختص بمكافأة نهاية الخدمة ميزت بين المعلمات والمعلمين وكذلك المادة 11 الخاصة بسلم الرواتب، فالمعلمة لا تتمتع بما يتمتع به المعلم من زيادة الدرجات الوظيفية سواء المستحقة أو ما سكن عليه بعد قرار اللجنة الوزارية، فالفرق يصل عند بعض المعلمات إلى نقص 4800 ريال مقارنة بزملائهن المعلمين الذين باشروا وظائفهم في نفس العام. ونبهت الأحمد إلى أن المعلمات يعانين من فروقات كبيرة في عدد سنوات التعيين على البند (105) فأقصى حد للمعلمين عامان بينما للمعلمات ست سنوات، وكذلك بدل النقل الذي كان يصرف للمعلمة نحو 400 ريال وهو المخصص لحملة مؤهل الكفاءة المتوسطة أو الثانوية ولم يتم تعديل هذا الاختلاف لست سنوات منذ تعيينها رسميا عام 1422هـ وحتى تاريخ التحسين الأخير في 1430/5/1هـ، يتقاضى المعلم 600 ريال منذ تعيينه ما عدا من تم تعيينهم بعد دمج الوزارتين.

ندوة عن المرأة والمشاركة المجتمعية في المملكة (الواقع والطموحات)

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد14 فبراير 2010
.htm2/cu14jaz/feb/2010http://search.suhuf.net.sa/

وتواصلت فعاليات البرنامج الثقافي بجناح المملكة العربية السعودية في معرض القاهرة الدولي للكتاب، حيث أقام البرنامج الثقافي ندوة بعنوان «المرأة والمشاركة المجتمعية في المملكة العربية السعودية - الواقع والطموحات» حاضرت فيها بسمة بنت عدنان السيوفي «مشرفة معاهد ومراكز بوزارة التربية والتعليم السعودي». بدأت بسمة ندوتها باستعراض محاور الندوة الرئيسية وهي: وضع المرأة - أين نحن الآن؟ – إلى أين نتجه؟ – كيف سننجح؟.. وأشارت المحاضرة إلى أن نسبة الإناث حوالي 50.5% من إجمالي عدد سكان المملكة وأن عدد النساء السعوديات العاملات 340 ألفاً، أي أن 7% من النساء يعملن وتبلغ مساهمة المرأة في حجم العمالة 5% وهي أقل النسب عالمياً، وأن قوى العمل النسائي تبلغ 460 ألفاً، وأن نسبة بطالة النساء بلغت 26% وأن عدد النساء خارج نطاق العمل بلغ 4.1 ملايين.وأشارت بسمة إلى الإنجازات التي تمت في المملكة وهي: إنشاء مراكز لخدمة السيدات من وزارة التجارة، وإنشاء مراكز لخدمة المستثمرات بهيئة الاستثمار، فضلاً عن تحديث قوانين العمل والعمال ووضع الشروط للقطاع الخاص تحمي حقوق المرأة العاملة وفتح مكاتب نسائية لبعض المؤسسات الحكومية بالإضافة إلى السماح للمرأة بالانتخاب في عدة جهات وتعيينها في مجالس الإدارة وفي وظائف دبلوماسية وفي وزارة الخارجية وكمستشارة في مجلس الشورى.وعن حجم عمالة المرأة في المملكة اليوم أوضحت السيوفي أن هناك نساء سعوديات رائدات في العمل الاجتماعي وهن في ازدياد ويعملن في مجالات عدة فمنهن المذيعة والكابتن طيار ومن تعمل منهن بالأمم المتحدة. وعن التطور المجتمعي قالت السيوفي إن هناك تطوراً ملموساً، فالمرأة مشاركة في النشاط الاقتصادي من خلال تعزيز العلاقة من تعليم وتدريب المرأة واستقطاب المستثمرين محلياً وإقليمياً وعالمياً، بالإضافة إلى دعم الدور التنموي لزيادة تفعيل دور المرأة. واختتمت ورقتها بأن أهم دور للمرأة هو رعاية أسرتها والاهتمام بهم وتربيتهم تربية صحيحة.

المظالم ينظر في قضية اعتداء معلم على طالب

المصدر: جريدة عكاظ الاحد14 فبراير 2010
.htm20100214332843 /Con20100214http://www.okaz.com.sa/new/Issues/

حدد ديوان المظالم في منطقة حائل منتصف الشهر المقبل، أولى جلسات المحاكمة القضائية في دعوى رفعها ولي أمر طالب ضد معلم يتهمه فيها بتجاوزات غير قانونية، واستغلال سلطته التربوية في الاعتداء بالضرب والركل على ابنه دون وجود مبرر ـ على حد صحيفة الدعوى.وتعود تفاصيل الحادثة، عندما اعتدى معلم في مدرسة تابعة لإدارة تعليم منطقة حائل في مدينة الشملي 170 كيلو مترا غرب حائل، بالضرب على طالب في المدرسة وأصابه بكدمات في جسده، ودون ولي أمر الطالب ذلك في تقرير طبي من أحد المستشفيات الحكومية، وحرر بموجبه شكوى لإدارة التربية والتعليم في المنطقة، ومن ثم تقدم لرئيس ديوان المظالم بحيثيات الواقعة وتفاصيلها وتم قبولها كأول قضية يفصل فيها بين معلم وطالب في ديوان المظالم .

عزاز يتحدث عن الصلح والتيماني يشترط إتمامه بحضور زوجته

المصدر: جريدة المدينة الاحد14 فبراير 2010
224145http://www.al-madina.com/node/

استغرب منصور التيماني وفاطمة العزاز صاحبا قضية عدم تكافؤ النسب تأخر تنفيذ حكم المحكمة العليا الذي صدر قبل حوالى أسبوعين، والقاضي بإعادة لم شملهما بعد فراق دام أكثر من أربع سنوات منذ ان دخلت فاطمة السجن ومن ثم دار الحماية في المنطقة الشرقية والتي لا تزال تقطنها إلى الان مع طفلها سليمان - 4 سنوات - . وقال التيماني في اتصال هاتفي مع "المدينة" : فرحة الحكم ماتت عند فاطمة التي ما تزال وطفلها سليمان في انتظار تنفيذه، وقد تابعت الأمر في إمارة المنطقة الشرقية حيث أفادوني بأن سبب التأخير يعود لإجراءات أمنية فقط لا غير.

من جانبه أكد عزاز - الأخ غير الشقيق لفاطمة - ان العائلة بصدد توكيل محام للاستمرار في القضية بالطرق النظامية رغم صدور حكم المحكمة العليا، مضيفا أن هذا أفضل من تبادل الاتهامات وكشف المستور عبر وسائل الإعلام. وزاد: هناك نية لإدخال مصلحين للصلح بيننا ومنصور زوج أختنا. ورحب التيماني بالصلح مشترطا الابتعاد عن زوجته وأن يتم الصلح بحضورها، مؤكدا انه لن يتنازل عن أم أطفاله مهما كان الثمن.

الربيعة: تحويل أجنحة مستشفيات الولادة إلى بيئة منزلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد14 فبراير 2010
http://www.aleqt.com/2010/02/14/article_349333.html

كشف الدكتور عبد الله الربيعة وزير الصحة، عن توجه الوزارة إلى تحويل أجنحة ومستشفيات الولادة والأطفال إلى بيئة مقاربة تماماً لبيئة المنزل، في خطوة جديدة تهدف إلى توفير الراحة النفسية للطفل المعالج وأسرته عند تنويمه في تلك المستشفيات .

جاء ذلك في تصريحات صحافية عقب تكريمه أمس للمهندسة مشاعل العيدان التي بذلت جهودا كبيرة كأول مهندسة ديكور لها بصمة واضحة في تطوير التصاميم الداخلية لعدد من مستشفيات وزارة الصحة .

ونوه الدكتور الربيعة بالإمكانات التي تحظى بها الكوادر السعودية في مجال الهندسة، وقال: «ما أسعدني أكثر هو وجود المرأة السعودية في مجال الهندسة وعلاقتها في هندسة المستشفيات بالذات وخصوصاً بالتصميم الداخلي للمستشفيات الأطفال التي لها علاقة ببيئة الأسرة وامتداد للمنزل». ولفت إلى أن توفير بيئة المنزل للطفل في المستشفى تخفف من معاناته، مشيراً إلى أن العامل النفسي له انعكاس إيجابي جيد على مرحلة العلاج .

من جهتها، أكدت المهندسة مشاعل العيدان سعيها إلى إبعاد القلق والرهبة والخوف لدى الطفل عند دخوله المستشفى في عملها للتصميم وإضفاء نوع من اللمسات الجمالية المدروسة بما يتوافق مع متطلبات وزارة الصحة وبأقل التكاليف. وقالت: «اعتمد في عمل التصميم لأجنحة الأطفال على الألوان الهادئة المحببة للطفل التي تكسر حدة الخوف والرهبة ودمج الألوان مما يعطي حيوية بشكل ماتع له ولعائلته.

في دراسة حديثة رصدت العلاقة بين الفئات الخاصة والإعلام..
التلفزيون يحتل المرتبة الأولى في تناول قضايا الإعاقة
50 ٪ من الإعلاميين لا يعترفون بالمعاقين

المصدر: جريدة شمس السبت العدد 1494 / 13-02-2010
88103http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=

أكدت دراسة حديثة أن قرابة نصف الإعلاميين لا يفضلون طرح أو تناول قضايا الفئات الخاصة في وسائلهم الإعلامية، فيما أشار 17 في المئة من أفراد الفئات الخاصة أنهم يجدون أن الإعلام يطرح قضاياهم دائما بشكل مناسب، ما يشير إلى أن نسبة كبيرة لديها تحفظات على تناول وسائل الإعلام لقضاياهم.

ورصدت الدراسة العلاقة المتقاطعة بين التربية الخاصة ووسائل الإعلام، واستيعاب الإعلاميين لثقافة الفئات الخاصة والبرامج المعنية بتأهيلهم ودمجهم اجتماعيا، والتقنيات الإعلامية في طرح قضاياهم، وهي دراسة أعدتها فردوس جبريل أبو القاسم مديرة إدارة صعوبات التعلم بالإدارة العامة للتربية الخاصة والمنسقة الإعلامية بالإدارة، التي أكدت أهمية الدور الإعلامي في تبني قضايا التربية الخاصة، حيث إن تغير الاتجاهات نحو الفئات الخاصة توصله وتدعمه الوسائل الإعلامية، مشيرة إلى أن الإعاقة من أكثر المشكلات التي تحتاج إلى توعية مستمرة، والهدف الأسمى من الإعلام في مجال التربية الخاصة التقليل من مشكلة الإعاقة من جهة، والوعي الوقائي بعدم حدوثها وتحقيق أكبر دور من الفاعلية من جهة أخرى.

أنشطة فاعلة

وأوضحت أبو القاسم أن التوعية الإعلامية تقلل من الهدر البشري والصحي، حيث إن الكثيرين يعتمدون على الإعلام بالدرجة الأولى في التعرف على ذوي الاحتياجات الخاصة وسبل التعامل معهم.

وأكدت أن الإدارة تعمل ضمن خططها التنفيذية على تفعيل الأيام العالمية والعربية للإعاقات، مثل اليوم العالمي للإعاقة الموافق 3 ديسمبر، واليوم العالمي للتوحد في 2 إبريل، واليوم العالمي للعصا البيضاء الموافق 15 أكتوبر، والأسبوع العالمي للصم الموافق 20-27 إبريل، وذلك من خلال الأنشطة الفاعلة التي تهدف للتعريف بالفئات الخاصة وسبل التعامل المناسب معها، وأوضحت أن الإدارة العامة للتربية الخاصة تسعى لنشر ثقافة التربية الخاصة من خلال هذه الأيام التوعوية والمناشط الأخرى.

ثقافة التربية الخاصة

وحول العلاقة المتبادلة بين الإعلاميين والفئات الخاصة أشارت إلى أن الدراسة التشخيصية التي أعدتها بعنوان «ثقافة التربية الخاصة في وسائل الإعلام العام» بهدف قياس مدى وعي الإعلاميين بالتربية الخاصة وفئاتها، وتناول موضوعاتها، وتفاعل الإعلام مع قضاياها على عينة ممثلة من الإعلاميين والفئات الخاصة في مدينة الرياض.

وأوضحت الدراسة السياسات الإعلامية في السعودية، وبعض مواثيق الشرف الإعلامية التي تناولت القضايا الخاصة بالمعاقين، منها عدم جواز أن تكون العاهات الجسمية أو العقلية موضع سخرية على أي نحو من البرامج.

وتوصلت الدراسة بعد جمع البيانات وتحليلها إلى أن53 في المئة من الإعلاميين أكدوا أن لديهم ثقافة عن التربية الخاصة، فيما أشار 38 في المئة منهم إلى أن لديهم بعض الثقافة عن التربية الخاصة، و 33 في المئة أكدوا مبادرتهم لطرح مشكلات الإعاقة، فيما ذكر 47 في المئة أنهم لا يفضلون طرح وتناول قضايا الفئات الخاصة في الإعلام.

نتائج الدراسة

ومن جهة الفئات الخاصة أشار 17 في المئة منهم أنهم يجدون أن الإعلام يطرح قضاياهم دائما بشكل مناسب، وهذه نسبة متدنية جدا.

كما أكد 55 في المئة من الفئات الخاصة أن الإعلام يظهرهم بصورة جيدة أحيانا، وهي نسبة مقبولة مقارنة بـ 18 في المئة منهم يجدون أن الإعلام لا يظهر إبداعاتهم.
وعن تعاون الفئات الخاصة مع الإعلام، ذكر 59 في المئة منهم أنهم يتعاونون دائما مع الإعلام ويتجاوبون في طرح القضايا، وذلك مما يزيد من نسبة الطرح الصحيح والواقعي للقضية، وحيث إنهم يتعاونون إلا أنهم لا يبادرون بطرح مشكلاتهم إعلاميا، وأجاب 7 في المئة منهم بأنهم دائما يبادرون، وهي نسبة متدنية جدا، فيما أشار 17 في المئة من الفئات الخاصة بأنهم دائما يبحثون عن وسائل الإعلام لطرح قضاياهم، و 69 في المئة منهم يفضلون وصفهم بالفئات الخاصة، و 59 في المئة نادرا ما يفضلون إطلاق اسم المعاقين عليهم.
الموضوعية الإعلامية
وخرجت نتائج الدراسة بعدة توصيات، أبرزها ضرورة أن يلعب الإعلام دورا توجيهيا وتثقيفيا من خلال طرحه لقضية الإعاقة عبر برامج مدروسة ومعدة، وضرورة مشاركة الفئات الخاصة في البرامج الإعلامية كنماذج ناجحة من هذه الفئات.
وحاز التلفاز المركز الأول بين الوسائل الإعلامية، وذلك حسب تصنيفات الفئات الخاصة، لذا طالبت الباحثة أبو القاسم بضرورة إعداد برامج تربوية تلفزيونية عن فئات التربية الخاصة للأطفال والكبار توضح كيفية التعامل مع هذه الفئة، وزرع مبدأ الموضوعية في التغطية الإعلامية، وإيضاح ما يكون رأيا خاصا، لكيلا يختلط العلم بالعواطف حول قضايا الفئات الخاصة.

"التقاعد": المتوفى على رأس العمل يستحق (80٪) من راتبه

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 1 ربيع الأول 1431هـ - 15 فبراير 2010م - العدد 15211
http://www.alriyadh.com/2010/02/15/article498855.html

الرياض - صالح الحميدي

أكدت المؤسسة العامة للتقاعد ان الموظف المتوفى على رأس العمل أو بسببه أو المفصول بعجزه عن العمل يسوى راتبه التقاعدي على أساس استحقاقه ل (80%)من راتبه الأساسي الأخير كحد ادنى مهما بلغت مدة خدمته أو على أساس مدة الخدمة أيهما أكثر.

وأشار مدير إدارة علاقات المتقاعدين بالمؤسسة العامة للتقاعد الأستاذ مصطفى عبد القادر جودة في إجابة ل(لرياض) حول أحقية الموظف المتوفى على رأس العمل وبسببه لراتبه التقاعدي إلى أن المادة ال(21)من نظام التقاعد المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/41) وتاريخ 1393/7/29 قد عالجت كيفية تخصيص المعاش التقاعدي لمثل هذا الموظف على نحو ما ذكر هنا وأوضح جودة ان الاستحقاق التقاعدي يسوى في هذه الحالات من قبل المؤسسة العامة للتقاعد طبقا لوقائع كل حالة ووفقا لما يرد لها من قبل الجهة المختصة وهي وزارة الخدمة المدنية من بيانات الخدمة موضحا فيه أسباب انتهاء الخدمة وإرفاق ما يثبت قيام جهة عمله بتعويض ورثته عن المكافأة المخصصة له بسبب الوفاة أو العجز بسبب العمل.

السالم: شمولية الإستراتيجية الأمنية السعودية قلصت تهديدات الجماعات الإرهابية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224409

علي بلال - الرياض

أكد وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد بن محمد السالم أن شمولية إستراتيجية المملكة في مكافحة جرائم الإرهاب،وتكامل أبعادها الأمنية والقانونية والقضائية والوقائية، نجحا في تقليص التهديدات التي كانت تشكلها الجماعات الإرهابية، بدرجة جعلت التجربة السعودية في التصدي للإرهاب موضع تقدير كبير من دول العالم والمنظمات الدولية المعنية بمواجهة الإرهاب.

وقال السالم في تصريح أمس بمناسبة انعقاد ورشة عمل "الإطار القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب وتمويله" التي تنظمها هيئة التحقيق والإدعاء العام الأسبوع المقبل بالرياض بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الشرق الأوسط، ان حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز كانت سباقة في الدعوة إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب وتفعيل آليات هذا التعاون، باقتراح إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب في ختام أعمال المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي دعت إلية المملكة وعقد بالعاصمة الرياض، وتبنت مشروع قرار قدم للجمعية العامة للأمم المتحدة استناداً إلى قرارات مجلس الأمن في هذا الشأن.

وأشار وكيل وزارة الداخلية إلى أن توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وسمو نائبه وسمو مساعده للشؤون الأمنية فيما يتعلق بتعاون المملكة مع المجتمع الدولي في مجال مكافحة الإرهاب على المستوى الأمني، جعلت المملكة طرفا أصيلا وفاعلا في المعاهدات والصكوك الدولية والإقليمية الخاصة بمكافحة الإرهاب، إلى جانب العديد من الاتفاقيات الثنائية التي تتعاون بموجبها المملكة مع غيرها من الدول للتصدي لعمليات تمويل الإرهاب وملاحقة الإرهابيين.

وأثنى السالم على كفاءة أجهزة التحقيق والقضاء في المملكة العربية السعودية، وحرصها على تطوير قدراتها، وإطلاع أعضائها على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تشكل المرجعية القانونية في مكافحة الإرهاب، واستيعاب كافة الأنظمة والإجراءات ذات الصلة، لافتا إلى فعالية التدابير التي اتخذتها المملكة لمواجهة جرائم الإرهاب وقطع مصادر تمويله، من صدور نظام مكافحة غسيل الأموال، وإنشاء اللجنة العليا لمكافحة الإرهاب، وإيجاد وحدات متخصصة في رصد ومكافحة عمليات غسيل الأموال في البنوك والمؤسسات المالية، ووزارات الداخلية والعدل والتجارة.

وأكد السالم في ختام تصريحه على أن إقامة الورشة العلمية الخاصة بالإطار القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب بموافقة سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الأمير نايف بن عبدالعزيز، وتعاون هيئة التحقيق والإدعاء العام مع مكتب الأمم المتحدة في الصياغة العلمية لما يطرح خلالها، خير دليل على تعاون المملكة مع المنظمات الدولية، وسعيها الدءوب لتفعيل الآليات الخاصة بحماية المجتمع الدولي من خطر الإرهاب الذي اكتوت بناره كثير من دول العالم، وترحيبها بكل عمل مشترك يجنب الأسرة الإنسانية مخاطر هذه الجرائم التي تتنافى مع كل الديانات والأنظمة والمواثيق الدولية. وأعرب السالم عن أملة في أن تسهم ورشة العمل الخاصة بالإطار القانوني لمكافحة الإرهاب وتمويله في تعزيز التعاون بين الهيئات العدلية والقضائية، ولا سيما فيما يتعلق بإجراءات التحقيق والأدلة الجنائية، وتنمية قدرات منسوبي كافة الأجهزة والهيئات القانونية والعدلية والأمنية بالمملكة ودول مجلس التعاون بما يتواكب مع التغير المستمر في أشكال الجرائم الإرهابية ووسائل ارتكابها.

وفد الصحة العالمية يبحث مع مسؤولي هيئة الإغاثة مكافحة الأوبئة وتوفير الرعاية الصحية في الدول الفقيرة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 1 ربيع الأول 1431هـ - 15 فبراير 2010م - العدد 15211
http://www.alriyadh.com/2010/02/15/article498650.html

جدة - ياسر الجاروشة

استعرض وفد من منظمة الصحة العالمية سبل التعاون مع هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية والعمل على توفير الرعاية الصحية للفئات المحتاجة وخصوصاً الأطفال في بعض الدول الفقيرة ، وذلك من خلال الزيارة التي قام بها الوفد لمقر الهيئة والتقى خلالها الدكتور عدنان بن خليل باشا أمين عام الهيئة. وتأتي هذه الزيارة استكمالا للدور الريادي الذي تلعبه المملكة على الصعيد الإنساني في مختلف دول العالم والذي أتاح لها الفوز بجائزة المركز الأول على صعيد تقديم المساعدات الإنسانية في العالم .

وضم الوفد كلاً من الدكتور أيوب الخوالدة مستشار التغذية ، والدكتور فؤاد حامد مجلد المستشار الإقليمي للعلاقات الخارجية والدولية في المنظمة ،ونوقش خلال الاجتماع بعض المواضيع المتعلقة بتعزيز العلاقة بين الطرفين. وأكد د.الباشا أن الاجتماع تطرق لأوجه التعاون بين الهيئة والمنظمة لدرء بعض الأمراض المستوطنة والأوبئة التي تعاني منها الدول الفقيرة مثل سوء التغذية لدى الأطفال والأنيميا والتيفوئيد والبلهارسيا ، وتوفير الرعاية للمعاقين وبناء قدرات المجتمع وتدريب القدرات وكذلك القابلات ، والاستفادة من الموارد المحلية لتوفير مثل هذه الرعاية. وأبدى استعداد الهيئة لتقديم كافة الخدمات الصحية لهذه الشرائح الفقيرة حسب الإمكانات المتاحة خصوصاً وان الهيئة سبق لها وأن أبرمت ونفذت مع المنظمة اتفاقية للتعاون المشترك لتنفيذ العديد من البرامج الصحية في قارتي آسيا وأفريقيا لاسيما تلك المناطق الموبوءة بأمراض مزمنة ومستوطنة تحصد أرواح ملايين البشر. وتتعاون الهيئة مع المنظمة لتنفيذ ثلاث دورات تدريبية للقابلات غير المؤهلات في أفغانستان ،وتمويل المشاريع الصحية في كل من مصر والأردن وباكستان والسودان والمغرب وتونس واليمن المتعلقة بسلامة المرضى في المستشفيات ، ومكافحة شلل الأطفال والملاريا ورفع مستوى العناية بالصحة العامة من خلال الطرق الآمنة للتخلص من الفضلات السائلة والصلبة للوصول إلى مجتمع صحي آمن ، ورفع حالة الجاهزية والاستعداد لمواجهة النازحين والناجين من حالات الكوارث والزلازل ،وتوفير العناية الطبية والأساسية للمجتمعات الفقيرة للأطفال والحوامل أثناء الحمل والولادة. وكانت الهيئة قد أبرمت اتفاقية للتعاون الإستراتيجي مع المنظمة لتنفيذ برنامج مكافحة العمى في أفغانستان وشملت إجراء (4,000) عملية عيون مع توزيع (2000) نظارة طبية لأطفال المدارس.

إحالة معاملة "فاطمة ومنصور" إلى الشرطة والشؤون الاجتماعية للتنفيذ

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224384

عبدالله الزهراني - الدمام

علمت «المدينة» أن إمارة المنطقة الشرقية أحالت معاملة قضية عدم تكافؤ النسب بين فاطمة العزاز وزوجها منصور التيماني إلى شرطة المنطقة الشرقية ، مع إرسال نسخة منها إلى فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بالمنطقة الشرقية للتنفيذ.

وارجع مصدر تحدث لـ «المدينة» إحالة المعاملة إلى الشرطة لإجراءات أمنية ربما كانت السبب في تأخير التنفيذ.

الزوج منصور التيماني قال : أرفع أسمى آيات الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز الملك الإنسان الذي يقف مع شعبه لإظهار الحق، كما أتقدم بالشكر كذلك لقضائنا النزيه الذي يحكم بكتاب الله وسنة نبيه دون أن تأخذه في الحق لومة لائم.

وأضاف في اتصال هاتفي مع «المدينة» : كان من المفترض ان تكون زوجتي معي منذ الأسبوع الماضي وفقا لحكم المحكمة العليا، ولا اعلم ما هو سبب تأخير التنفيذ .

واستغرب تصريح عزاز الأخ غير الشقيق لزوجته عن رغبته في الصلح فيما يتحدث في ذات الوقت عن توكيل محام للترافع وإكمال القضية، مؤكدا أن هناك تناقضا في تصريحه المنشور.

من جانب آخر أكد مصدر مسؤول في دار الحماية الاجتماعية بالمنطقة الشرقية لـ «المدينة» أن الدار لم تتسلم حتى الان أي قرار يخص فاطمة العزاز، مؤكدا أن الدار فور تسلم أي مكتوب رسمي سيتم تنفيذه فورا، حيث يقام حفل توديع لها بعد أن أمضت قرابة 4 سنوات بالدار كانت خلالها مثالاً للمرأة الصبورة الهادئة التي تؤمن بالقضاء والقدر رغم الظروف التي مرت بها هي وطفلها سليمان.

واضاف أن الدار لم ولن تمنع فاطمة من الخروج إلى أي مكان تريده، الا انها هي من ترفض الخروج مكتفية بالجلوس هنا، ذلك أن دار الحماية تعتبر جهة اجتماعية تساعد الناس وليست جهة أمنية.

تجاوزن "ثقافة العيب" وتحملن مسؤولية إعالة أسرهن

مواطنات "عاملات نظافة" لكسب لقمة عيش شريفة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 1 ربيع الأول 1431هـ - 15 فبراير 2010م - العدد 15211
http://www.alriyadh.com/2010/02/15/article498594.html

أبها، تحقيق - مريم الجابر

عملت مجموعة من السيدات السعوديات "عاملات نظافة" في كليات التربية ومدارس البنات، ومكاتب الإشراف، واتجهن للعمل لبضع ساعات بالمنازل، فكن نموذجا للعاملة السعودية التي تعول أسرتها خلال امتهانها لعمل شريف متحديات ثقافة العيب الاجتماعي..

أم سلمان عاملة نظافة بدأت العمل في الجمعيات الخيرية وتعمل حالياً في كلية الاقتصاد المنزلي، إلى جانب التنظيف في بعض الاحتفالات الخاصة، وقالت: أتقاضى راتبا (1400 ريال)، وحصلت على تدريب في إحدى شركات النظافة، مبينة أن هذا الراتب يساعدها على إعالة أسرتها المكونة من أكثر من 18 فردا، وزوجها المريض، مؤكدة على أن العمل الشريف ليس عيباً، وإنما العيب أن يمد الإنسان يده للآخرين بحثاً عن لقمة عيشه.. وأضافت أنها تدربت على عملية التنظيف والتعامل مع الناس ومع المجتمع في مختلف المناسبات، كما تقوم بجميع الأعمال الموكلة إليها من تنظيف ومراسلة، وعمل قهوة.

شعور بالفخر

وتقول أم محمد إن العمل الشريف لا ينتقص من قيمة الشخص، فأنا فضلت العمل في إحدى المدارس الثانوية، ثم انتقلت لمكتب الإشراف التربوي، ولا أمانع إن طلبت مني إحدى المعلمات مساعدتها بأعمال منزلها، فهذه مهنة شريفة ويكفيني أنها جاءتني بما يكفيني مد يدي للآخرين..

وأضافت "عائشة علي" عاملة في إحدى المدارس الخاصة قائلة: لم اشعر باني أقل من أي موظفة في مدرستي، كما أشعر بالفخر كوني أقوم بالمساهمة في تنظيف أي مقر حكومي، داعية الفتيات السعوديات إلى الخروج من إطار العيب الاجتماعي وتقبل العمل في المهن المختلفة وكسب ثقة المجتمع.

العاملات السعوديات مميزات

وأشارت عميدة كلية الاقتصاد ورئيسة اللجنة النسائية بجمعية الثقافة والفنون علا العاصمي إلى أن المستخدمات السعوديات وعاملات النظافة السعوديات مميزات، والعاملة السعودية لا تقل في كفاءتها وإنتاجها عن العاملة الأجنبية، كما أن هناك ميزة للعاملة السعودية وهي معرفتها بثقافة المجتمع وكيفية التعامل مع أفراده.

وقالت لقد لاحظت أن بعضاً من المستخدمات وعاملات النظافة السعوديات تخلصن من ثقافة العيب، وفضلن العمل على انتظار الصدقات، مشيرة إلى أن هناك عددا من عاملات النظافة السعوديات اللاتي يعملن في تنظيف المنازل أو الاحتفالات الشخصية، وقد اثبتن جدارتهن وكفاءتهن حول هذا العمل رغم أجورهن الزهيدة التي لا تتجاوز 1300 إلى 1500 ريال، إلا أنهن فخورات بعملهن وبأنهن يقمن بإعالة أسرهن بعيدا عن التسول، مطالبة بإيجاد شركات كبرى تقوم بتدريب وتبني هذه الفئة من السيدات الراغبات في العمل في هذا المجال.

وتحدث مدير مكتب العمل في منطقة عسير حسين المري، وقال: إن عمل المرأة السعودية ناتج عن التوسع الهائل في مناحي الحياة من كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحاجة المرأة للعمل، ووجود أنشطة متعددة تخص المرأة، مما يجعل المرأة تتجه للعمل سواء كان هذا الاتجاه نتيجة سعي المرأة لتحقيق ذاتها من خلال العمل أو نتيجة لظروفها الخاصة التي تتطلب عملها، وخصوصاً الظروف المعيشية.

ضوابط للتوظيف

وقالت فاطمة القحطاني مسؤولة قسم التوظيف النسائي في إحدى المؤسسات الخاصة إن "هناك ضوابط وشروطا لعاملة النظافة، ومن أبرزها عدم الاختلاط، وتحديد ساعات العمل، والحفاظ على كرامتها وحقوقها الشخصية"، لافتة إلى أن العاملات السعوديات يساهمن في التقليل من نسبة الاستقدام من الخارج، وما يترتب على ذلك من تكاليف باهظة، مؤكدة على أن الطلب

على العاملات السعوديات يفوق بمراحل الطلب على الأجنبية، وذلك لخوف الأسر من التجاوزات التي تصاحب بعض الخادمات الأجنبيات؛ إضافة إلى رغبة البعض في توفير عاملات دون الخوض في مشاكل الاستقدام وارتفاع تكاليفه.
وكان قرار وزارة العمل الاستعانة ب "مدبرات منازل سعوديات" قبل عامين لإحلالهن محل العاملات المنزليات غير السعوديات، قد أثار ردود فعل متباينة ما بين معارض ومؤيد، حيث رفضه المعارضون بسبب النظرة الدونية للخادمة المنزلية؛ في حين رفع المؤيدون شعار "العمل الشريف لا ينتقص ولا يقلل من شأن صاحبه"، وأن ثمة أرامل وغيرهن في حاجة إلى تلك العمالة بدلاً من العاملات الآسيويات.
كيف نتخلص من ثقافة العيب؟
ويؤكد استشاري طب الأسرة والمجتمع وعميد كلية العلوم الصحية بجامعة الملك خالد د. خالد جلبان أن الإشكالية التي تواجهنا في المجتمع هي مشكلة قياس الشخص من خلال مهنته أو العمل الذي يقوم به، ولكني أتخيل الحال بعد 20 سنة، متوقعاً أن يختلف الحال بعد هذه الفترة من الزمن لأنه ستكون هناك قفزات سريعة في النمو والتخلص من ثقافة العيب والانتماء للقبيلة والاندماج في الحضارة بشكل أكبر. وقال إن المجتمع السعودي يعاني من حالات الإنهاك من محاولات القفز والوصول إلى الثراء السريع والتخلص من الفقر، ولذلك لا زال المجتمع يعيش صراع رؤية الآخرين له وكيف يمكن أن يراه الآخرون بمعزل عن مهنته وآلية اندماجه في الحياة.
وأضاف أننا نحتاج إلى نظرة مختلفة من المجتمع ليرى الشخص كإنسان وبمعزل عن مهنته، وفصل العمل عن الوضع الاجتماعي، متوقعاً أن السنوات المقبلة ستحمل دخول المرأة في مختلف مجالات المجتمع التي يحتاجها سوق العمل.
وأشار إلى أن المرأة ستدخل إلى كافة القطاعات سواء رضي العرف الاجتماعي أو عاش ينظر إلى هذه المهن بمنطق العيب، مؤكداً على أن المجتمع سيتخلص تدريجياً من هذه الرؤية القاصرة لعمل المرأة طالما انه لا يخرج عن تقاليد المجتمع ودينه وعاداته، ولا بد للمجتمع أن يصل إلى قناعة أن المرأة سيكون لها مجالات للعمل أسوة بالرجل لتستطيع أن تعول نفسها وتعول أسرتها وتحقق أهدافها وثقتها بنفسها.

سيدات الأعمال يتطلعن إلى تسليط الضوء على قضاياهن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224328

فريق التغطية: ابتهاج منياوي- ريهام المستادي – إيمان محمد – روبا عبد العال - جدة

في حضور لم يتجاوز المائة سيدة ابتدأ المنتدى الاقتصادي أولى جلساته امس وسط حضور طفيف من جانب السيدات.
أكدت زهيرة فائز إدارية بكلية الحكمة أن المحاور هذا العام تركز على الأزمة الاقتصادية التي مر بها العالم مؤخرا لمناقشتها ووضع الحلول المناسبة . وتساءلت السيدة زهيرة سبب تغيب المرأة في هذا المنتدى بعد انقطاع عام ومن جهة أخرى ذكرت أن هناك أنظمة وقرارات تصدر تخص المرأة على الورق فقط لا تطبق لهذا نأمل مناقشتها وتطبيقها على ارض الواقع. وتفاجأت من جهتها السيدة فاطمة العيدروس صاحبة شركة تعمل في مجال التأثيث عن عدم وجود إقبال على المنتدى هذا العام حيث قالت كان الإقبال فيما مضى على المنتديات كبيرا جدا لكن هذا العام كنا نتوقع زيادة في الإقبال خاصة بعد أن توقف عام من قبل سيدات الأعمال لكن يبدو لي أن المؤتمر لم يعد يحظى بإقبال لعدم وجد شخصيات تجذب المهتمين. ومن ناحية أخرى قالت هناك أمور يجب أن نتلافاها في المنتديات القادمة فعلينا أن نركز على الاهتمام بالوفود الخليجية فلم نلمس حضورا لهم هذا المنتدى إضافة إلى وضع الرسوم للاشتراك فمبلغ 1500 دولار مبلغ كبير رغم أن هناك من دعي لحضور المنتدى ولم يدفع رسوم اشتراك. فواقع من يشتغل في عالم التجارة يختلف فهو يحسب لكل ما يدفعه وينتظر الفائدة لكن لا نلمس فائدة تذكر كالسابق فالمنتديات التي مضت كان هناك حضور قوي لسيدات أعمال من الخليج استطعنا أن نستفيد بخبراتهن لكن اليوم وكما سبق وذكرت غابت سيدة الأعمال السعودية والخليجية. ومن جهتها عبرت عن استغرابها جمانة صبحي باكير عضو الغرفة التجارية بجدة من تغيب المتحدثات السعوديات في المنتدى وتخصيص محور من المحاور يتناول الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والتنموية للمرأة السعودية.
وأضاف نتطلع أن يسلط المنتدى الضوء على قضايا المرأة المختلفة وان يضعها في عين الاعتبار. وترى كل من بسمة خاشقجي المستشارة القانونية وسمر عبد الرحمن الطعيمي المدير الإقليمي لتطوير الأعمال «بـدي ال ايه بيبر» للاستشارات القانونية، رغم حضورهن لاول مرة للمنتدى الاقتصادي الا انهم وجدوا أن المنتدى في طرحه للمحاور يعد جيدا خاصة هناك موضوعات تخص المرأة إضافة إلى المحاور المتعلقة بالاقتصاد الدولي والبيئة الزراعية والتجارية لمناقشة التنمية الاقتصادية ونمو القطاعات وتبادل الخبرات بين الزائرين رغم قلة الحضور . وأرجعت سمر الطعيمي ان يكون السبب وراء غياب المرأة عن المنتدى عدم وجود امرأة متخصصة في مجال الاقتصاد على الرغم توليها المناصب الإدارية العليا رغم أنها شغلت منصب نائب وزير التعليم. وذكرت ناجية الإدريسي مدربة في أعمال الأمن الصناعي بأنه لا يوجد تقدم برغم من انه توقف مدة سنة منوهة بأنه قد يكون للتوقف سبب في ذلك وأشارت إلى ان المنتدى غالبا ما يعتمد على جلب الشخصيات البراقة واللامعة من الرجال والسيدات الا انه في هذه المرة استبعد المرأة مؤكدة أهمية الاقتصاد العالمي كونه يؤثر على الاقتصاد الداخلي منتظرة أن تجد ضالتها في جلسات الأيام المقبلة. في حين عبرت مصممة الأزياء سمر الصالح عن مدى استيائها لعدم تواجد سيدات الأعمال مستغربة عدم دعوتهن للمشاركة في ورق العمل المقدمة للمنتدى متسائلة ما إذا كان لما يجدوا المشاركة الفعالة منهن .
واستغربت سيدة الأعمال مشاعل الرشيدي والتي قدمت من الرياض من غياب أسماء كثيرة عن المنتدى منوهة بأنه يوجد لدينا قدرات تستحق ان تظهر.
وذكرت ريم الخلف طالبة دراسات عليا بجامعة الملك عبد العزيز بأن الاقتصاد عصب الحياة وهو يؤثر على كل أمور الدولة وتطورها إلا أن المتحدثين يدوروا حول حلقة واحدة وهي التكنولوجيا وتأثيرها بالاقتصاد .

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المنظمة العربية لحقوق الطفل تشارك في رحلة فريق السلام

المصدر:جريدة الاقتصادية الاثنين 1/03/1431 هـ. الموافق 15 فبراير 2010 العدد 5971
http://www.aleqt.com/2010/02/15/article_349906.html

«الاقتصادية» من الرياض

تشارك المنظمة العربية لحقوق الطفل في رحلة فريق السلام التي تحمل عنوان «رحلة لأجل المملكة ـ اكتشف تراثنا العمراني «، وانطلقت أمس من جوار البيوت الطينية في مركز الملك عبد العزيز التاريخي في الرياض. وأوضح الدكتور حامد أبو السعادات الرئيس التنيفيذي للمنظمة، أوضح أن تلك المشاركة تستهدف استثمار هذا الحدث الرياضي الإعلامي السياحي في التعريف برسالة المنظمة والتوعية بحقوق الطفل ومخاطبة قطاع واسع من المتابعين للرحلة في المناطق والمدن التي تمر بها، مشيرا إلى أن فريق الرحلة المكون من 41 مشاركاً سيكونون بمثابة سفراء للمنظمة يوزعون على المناطق التي تشملها الرحلة مطبوعات توعوية عن أهداف المنظمة وحقوق الأطفال.

وأضاف الدكتور أبو السعادات، يسعدني في هذا الصدد أن أشيد بتعاون ودعم الهيئة العامة للسياحة والآثار والرئاسة العامة لرعاية الشباب ومجلس المسؤولية الاجتماعية في الرياض والجهات الداعمة والمنظمة للرحلة، والذين تفاعلوا مع رغبة المنظمة في المشاركة في هذا الحدث، وما يشمله من فعاليات رياضية وسياحية واجتماعية ولقاءات مع مسؤولين في المناطق.

من جانبه، أشار عبد الله الفايز نائب رئيس المنظمة العربية لحقوق الطفل بفكرة الرحلة وأهدافها الثقافية وبآلية تنفيذها، مشيرة إلى أن المشاركين سيعملون على إبراز المواقع التاريخية والتراثية في المملكة والدعوة إلى حمايتها، هذا إلى جانب تشجيع السياحة الرياضية وسياحة المغامرات، وهما منتجون مبتكرون يحظيان باهتمام قطاع الشباب، ولذا يعدان قناة حيوية للتواصل مع هذه الفئة المهمة في المجتمع.

يذكر أن المنظمة العربية لحقوق الطفل ومقرها الرياض تهدف إلى إرساء القيم كافة التي تعنى بحقوق الطفل وإرساء المفاهيم التي من شأنها دعم مساهمة شرائح مجتمعاتنا العربية كافة نحو الرقي بحياة أطفالنا، لنعد أجيالاً قادرة على التواكب مع كل متغيرات الحياة.

المطالبة بالحقوق كفلتها الأنظمة.. ولا يجوز لأحد الاعتراض.. المتحدثة الرسمية:

دوافع شخصية وراء اتهام (حملة المساواة) بالبحث عن الشهرة

المصدر: جريدة شمس الاثنين 1431/3/1هـ الموافق 2010/2/15 العدد 1495
http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=88238

الرياض ـ راكان المغيري

نفت منى العبدالعزيز المتحدثة الرسمية باسم حملة (مساواة المعلمات بالمعلمين في الحقوق الوظيفية) الاتهامات التي وجهها أحد المعلمين الذي نصّب نفسه قياديا بـ(حملة تحسين المستويات للمعلمين والمعلمات) إلى حملتهم ووصفه للقائمات عليها بـ(الباحثات عن الشهرة)، وذلك عقب الأنشطة التي قامت بها وتسير عليها الحملة بعناصر نسائية كاملة. وأوضحت العبدالعزيز أن تلك الاتهامات باطلة وشخصية، وذلك لسببين، الأول أن إحدى المعلمات كشفت حصوله على نسخة بأسماء المعلمات الموكلات بقضية المطالبة بالحقوق في جدة ونسخة أخرى للمعلمات الداعمات للقضية من مختلف مناطق السعودية من خلال (منتدى معلمي ومعلمات المملكة)، حيث احتوت النسختان على بيانات كاملة من سجلهن المدني للأحوال الشخصية الذي يمكن من خلاله الاطلاع على معلوماتهن الشخصية دون وجه حق.

أما السبب الثاني فهو ما كشفته إحدى المعلمات العاملات بلجنته الإعلامية من بعض السلبيات للضغط النفسي على بعض المعلمين المنشقين عنه بانتحال شخصيات وهمية بمسمى "خبير أمني" و"خبير قانوني" لتصفية حساباته الشخصية معهم بعد استيائهم من سوء تعامله وخروجهم عن المنتدى المذكور وتأسيس منتدى آخر ذاع صيته. ومن ثمّ اتبع الأسلوب نفسه للتهجم على (حملة المساواة) لتخويف مسؤولات الحملة بعد فشله في إيقافهن عن الاستمرار.

وطالبت مسؤولات الحملة بتدخّل الجهات المعنية للتحقيق مع الرجل لمعرفة هذه الملابسات لكشف الحقائق حول تصرفاته، إضافة إلى تحدثه باسم 200 ألف معلم ومعلمة دون علمهم أو موافقتهم.

وأكدت العبدالعزيز أن (حملة المساواة) لم تأت لإجهاض قضية تحسين المستويات، وإنما جاءت مطالبة بحقوق وظيفية تضمنتها الأنظمة ولوائح الخدمة المدنية للعاملين من الجنسين، وهي مستمرة بجميع الطرق النظامية والقانونية التي منحتها الأنظمة لجميع المواطنين.

من جانبه أوضح خالد أبو راشد الخبير القانوني أن من حق المطالبين بحقوقهم الوظيفية رفع دعاوى قضائية للحصول عليها بالطرق القانونية التي تسمح بها الأنظمة، مشيرا إلى أن الاتهامات الشخصية من قبل بعض الأشخاص التي تشكك في النزاهة أو النوايا أو تصل إلى حد القذف تنظر فيها المحاكم وتعاقب المتجاوزين.

إعانة شهرية لأبناء المعلمات المتوفيات

ولي العهد خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 2 ربيع الأول 1431 - 16 فبراير 2010 العدد 3427 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3427&id=136559&groupID=0

الرياض: واس

وافق مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز، على شمول أبناء المعلمات المتوفيات بالإعانة الشهرية المالية التي تصرف لأبناء المعلمين المتوفين، على أن يقتصر ذلك على المعلمة التي لا يعمل زوجها بوظيفة معلم.

وأقر المجلس أن تتولى هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج تنظيم خدماتها في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين، وأن ينظم مجلس إدارة الهيئة الملكية للجبيل وينبع خدمات إنتاج مياه التبريد ومياه المعالجة ومياه الصرف الصحي والصناعي ومياه الري والشرب من نقاط التوزيع أو نقلها أو توزيعها أو شرائها أو بيعها أو استيرادها أو تصديرها وتقديم خدماتها في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين.

وافق مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران المفتش العام صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز، على شمول أبناء المعلمات المتوفيات بالإعانة الشهرية المالية التي تصرف لأبناء المعلمين المتوفين ، على أن يقتصر ذلك على المعلمة التي لا يعمل زوجها بوظيفة معلم.وأقر المجلس أن تتولى هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج تنظيم خدماتها في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين، وأن ينظم مجلس إدارة الهيئة الملكية للجبيل وينبع خدمات إنتاج مياه التبريد ومياه المعالجة ومياه الصرف الصحي والصناعي ومياه الري والشرب من نقاط التوزيع أو نقلها أو توزيعها أو شرائها أو بيعها أو استيرادها أو تصديرها وتقديم خدماتها في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين.كما وافق مجلس الوزراء على اتفاقية بين المملكة وأوزبكستان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال.

علاقات أخوية

وفي بدء الجلسة أطلع سمو ولي العهد المجلس على المباحثات التي أجراها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز مع أخيه صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر خلال زيارته للمملكة .. مثمناً عمق العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين وحرصهما على المزيد من التنمية بما يخدم مصالحهما المشتركة.وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة عقب الجلسة أن صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز أطلع بعد ذلك المجلس على الاتصالات والمشاورات التي جرت خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قادة الدول الشقيقة والصديقة ومبعوثيهم حول أهم المستجدات إقليمياً ودولياً ومنها الاتصال الهاتفي الذي تلقاه الملك عبدالله من كل من الرئيس السوداني عمر حسن البشير ورئيس تشاد إدريس ديبي اتنو وعبرا فيه عن شكرهما البالغ وتقديرهما العميق لما أثمرت عنه جهوده من تقارب وإخاء بين البلدين الشقيقين على ضوء المباحثات التي تمت بينهما في الرياض وأكملت في مكة المكرمة.وأعرب سمو ولي العهد باسم خادم الحرمين الشريفين عن الشكر والثناء لله عز وجل على ما تحقق من تعزيز لأواصر الصداقة وحسن العلاقات بين السودان وتشاد سائلا الله عز وجل أن يسود الأمن والاستقرار بينهما ويحقق لشعبيهما المزيد من التقدم والازدهار.كما أطلع صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه خادم الحرمين الشريفين من رئيس وزراء جمهورية تركيا رجب طيب إردوغان إلى جانب اللقاءات والمشاورات التي أجراها سموه الكريم.وبين أن المجلس استمع بعد ذلك إلى تقرير حول مستجدات الأحداث في المنطقة والعالم. ثم تناول جملة من النشاطات في الشأن المحلي شملت الاقتصادية والثقافية والعلمية.

منتدى جدة

ونوه بأعمال منتدى جدة الاقتصادي العاشر الذي ينظمه مركز الخليج للأبحاث تحت عنوان "الاقتصاد العالمي 2020" مؤكداً أهمية موضوعات هذا المنتدى التي تعالج قضايا العصر بمشاركة القادة والفاعلين في الاقتصاد العالمي والحضور من أصحاب الفكر والتطوير خاصة أنه يأتي في ظروف عالمية بالغة التعقيد ويبرز دور المملكة ومكانتها العالمية وما توصلت إليه من تقدم ملموس في مختلف الجوانب.وأفاد وزير الثقافة والإعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي :- أولاً :

بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (30/37) وتاريخ 1430/9/2هـ ، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات تتعلق بخدمات الكهرباء والإنتاج المزدوج في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين ، من بينها ما يلي :

أولاً : تقوم هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج بتنظيم خدماتها في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين وفق الأسس التي نص عليها قرار مجلس الوزراء رقم (57) وتاريخ 1420/3/28هـ.

ثانياً : يقوم مجلس إدارة الهيئة الملكية للجبيل وينبع بدور المنظم لخدمات إنتاج مياه التبريد ومياه المعالجة ومياه الصرف الصحي والصناعي ومياه الري ومياه الشرب من نقاط التوزيع أو نقلها أو توزيعها أو شرائها أو بيعها أو استيرادها أو تصديرها وتقديم خدماتها في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين وفقاً لأسس يضعها المجلس وتعتمدها لجنة التخصيص بالمجلس الاقتصادي الأعلى.

ثانياً :

بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (55/82) وتاريخ 1430/11/27هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة التعاون بين دارة الملك عبدالعزيز في المملكة ومركز ميراث للتراث والثقافة في تركمانستان ، الموقع عليها في مدينة الرياض بتاريخ 1430/2/9هـ ، الموافق 2009/2/4م وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار .. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثالثاً : وافق مجلس الوزراء على شمول أبناء المعلمات المتوفيات بالإعانة الشهرية المالية التي تصرف لأبناء المعلمين المتوفين ، على أن يقتصر ذلك على المعلمة التي لا يعمل زوجها بوظيفة معلم.

رابعاً : بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (51/77) وتاريخ 1430/11/13هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة أوزبكستان لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، و (البروتوكول) المرافق لها الموقع عليهما في مدينة (الرياض) بتاريخ 1429/11/20هـ الموافق 2008/11/18م ، وذلك بالصيغتين المرفقتين بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تعيينات على الـ14 والـ15

وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي :

• تعيين عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز العبدالوهاب على وظيفة (خبير نظامي أ) بالمرتبة الخامسة عشرة بهيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

• تعيين عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالعزيز العيدان على وظيفة (مستشار مالي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الدفاع والطيران والمفتشية العامة.

• تعيين الدكتورة / بدرية بنت صالح بن سالم العرادي على وظيفة (مديرة عام التوظيف النسوي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.

الشهري: هيئة تنظيم الكهرباء ستطبق خطتها في الجبيل وينبع

الدمام: ماجد الوايلي

علق رئيس هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج المهندس عبدالله الشهري على قرار مجلس الوزراء إعطاء الصلاحية الكاملة للهيئة، بقوله إن الهيئة "عازمة على تطبيق خطتها فيما يخص المدينتين الصناعيتين في الجبيل وينبع، ضمن تنظيم خدمات الهيئة في مناطق المملكة كافة". وأوضح الشهري في اتصال مع "الوطن" أمس أن أبرز خدمات الهيئة "ستكون التأكد من ربط الشبكة الكهربائية بالمملكة وتدعيمها وتحديثها وإيصال الخدمات الكهربائية للمستهلكين بما فيها المناطق النائية، لتحقيق الهدف المنشود للمحافظة على احتياطي مناسب من قدرات التوليد في محطات الإنتاج، والعمل على توطين الوظائف والتأكد من تنفيذها، ودعم نشاطات البحث والتطوير المتعلقة بصناعة الكهرباء".

العرادي: تعييني تأكيد على اهتمام القيادة بالمرأة السعودية

الرياض: واس

أعربت الدكتورة بدرية بنت صالح العرادي عن خالص شكرها وتقديرها لخادم الحرمين الشريفين وولي العهد والنائب الثاني على الثقة الغالية بتعيينها على وظيفة مديرة عام التوظيف النسوي بوزارة الخدمة المدنية بالمرتبة الرابعة عشرة.وعدّت العرادي هذا التعيين تأكيداً على اهتمام القيادة الحكيمة بالمرأة السعودية ومنحها الثقة الغالية لتسهم في نهضة وطنها.

بسبب خلو نظامها من التحديد .. مصادر عكاظ :

تحصيل حقوق التأمينات خارج اختصاص القضاء

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/02 هـ 16 فبراير 2010 م العدد : 3166
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100216/Con20100216333240.htm

محمد الغامدي ـ الرياض

أبلغت «عكاظ» مصادر رسمية، أن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية رفعت للمقام السامي الصعوبات التي تعانيها عند المطالبة بمستحقاتها أمام الجهات القضائية وتحديد الجهة المختصة.وأوضحت المصادر أن نظام التأمينات الاجتماعية أجاز للمؤسسة إجراء الحجز والتنفيذ الجبري عن طريق الجهات الرسمية على أي أموال مملوكة لصاحب العمل أو مستحقاته لدى أية جهة حكومية أو فرد، بعد الحصول على أمر قضائي.وأفادت المصادر ذاتها أن هذا الإجراء تواجه المؤسسة عقبات عند تطبيقه بسبب خلو النظام من نص يحدد الجهة المختصة بإصدار الأمر القضائي.وقالت المصادر: «سبق للمؤسسة أن طرقت أبواب جميع الجهات القضائية لاستصدار أمر قضائي للحصول على مستحقاتها لدى أصحاب العمل، إلا أن جميع تلك الجهات أكدت للمؤسسة أن هذه القضايا خارج اختصاصاتها».يذكر أن عدد المستفيدين من نظام التأمينات الاجتماعية حتى نهاية عام 1429هـ، أكثر من أربعة ملايين مشتركة ومشترك، كما يبلغ عدد المنشآت الخاصة المسجلة في النظام نحو 200 ألف منشأة، وبلغ ما صرفته المؤسسة على المستفيدين في عام 1428هـ نحو خمسة مليارات ريال لأكثر من 217 ألف مستفيد.

مواطن ووالدته يعترضان على إزالة منزلهما .. والبلدية تبرر

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/02 هـ 16 فبراير 2010 م العدد : 3166
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100216/Con20100216333395.htm

فهد المطيري ـ جدة

اتهم مواطن ووالدته، لجنة التعديات التابعة لبلدية بحرة الفرعية، بإزالة منزلهما الكائن في حداء على طريق العين وتحويله إلى دمار، فيما أقر رئيس بلدية بحرة الفرعية المهندس أنور محمد نور الهي بإزالة السور دون إلحاق الأذى بملحقات المنزل.وقال: إن الخطوة جاءت بعد إنذار المواطن وأخذ تعهد خطي عليه بإزالة السور وهو موقع تعدٍ، ونقل هياكل السيارات والمخلفات الموجودة بداخله، إلا أن المذكور لم يلتزم بما تعهد به، ما دفع البلدية إلى إزالة الموقع، مضيفا أنه ستتم مخاطبة الشرطة لإلزامه بنقل المخلفات وتسديد الغرامات المترتبة على ذلك.

وأوضحت لـ «عكاظ» المواطنة المسنة أم حسن، أن زوجها المتوفى اشترى الأرض عام 1403هـ بمبلغ 10 آلاف ريال من شخص يدعى (عمير) بشهادة عمدة الحي بأن الأرض خالية من النزاعات، ولم يسبق منحها لأية جهة فردية أو حكومية، وقالت: «قبل ثلاث سنوات قمنا بتصوير الأرض، ومن ثم أنشأنا عليها غرفتين ومطبخا ودورة مياه، وأضفنا مولدا كهربائيا»، وتضيف: «لدينا مستندات تثبت سكننا في هذا المنزل من قبل اللجنة والشرطة».من جهته، قال حسن نزلاوي (ابن المواطنة) إنه خرج من المنزل لتوصيل والدته التي تعاني من ارتفاع في السكر إلى المستشفى، «وعند عودتنا للمنزل وجدنا السور قد أزيل كليا، وسيارتي (الوانيت) موديل 84 التي استخدمها في حمل الحديد والعلب الفارغة تحت الأنقاض»، علما أنني لا أعمل وليس لي دخل مادي اقتات منه.

مطالب بإعادة دراسة قضية طفلة القصيم بدعوى إغفال القاضي لاتفاقية حقوق الطفل

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 2 ربيع الأول 1431 - 16 فبراير 2010 العدد 3427 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3427&id=136640

بريدة: موسى العجلان

رفع المستشار القانوني صالح الدبيبي خطاب التماس لمقام إمارة القصيم مناشداً إعادة ملف زواج الطفلة إلى مكتب القاضي بالمحكمة العامة بمدينة بريدة الشيخ إبراهيم العمر والبحث في حيثياته.والمستشار الدبيبي مكلف بالترافع في القضية من قبل جمعية مودة لقضايا الطلاق، وذلك لصالح تمثيل حق الدفاع عن والدة الطفلة التي تطالب بفسخ عقد زواج ابنتها من ثمانيني.وقد ذكر الدبيبي لـ "الوطن" أنه بين خلال الالتماس الرغبة بإعادة إقرار الفتاة رضاها بالزواج من الرجل الثمانيني لوحدها وبحضور نساء محكمات يفهمنها حقوقها الزوجية والشرعية ومقاصد الزواج الكبرى للطرفين، كذلك التحقق من عدالة الولي والنظر في الكفاءة من ناحية السن والتعليم، والحرص على حضور جهة قضائية مختصة بشؤون الأسرة، مع حضور ممثل لحقوق الإنسان.وأشار الدبيبي أنه بين في الالتماس المرفوع إغفال القاضي لتوقيع المملكة على اتفاقية حقوق الطفل، كما ذكر أنه وخلال الأيام اللاحقة من رفعه للخطاب لم يصله أي رد أو إجابة من قبل المحكمة"الوطن" أجرت اتصالاً مع الشيخ إبراهيم العمر لتعليقه على خطاب الالتماس المرفوع لإمارة المنطقة ومدى نظامية وإمكانية عقد جلسة أخرى لأخذ إقرار الطفلة بقبول زواجها من الرجل المسن، إلا أنه بين أن ليس له تعليق أو تصريح في هذا الشأن، وأن دوره يقف في مثل هذه القضايا الخاصة عند النطق بالحكم، وأما التصريح أو التعليق على ذلك فيمكن الرجوع إليه عن طريق وزير العدل أو معالي رئيس مجلس القضاء الأعلى.

4أشقاء بسجن نجران يتوقفون عن الطعام لتأخر النظر في قضيتهم

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 2 ربيع الأول 1431 - 16 فبراير 2010 العدد 3427 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3427&id=136583&groupID=0

نجران: الوطن

أعلن 4 أشقاء موقوفين على ذمة قضية قتل بسجن نجران العام توقفهم عن الطعام خلال اليومين الماضيين بحجة عدم النظر في قضيتهم منذ نحو 4 سنوات. وأرجع والد الموقوفين، الموقوف هو الآخر، في اتصال مع "الوطن" أمس إضراب أبنائه إلى عدم قيام الجهات ذات العلاقة بالنظر في قضيتهم وحسمها وفق الإجراءات النظامية، مطالبا بإنهاء توقيفهم والنظر في قضيتهم .
وأكدت مصادر مطلعة لـ"الوطن" أنه يتم التجهيز لإحالة الإخوة الموقوفين بصفة عاجلة للمحكمة الشرعية للبت في مجريات قضية إيقافهم واستكمالها.من جهته قال مدير سجون منطقة نجران العقيد علي بن أحمد الشهري أمس إن إدارته تقوم بشكل دوري بدراسة ملفات السجناء والرفع للجهات ذات العلاقة لدراسة أوضاعهم، نافيًا وجود أية حالات إضراب عن الطعام .

شرطة الشرقية تستدعي شقيق فاطمة وتوجيهات للشؤون الاجتماعية بتنفيذ الحكم

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 16 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224646

عبدالله الزهراني - الدمام

في تطور جديد لقضية تكافؤ النسب بين فاطمة العزاز ومنصور التيماني علمت "المدينة" ان شرطة المنطقة الشرقية استدعت يوم أمس الأخ الشقيق لفاطمة (ز. ع) لاطلاعه على نص حكم المحكمة العليا واخذ إقرار عليه بالعلم به والتوقيع عليه وإبلاغ أخوته وبقية أهله بالحكم، فيما أعيدت المعاملة بعد ذلك لإمارة المنطقة لتوجهها إلى فرع الشؤون الاجتماعية بالمنطقة مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي لإخراج فاطمة من دار الحماية التي أقامت فيها حوالى أربع سنوات مع ابنها سليمان كانت خلالها مثالا للمرأة الصبورة المحتسبة.

على حد قول مديرة الدار لطيفة التميمي التي أكدت انها كانت جدا متفائلة بأنها سوف تعود لزوجها وطفلتها نهى التي تقيم مع والدها منصور.

وكانت "المدينة" نشرت أمس على لسان الأخ غير الشقيق لفاطمة ان المحكمة العليا رفضت الطعن الذي تقدم به وأفادته بأن عليه التوجه لمحكمة الجوف التي أفادته بدورها بأنها ملتزمة بحكم المحكمة العليا الذي يقضي بإعادة فاطمة إلى منصور.وأكد محامي الزوجين احمد السديري في تصريح لـ "المدينة" ان المحكمة العليا لا تقبل الطعن في أحكامها لان ما يصدر منها يعتبر حكما نهائيا، إلا إذا كان هناك أوراق أو معلومات جديدة تتعلق بالقضية اوتظلم فيحال إليها بأمر من الجهات العليا.

دراسة علمية تطالب بتفعيل نظام حماية الأسرة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 16 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224648

ريهام المستادي - جدة

أوصت دراسة علمية حديثة بأن تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية دعم المؤسسات الاجتماعية لتفعيل نظام حماية الأسرة وتوفير الأخصائيين والأخصائيات اللازمين لذلك، وإنشاء خط هاتفي ساخن مجاني يتكون من أرقام سهلة الحفظ، لكي يتيسر على المعنفين من الأطفال الاتصال بالمختصين طلبًا للمساعدة عند الحاجة إليها.كما أوصت الدراسة التي أعدها مركز رؤية للدراسات الاجتماعية، وحملت عنوان (العنف الأسري بين المواجهة والتستر)، باتخاذ ترتيبات لعقد دورات للمقبلين على الزواج لتعريف كل من الرجال والنساء بحقوقهم وواجباتهم وبالأدوار الاجتماعية التي سيقومون بها وبطبيعة علاقاتهم مع غيرهم في محيط الأسرة. وطالبت بإنشاء دار مستقلة لإيواء كبار السن والنساء وأطفالهن من ضحايا العنف الأسري ريثما يتم البت في المنازعات بينهم وبين مَن مارسوا العنف عليهم في محيط الأسرة.

نسبة زيادة الأطباء السعوديين لم تتجاوز 1٪ والأسرّة تسجل عجزاً ب 8044 والرعاية الصحية لم تغطّ الاحتياج

وزارة الصحة تعترف لـ"الشورى" بقصورها في تطبيق متطلبات خطة التنمية الثامنة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 2 ربيع الأول 1431هـ - 16 فبراير 2010م - العدد 15212
http://www.alriyadh.com/2010/02/16/article498934.htm

تقرير إنجازات وزارة الصحة للعام الرابع من خطة التنمية الثامنة (١٤٢٨-٢٩هـ)

أبرز الصعوبات

- نقص الاعتمادات المالية للتشغيل والصيانة
- نقص القوى العاملة الصحية
- تدني رواتب الكادر الصحي بوزارة الصحة
- نقص التجهيزات والقوى العاملة بمراكز الرعاية الصحية الأولية
- عدم توفر أراضي لإكمال تنفيذ مشروع إحلال المراكز الصحية

أبرز المقترحات

- اعتماد الملاكات الوظيفية الكافية لمرافق الوزارة وفق السعة السريرية
- زيادة المخصصات المالية لبنود التدريب والتشغيل والابتعاث لرفع الأداء
- تفعيل التبرعات الخيرية والوقف الصحي تماشياً مع نصوص النظام الصحي
- توفير أرضي لدعم الرعاية الأولية والإسراع في إنشاء (٢٠٠٠) مركز

وزارة الصحة
Ministry of Health

تطـور أعداد المستشـفيات والأسر والقـوى العاملة خلال الأعـوام الماليـة (١٤٢٨/٢٧) و (١٤٢٩/٢٨)

البيان	١٤٢٨/٢٧هـ	١٤٢٩/٢٨هـ	الزيادة	النسبة
عدد المستشفيات	٢٢٥	٢٣١	٦	٢,٥٩٪
عدد الأسرة	٣١٤٢٠	٣١٧٢٠	٣٠٠	٠,٩٤٪
عدد الأطباء	٢١٢٦٥	٢٢٦٤٣	١٣٧٨	٤,٩١٪
عدد فئات التمريض	٤٤٣٩٥	٥١١٨٨	٦٧٩٣	١٣,٢٧٪
عدد الفئات الطبية المساعدة	٢٥٠٥٢	٢٦٦٥٧	١٦٠٥	٦,٠٢٪

مركز المعلومات الرياض Information Center
للتواصل أرسل SMS إلى الرقم 88522 تبدأ بالرمز (110) ثم نص الرسالة
www.alriyadh.com

أظهر تقرير رفعته وزارة الصحة إلى الشورى عدم تحقيق الوزارة لأهدافها في خطة التنمية الثامنة، ووفق التقرير فإن نسبة زيادة الأطباء السعوديين في عام واحد لم تسجل سوى واحد في المائة أما القوى الوطنية العاملة في مجال التمريض فزادت بنسبة 9% فيما كانت نسبة الزيادة للفئات الصحية الأخرى 13% .

وأبان التقرير المعروض على إحدى لجان مجلس الشورى ، أن الوزارة لم تحقق العدد المستهدف من الأسّرة في المستشفيات في نهاية الخطة والذي يتجاوز أكثر من 39 ألف و700 سرير بمعدل سرير ونصف لكل ألف نسمة مما يعني حاجة الوزارة إلى 8044 سرير في العام المالي المنصرم والتي لم تحقق أكثر من زيادة 300 سرير في عام التقرير وهو ما أرجعته إلى تعثر بعض مقاولي المشروعات الجديدة ، وأشار التقرير إلى زيادة عدد المستشفيات من 225 إلى 231 بارتفاع نسبته نحو ثلاثة في المائة وأصبح العدد الكلي 31420سريرا.وفي مجال الرعاية الصحية الأولية بين تقرير الوزارة أنها لم تغط سوى 60% من احتياجات الخدمات الصحية بالمملكة في حين تساهم الجهات الحكومية الأخرى والقطاع الخاص بتغطية حوالي(40%) ،حيث بلغ عدد مستشفيات القطاع الخاص المصرح لها بالعمل 215 مستشفى حتى نهاية العام(28 1429) بسعة 11362سريرا موزعة على جميع محافظات المملكة عدا الجوف والحدود الشمالية والقنفذة وبيشة والتي لا يوجد بها أي مستشفى خاص.

وأحصى التقرير عدد المجمعات الطبية والعيادات العامة والمتخصصة العاملة بالقطاع الخاص ب(1871) مجمعاً موزعة على جميع المناطق ،ويوجد بالرياض أكبر عدد من المجمعات الخاصة حيث بلغت(758) تليها جدة ب(289) ثم الشرقية ب(124) مجمعاً في حين أن القريات أقل عدداً فلم تتجاوز مجمعاتها الخاصة(6) وسجلت الرياض أكثر من ثلثي العيادات التي بلغت (217) وسجلت جدة(145) عيادة ،أما حفر الباطن وجازان والقنفذة وبيشة وحائل والحدود الشمالية فلا توجد بها أي عيادات خاصة .

وحسب التقرير اعتمدت الوزارة للكادر الصحي أكثر من (12) ألف و(500) وظيفة .. لم تتجاوز نسبة الصيادلة فيها (0،28%)) أما الأطباء المقيمون فكانت نسبتهم حوالي(57%) من الوظائف المعتمدة للأطباء بينما الاستشاريون (17%) والأطباء الأخصائيون(25%) ، وبلغ عدد الأطباء في القطاع الخاص أكثر من (12) ألف طبيب منهم (837) طبيبا سعوديا بنسبة (6،8%) وبلغ عدد العاملين بالتمريض أكثر من (20) ألف ممرض وممرضة منهم (416) سعوديا بنسبة(2%) كما بلغ عدد الصيادلة أكثر من (11) ألفا و(700) صيدلي ،السعوديون منهم (730) فقط أي بنسبة(6،2%) ، ولم يتجاوز عدد العاملين في الفئات الطبية المساعدة (9) آلاف و(50) فرداً منهم (672) سعودياً فقط بنسبة (7،4%) .

وفيما يتعلق بمشروعات المراكز الصحية فحققت الوزارة حسب تقريرها مانسبته (50%) من العدد المستهدف في خطة التنمية حيث كان عدد المراكز في عام (25 1426) وتصاعد العدد حتى بلغ (1986) مركزا عام التقرير وبلغ عدد الأطباء بهذه المراكز (5481) طبيباً إضافة إلى (1036) طبيب أسنان في حين كان المستهدف في خطة التنمية الثامنة توفير(8846) طبيباً لتحقيق معدل طبيب لكل ألفي نسمة .

ريم أسعد ل"الرياض": سنخاطب شركات الألبسة في أوروبا لدعم الحملة لدى وكلائها المحليين

مطالب بتفعيل القرارات الحكومية بتأنيث محلات بيع الملابس النسائية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 2 ربيع الأول 1431هـ - 16 فبراير 2010م - العدد 15212
http://www.alriyadh.com/2010/02/16/article499042.html

الرياض – فهد الثنيان

أطلقت آلاف من السعوديات حملة واسعة تستهدف المطالبة بإبعاد العناصر الرجالية عن العمل بمحلات الألبسة النسائية الداخلية، وتأنيثها من خلال قصر العمل فيها على العنصر النسائي المحلي أو الأجنبي .وحمل شعار الحملة التي انطلقت بداية الأسبوع الحالي وتستمر لمدة أسبوعين عنوان "الملابس النسائية الداخلية للنساء فقط" للمطالبة بتفعيل قرار مجلس الوزراء رقم 120 الذي ينص على وجوب عمل النساء بهذه المحلات ولتفعيل قرارات وزارة العمل الصادرة بعام 2006 بتأنيث محلات الألبسة النسائية الداخلية بعد إحجام الكثيرين من أصحاب المحلات النسائية عن تطبيقه بسبب تفضيلها للعمالة الأسيوية غير المكلفة مادياً لتعود وزارة العمل بعد ذلك فتجعل القرار اختيارياً مما دعا لتجديد المطالب مرة أخرى بسبب ما تعانيه الفتيات والسيدات السعوديات من إحراجات بالغة لشراء مستلزماتهن من الملابس الداخلية، وقد حظيت الحملة بتأييد كبير من قبل النساء السعوديات في ظل رغبتهن بتفعيل القرار الوزاري المذكور وإيصال أصواتهن ومطالباتهن الملحة لرجال الأعمال والمستثمرين بمحلات الألبسة الداخلية النسائية .وأكد الخبير الاقتصادي الدكتور إحسان بوحليقة ل"الرياض" أنه لا توجد إشكاليات في بيع المرأة للمرأة حسبما يعتقد البعض ويتشدد فيه الكثيرون، مضيفا باستغراب أن المجتمع لا يجد غضاضة في بيع الرجل للمرأة .وقال إن تنفيذ هذا المطلب طال انتظاره حتى تحول هذا الموضوع لدى المجتمع إلى قضية جدلية بدون وجود أدنى مبررات حقيقية أو وجيهة مستذكراً كيف كانت الأسواق السعودية الشعبية في الماضي عندما كانت النساء يبعن للنساء ويبسطن سلعهن في الأسواق ولم تكن هناك عوائق أو إشكاليات تمنع ذلك، داعياً بنفس الصدد وزارة العمل بأن تضع هذا القرار موضع التنفيذ للقضاء على البطالة الهائلة لدى العنصر النسائي بالمملكة، وهذه بحسب قوله حقائق لا يمكن بمكان تجاهلها، مبينا أن هناك الكثير من النساء السعوديات المتعلمات يرغبن في مثل هذه الوظائف وبخاصة عندما تتمتع هذه المحلات بالخصوصية للعنصر النسائي .من جهتها قالت المحاضرة ريم محمد أسعد المتخصصة بالتمويل والاستثمار بكلية دار الحكمة بجدة وإحدى مسئولات الحملة ل"الرياض" إن الحملة تستهدف المطالبة بتفعيل قرار مجلس الوزراء رقم 120 المادة الثامنة والصادر بعام 2006، والذي ينص على وجوب عمل النساء في جميع محلات المستلزمات النسائية كافة وليس بمحلات الملابس الداخلية النسائية فقط، والذي لم يطبق منذ أكثر من ثلاث سنوات، حيث قامت وزارة العمل بإصدار قرارها بتأنيث المحلات النسائية في عمليات البيع وبعدها بشهر فقط أصدرت قراراً آخر بعدم الإلزامية بذلك متسائلة عن كيفية صدور هذا القرار ومن ثم الرجوع عنه واعتباره اختيارياً، ففي هذه الحالة بحسب قولها لم يكن هناك قرار ولم تكن هناك آلية لتفعيله لتفتح بذلك وزارة العمل جدلاً كبيراً في وضعية المحلات النسائية من حيث طريقة تنظيمها ومن المسموح بدخولها وهل تكون للنساء فقط أو لكلا الجنسين .وتابعت الأكاديمية الاقتصادية ريم أسعد قائلة إن من ضمن أهداف الحملة تقديم وجهة نظر المرأة السعودية باعتراضها على جلوس العمالة الرجالية خلف كونترات المحلات النسائية والمطالبة بأن تكون هذه المهنة للنساء فقط وتساءلت لماذا تضطر المرأة للتفاهم مع رجل أجنبي وشخص غريب عنها للتباحث في شأن ملابسها الداخلية، معتبرة ذلك انتهاكاً لحقوق المستهلكين الذين يدفعون سنوياً أكثر من 10 مليارات ريال لمحلات التجزئة مبدية تساؤلها مجددا أليس من حقوق المستهلكين مراعاة خصوصيتهم وراحتهم بالتسوق، حيث ان استمرار الوضع الحالي سبب تذمرا وعدم ارتياح للمتسوقات السعوديات .وأكدت أن كثيرا من رجال الأعمال لا يرغبون في توظيف المواطنات السعوديات ويفضلون الاستعانة بعمالة آسيوية لتعظيم أرباحهم ولتقليل تكاليفهم على حساب العادات الاجتماعية والمصلحة الوطنية والمنطق، لافتة إلى أن أعضاء الحملة بصدد مخاطبة شركات الألبسة النسائية في أوربا لدعم الحملة لدى وكلائها في السوق المحلي وشرح معاناة المرأة السعودية

وخصوصيتها في هذا الجانب ووجهت الأكاديمية الاقتصادية ريم أسعد رسالة في ختام حديثها لأصحاب محلات التجزئة بأن هدف الحملة ليس توظيف المرأة السعودية فقط والذي يعتبره البعض مكلفاً ويثقل كاهلهم وإنما الهدف هو تأنيث المحلات النسائية حتى لو كان عن طريق استقدام جنسيات آسيوية وإفريقية فالمهم لدى المرأة السعودية أن تبيع لها امرأة من أية جنسية كانت.

توصيات بإعادة النظر في مناهج"معهد القضاء" في جامعة"الإمام"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 16 فبراير 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/109329

الرياض - فيصل المخلفي

أوصت اللجنة العليا لتطوير المعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أخيراً، بإعادة النظر في وضع المناهج وتطويرها، والتوسع في القبول في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، وإيفاد عدد من أساتذة المعهد ومنسوبيه إلى المعاهد القضائية المتخصصة للاطلاع على أفضل تطبيقات النظم القضائية لديها والمناهج المعتمدة والمقررات الدراسية.وأكد عضو اللجنة وكيل الجامعة لخدمة المجتمع وتقنية المعلومات الدكتور أحمد الدريويش لـ«الحياة» أمس، أهمية النظر في وضع المناهج وتطويرها بما يتناسب ومكانة المعهد والدور المناط به، والتوسع في القبول في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، مشيراً إلى مشاركة المعهد في إقامة عدد من الدورات لكتاب العدل والقضاة في المحاكم الشرعية، والقضاة في ديوان المظالم، وكتاب الضبط ومنسوبي هيئة التحقيق والإدعاء العام، فضلاً عن إقامة بعض الدورات للقضاة ومن في حكمهم خارج المملكة في كل من إندونيسيا وماليزيا وجيبوتي، وتوسع المعهد في قبول طلاب المنح الدراسية من الوافدين من الخارج ممن تم ترشيحهم فيه لتأهيلهم، وتأصيلهم بالعلوم الشرعية والنظامية النافعة التي تفيدهم في بلادهم.وذكر الدريويش أن توصيات اللجنة شملت أيضاً إيفاد عدد من أساتذة المعهد ومنسوبيه إلى المعاهد القضائية المتخصصة في العالم العربي والإسلامي والدولي للاطلاع على أفضل تطبيقات النظم القضائية لديها، والاطلاع على المناهج المعتمدة والمقررات الدراسية، والنظر في برامج المعهد الحاضرة والمستقبلية وتفعيلها بما يتفق والمستجدات المعاصرة ويتوافق ومشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في تطوير نظام القضاء والذي سبق للجامعة أن فعّلته.ولفت إلى أن اللجنة اقترحت استحداث عدد من الأقسام العلمية في المعهد المتعلقة بالدراسات العمالية والتجارية والقانونية والجنائية والمحاماة والعلاقات الدولية، واستمرار التواصل والتكامل مع الجهات ذات العلاقة كوزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى وديوان المظالم فيما يتعلق بالتأهيل والتطوير والتوسع في القبول للقضاة وكتاب العدل وكتاب الضبط وكذلك المحققين من هيئة التحقيق والإدعاء والمحامين ونحوهم.

أمير جازان يبحث خدمات نزلاء السجون

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/03/03 هـ 17 فبراير 2010 م العدد : 3167
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100217/Con20100217333449.htm

واس - جازان

بحث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان في اجتماع عقده مع مدير عام السجون اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي، الخدمات المقدمة لنزلاء السجون في المنطقة.وناقش الاجتماع، السبل الكفيلة بإنجاز المعاملات والقضايا الخاصة بالسجناء عن طريق التنسيق وتضافر الجهود بين مختلف الجهات الأمنية والقضائية ذات العلاقة، والآراء والمقترحات التي تقدم بها الحضور واتخاذ القرارات والتوصيات المناسبة حيالها.وأكد الأمير محمد بن ناصر على أهمية دور إدارة السجون في خدمة النزلاء وتوفير كل ما يحتاجون إليه من خدمات ودورها البارز في الإصلاح عن طريق البرامج والدورات التي تقدمها للنزلاء.

تعديلات على لائحة دور تربية البنين تبقيهم حتى سن ال25 وتضمن تكفل الدولة بدراستهم وعلاجهم ونقلهم

المصدر: جر يدة الرياض الاربعاء 3 ربيع الأول 1431هـ - 17 فبراير 2010م - العدد 15213
http://www.alriyadh.com/2010/02/17/article499267.html

الرياض - عبدالسلام البلوي:

رفعت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بمجلس الشورى السن المسموح بها لبقاء المستفيدين من خدمات دور التربية الاجتماعية للبينين إلى (خمس وعشرين) سنة بدلاً من (18) والمقترحة في مشروع اللائحة الأساسية للدور الاجتماعية وبررت لجنة الأسرة والشباب ذلك بحاجة الشباب للرعاية حتى التخرج من الجامعة ونصت على انتهاء إقامة المشمولين بالرعاية في دور التربية عند إتمامه سن الخامسة والعشرين، واشترطت فيمن يقبل في هذه البيوت ألا يقل سنه وقت تقديم طلب الالتحاق عن (إحدى عشرة سنة) وأن يكون والداه متوفيين كلاهما أو أحدهما أو فاقداً والديه أو أحدهما وألا يكون له أقارب يرغبون في رعايته. وفي الوقت الذي اكتفى مشروع الحكومة بشأن البيوت الاجتماعية بمصروف شهري للمستفيد من البيوت طالبت لجنة الأسرة بصرف الرسوم الدراسية إذا تطلب الأمر دراسته في مدارس أو جامعات أهلية وكذلك تكاليف العلاج وتأمين وسيلة نقل لمن يدرس أو يعمل وشددت اللجنة على أن ذلك من مسؤولية الدولة عن هذه الفئة ولأنها بمثابة ولي الأمر للمشمول بالرعاية وهو اليتيم ومن في حكمه. وتهدف البيوت الاجتماعية للبنين إلى توفير الرعاية للأيتام ومن في حكمهم بحيث تكون شبيهة بالأسر الطبيعية، وجعلت اللائحة الأولوية بالقبول في هذه البيوت للمحالين إليها من البيوت الاجتماعية للأطفال أو الذين أنهيت كفالتهم من قبل الأسر الكافلة -كل أسرة ترعى طفلاً وفق شروط وزارة الشؤون الاجتماعية- ونصت على ألا يزيد عدد المشمولين بالرعاية عن (25) شخصاً في كل بيت وينشأ بيت آخر حال الزيادة. إلى ذلك يناقش مجلس الشورى مشروع اللائحة الأساسية للبيوت الاجتماعية والذي ترى لجنة الأسرة والشباب تسميتها بذلك بدلاً من المسمى المقترح وهو دور التربية الاجتماعية للبنين، وينظر في تعديلات اللجنة ومن ثم يستمع لردها بعد منحها فرصة لدراسة الملاحظات التي قد تفرزها المناقشة قبل أن يعود للتصويت عليه تحت قبة المجلس. من ناحية أخرى يناقش الشورى الأحد المقبل تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن منع المركبات التي تقل حمولتها عن (٢٥) راكباً من دخول مكة المكرمة والمشاعر المقدسة في موسم الحج، كما يناقش تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مشروع نظام عقوبات إفشاء الوثائق السرية.

لقاء في الرياض يبحث الأعمال الإنسانية

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/03/03 هـ 17 فبراير 2010 م العدد : 3167
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100217/Con20100217333458.htm

«عكاظ» - الرياض

التقى صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي سفير دولة الكويت لدى المملكة الشيخ حمد بن جابر العلي الصباح، وبحث اللقاء التعاون بين البلدين الشقيقين في مجال الأعمال الإنسانية.

وثمن رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي للسفير حمد الجابر الصباح الجهود التي يبذلها لتذليل كافة معوقات برامج التنسيق المشترك للعمل الإنساني بين البلدين. من جهته، ثمن السفير الكويتي الجهود المتميزة التي تبذلها هيئة الهلال الأحمر السعودي في دعم الأعمال الإنسانية في الداخل والخارج، مثمنا العلاقات التي تجمع الهلال الأحمر في البلدين بما يخدم العمل الإنساني في المنطقة والعالم أجمع.

"تراحم" تدعو للمشاركة العلمية في ندوة "رعاية المفرج عنهم"

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/225079

خالد الحميدي - جدة

دعت الأمانة العامة للجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم) جميع المختصين والمهتمين برعاية السجناء والمفرج عنهم إلى المشاركة ببحوث في الندوة العلمية (رعاية المفرج عنهم .. الواقع والمأمول)، والتي ستعقد تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية ورئيس المجلس الأعلى للسجون، ضمن فعاليات الملتقى الثاني للجان رعاية السجناء. وحددت الأمانة العامة للجنة التخصصات المطلوبة في هذه البحوث بحيث تغطي كافة محاور الندوة وهي، المحور الشرعي والحقوقي: والذي يبحث في موقف الشريعة الإسلامية من الفرج عنهم والتعامل معهم وكذا حقوق المفرج عنهم في الشريعة الإسلامية والبعد النظامي في رعاية الفرج عنهم، المحور الاجتماعي: ويهدف الى البحث عن سبل تكيف المفرج عنهم مع المجتمع بعد الإفراج ، والقبول الاجتماعي للمفرج عنهم، وواقع الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم ، والعمل التطوعي ورعاية المفرج عنهم، المحور النفسي والصحي: ويختص بصدمة الإفراج وسبل التخفيف من آثارها، المشاكل النفسية التي تواجه المفرج عنهم وأسرهم، والرعاية الصحيحة للمفرج عنهم في قضايا المخدرات، المحور الاقتصادي: ويبحث برامج تدريب وتأهيل المفرج عنهم، الآثار الاقتصادية لبطالة المفرج عنهم، دور القطاع الحكومي والأهلي والخيري في برامج تدريب المفرج عنهم، المحور الإعلامي: ويهتم بالصور الذهنية للمفرج عنهم في الإعلام، ودور وسائل الإعلام في نشر ثقافة قبول المفرج عنهم.

يعقد أول مرة وبمشاركة وزارة الثقافة وهيئة الصحفيين ويمثل انفتاحاً من الوزارة تجاه الإعلام

العدل تنظم مؤتمراً عن القضاء والإعلام وبين المتحدثين قيادات إعلامية وصحفية ومحامون ومستشارون

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 3 ربيع الأول 1431هـ - 17 فبراير 2010م - العدد 15213
http://www.alriyadh.com/2010/02/17/article499356.html

الرياض - أسامة الجمعان

ذكر مصدر مسؤول في وزارة العدل، ان الوزارة ستعقد في الأيام القريبة القادمة مؤتمراً عن القضاء والإعلام يتناول العلاقة التكاملية بين الأجهزة العدلية ووسائل الإعلام وعلى رأس المشاركين وزارة الثقافة والإعلام وهيئة الصحفيين السعوديين. وأضاف أنها أعدت لهذا المؤتمر إعداداً يتوخى الرصد الأمثل لهذا الموضوع الحيوي والهام، بحيث يتضمن العديد من المحاور التي تؤطر العلاقة التكاملية بين الإعلام والأجهزة العدلية، وما يؤدي إلى منهجة هذه العلاقة وتأصيلها. وقال المصدر أنه في إطار التحضير لهذا المؤتمر فقد استطلعت الوزارة ما أتيح من الخبرات الإعلامية من خلال حشد كافة الإمكانات المتاحة والعمل على مشاركة المراجع المتميزة في الإعلام القضائي، وفي الميدان العملي، وتابع المصدر أن من ضمن المتحدثين في المؤتمر قيادات إعلامية في وزارة الثقافة والإعلام والصحف المحلية، إضافة إلى بعض المحامين والمستشارين من ذوي المتابعة والاهتمام، إضافة إلى ما سيتخلل ذلك من مداخلات متاحة للحضور المختص. وأكد المصدر أن الوزارة استطلعت ما عقد في هذا الخصوص من ندوات ومؤتمرات علمية مماثلة في بعض الدول ورصدت ما أسفر عنها من نتائج إيجابية عالجت العديد من الأمور العالقة، وأزالت ما قد يشوب العلاقة بين الإعلام والأجهزة العدلية من تحفظات قد لا يكون لها رصيد من المؤيد الموضوعي أو التنظيمي، لا سيما وان النصوص النظامية التي تحكم العلاقة بين القضاء والإعلام واضحة وتتسم بالمرونة والسعة أخذا في الاعتبار مبدأ علانية الجلسات الذي يكفل للجميع الاطلاع على سير المرافعة وهو ما يجيز التحدث عنها وإلا كان النص الوارد بشأن العلانية مفرغاً من محتواه. وأشار المصدر إلى أن ما ورد بهذا الصدد من منع نشر القضايا المنظورة وفق نظام المطبوعات والنشر يتعين فهمه وفقاً لمقاصد النظام الظاهرة التي لا تحتاج لتأويل ولا تفسير، فالنصوص تؤخذ بمجموعها وصولاً لأهدافها الواضحة بتجرد تام، مشيراً إلى أن هذا التوجه معمول به في العديد من الدول كالولايات المتحدة الأمريكية والسويد والنمسا حيث يرون ترجيح المصلحة في فتح المجال للنشر بحيث لا يتم المعاقبة على نشر المعلومات القضائية السرية ما لم ترجع سريتها إلى سببَ آخر غير كونها قضائية، بل وصل الأمر في بعض الدول مثل أسبانيا إلى العمل على أنه لا يمكن استبعاد ممثلي وسائل الإعلام من حضور المحاكمات لأي سبب، باعتبار أن واجب الصحافة هو إعلام الجمهور بمجريات الأحداث مشيرا إلى أن الوزارة قد راعت في التصاميم المعدة لمباني المحاكم الجديدة احتواءها على قاعات محاكمة واسعة ومهيأة وذلك تفعيلا لإمكانية حضور جلسات التقاضي لغير المعنيين تطبيقاً للنص النظامي المتعلق بعلانية الجلسات. وثمن المصدر للإعلام السعودي تمتعه بالمصداقية والموضوعية وإسهامه الفاعل في نشر الثقافة العدلية مشيراً إلى أنه حسب مقاييس الوزارة ووفق رصدها فإنه يعتبر الأسرع تجاوبا من غيره في احتواء أي سلبية منشورة لا تسلم منها طبيعة الطرح الإعلامي باعتباره عملا بشريا. كما أن الوزارة لم ترصد أي إساءة للمنظومة العدلية من إعلامنا الداخلي بل وجدت منه الدفاع عن القضاء والتصدي للحملات المغرضة، وقد أكبرت الوزارة عاليا تحفظ بعض الصحف على العديد من الطروحات السلبية الخارجة عن الموضوعية التي يتم تزويد الوزارة بها للإحاطة في حين يتم نشر كل طرح موضوعي وفي مضامينه المداخلات الهادفة والموضوعية، مع تقدير القضاء وعدم المساس به، وجميع ذلك يتم وفق إطار الرصد الإيجابي والمثمر، كل هذا يعطي الانطباع عن مستوى المهنية العالية للإعلام السعودي الذي قدم خدمات جليلة في إيصال العديد من الملاحظات الجادة التي تهدف للوصول إلى الصالح العام ولا يظن بها الإساءة للقضاء أو استقلاله بل إن عين الرقيب الواعية في الإعلام ترصدها بكل مهنية لتتلافى إساءتها للمطبوعة قبل القضاء. وأكد المصدر أن الإعلام المحلي ينطلق من أسس

راسخة وثوابت مهنية ولا يرتجل طرحه، وفي حال وجود أي اجتهاد خاطئ فإن نظام المطبوعات والنشر يحوي ضمانات تنظيمية تكفل إعادة الأمور لنصابها الصحيح. وختم المصدر تصريحه بالقول إن هذا المؤتمر الذي يعقد أول مرة في المملكة يهدف لمعالجة هذه القضايا بأدوات علمية، وتناول منهجي لا يقيم أي اعتبار للتصورات الذهنية أو الحالات الفردية التي تتم معالجتها في حينها دون الحاجة للإفصاح عن ذلك، وأن الوزارة تتطلع إلى مشاركة كافة الجهات المعنية المختلفة لإثراء المؤتمر ليحقق أهدافه المرجوة بإذن الله.

بتوجيه فوري من وزير التربية

مراجعة أسباب تفاوت رواتب المعلمات والمعلمين

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/03/03 هـ 17 فبراير 2010 م العدد : 3167
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100217/Con20100217333431.htm

عبد الله عبيد الله الغامدي ـ الرياض، محمد سعيد الزهراني ـ الطائف

وجه صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالله بن محمد وزير التربية والتعليم، بتشكيل لجنة عاجلة لدراسة أوضاع المعلمات والمعلمين المعينين في الأعوام الدراسية 1417/1418/1419 هـ، ومراجعة أسباب التفاوت في رواتبهم رغم تزامن القرارات لكل عام دراسي، وإيجاد الحلول المناسبة والعمل على سرعة تفعيلها.

وأوضح المشرف العام على الإعلام التربوي في الوزارة الدكتور فهد بن عبدالله الطياش، أن اللجنة ستبدأ أعمالها مباشرة وسيعلن عن النتائج التي توصلت إليها في أقرب فرصة ممكنة.

وأفاد المشرف العام أن اللجنة شكلت من الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية، وكالة الوزارة للشؤون المدرسية، والإدارة العامة للإعلام التربوي. وبين الطياش أن اللجنة مخولة في إشراك من ترى أهمية مشاركته من القطاعات الأخرى من داخل الوزارة، والاجتماع بجهات الاختصاص والإفادة من آراء الخبراء في هذا المجال.

من جانبها، أوضحت لجنة المعلمات والمعلمين لـ «عكاظ» أن معالجة تباين الدرجات الوظيفية لدفعات المعلمين الثلاث أو غيرهم من الدفعات لا يعني إعطاءهم الدرجة الوظيفية المستحقة التي تنظر الآن في ديوان المظالم .

وذكرت اللجنة في بيان أصدرته أمس أن دفعات أخرى من المعلمات والمعلمين أمثال دفعة 21، 23، 24 للمعلمين لديهم مشكلة في فرق الرواتب بين التربوي وغير التربوي، ما يؤكد وجود تباين في الدرجات الوظيفية.

وزادت أن المعلمات من دفعة 16 وحتى عام 24 لديهن مشاكل وتباين كبير في الدرجات الوظيفية لمعلمات الدفعة الواحدة، إضافة إلى أن معلمات 22 غير التربويات أعلى من رواتب دفعة 18 التربويات. وشددت اللجنة على أهمية حل مشكلة رواتب جميع الدفعات للمعلمات والمعلمين، وفندت اللجنة إشكاليات رواتب الدفعات الثلاث التي أعلنت الوزارة عزمها على معالجتها بالقول إن دفعة عام 1417هـ لهم ثلاث درجات وظيفية هي 12، 13، 14، مشيرة أن فرق الراتب بين المعلمين من نفس الدفعة يصل إلى 950 ريالا.

أما بشأن دفعة 1418هـ فإن مشكلتهم تتمثل في الدرجات الوظيفية، حيث إن بعض معلمي الدفعة على درجات وظيفية، وآخرين على درجات وظيفية أخرى، والمفترض أن يكونوا على درجة وظيفية موحدة.

ونبهت إلى أن النظام ينص على مساواة المعلمين في المؤهلات العملية وسنة التعيين، وبينت أن دفعة 1419هـ، فإن هناك معلمين معينين على المستوى الثالث وآخرين على الرابع ما أدى إلى وجود تباين في الدرجات الوظيفية.

استحداث أقسام ودبلومات فصلية في المعهد العالي للقضاء

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224934

علي بلال - الرياض

اقترحت اللجنة العليا لتطوير المعهد العالي للقضاء التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية استحداث عدد من الأقسام العلمية المتعلقة بالدراسات العمالية والتجارية والقانونية والجنائية والمحاماة والعلاقات الدولية والبدء في تطبيقها على شكل دبلومات فصلية مدة كل دبلوم تتراوح بين فصل دراسي واحد إلى فصلين دراسين،لحين إنهاء الإجراءات النظامية المتبعة في مثل هذا. وأوصت اللجنة في اجتماعها الدوري أمس برئاسة مدير الجامعة الدكتور سليمان أبا الخيل لمناقشة عدد من الموضوعات التي تخص المعهد وسبل الارتقاء به، وذلك في مكتبه بمقر الجامعة بالرياض، بإيفاد عدد من أساتذة المعهد ومنسوبيه إلى المعاهد القضائية المتخصصة في العالم العربي والإسلامي والدولي للاطلاع على أفضل تطبيقات النظم القضائية لديها والاطلاع على المناهج المعتمدة والمقررات الدراسية، وذلك بعد استكمال الإجراءات النظامية في مثل هذه الأمور.

كما تم النظر في برامج المعهد الحاضرةِ والمستقبلية وتفعيلها بما يتفق والمستجدات المعاصرة ويتوافق ومشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في تطوير نظام القضاء والذي سبق للجامعة وأن قامت بتفعيله من خلال هذه اللجنة وغيرها من اللجان والجهات المعنية بالجامعة بالإضافة إلى استمرار التواصل والتكامل مع الجهات ذات العلاقة كوزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى وديوان المظالم وغيرها من الجهات المعنية فيما يتعلق بالتأهيل والتطوير والتوسع في القبول للقضاة وكتاب العدل وكتاب الضبط وكذلك المحققين من هيئة التحقيق والإدعاء والمحامين ونحوهم.

وأوضح مدير الجامعة الدكتور سليمان أبا الخيل أن الاجتماع استعرض ما تم انجازه خلال الفصل الدراسي الأول من أعمال تخص المعهد والمتمثلة في النظر في وضع المناهج وتطويرها بما يتناسب وأهمية المعهد والدور المناط به، التوسع في القبول في مرحلتي الماجستير والدكتوراه حيث بلغ عدد المقبولين خلال الفصل الدراسي الماضي من هذا العام 1430هـ – 1431هـ 850 طالبا، مشاركة المعهد في إقامة عدد من الدورات لكتاب العدل والقضاة في المحاكم الشرعية،والقضاة في ديوان المظالم،وكتاب الضبط ومنسوبي هيئة التحقيق والإدعاء العام فضلاً عن إقامة بعض الدورات للقضاة ومن في حكمهم خارج المملكة في كل من: إندونيسيا،وماليزيا،وجيبوتي، وسع المعهد في قبول طلاب المنح الدراسية من الوافدين من الخارج ممن تم ترشيحهم فيه لتأهيلهم،وتأصيلهم بالعلوم الشرعية والنظامية النافعة،التي تفيدهم في بلادهم . واشار إلى أن اللجنة استعرضت ما جدّ من أعمال ومن ذلك الاطلاع على بعض المقترحات التي تقدم بها بعض أعضاء هيئة التدريس في الجامعة من أجل النهوض بالمعهد والسير به قدما ليواكب كافة المستجدات المعاصرة،وما حدث من تطور هائل في هذا العصر يتناسب ومكانة المملكة وما تعيشه في هذا العهد الزاهر من تطوير في كافة نظمها ومرافقها ومؤسساتها العلمية والبحثية والخدماتية وأخذها بكل جديد ومفيد من العلوم والفنون وتقنية المعلومات وغيرها،في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني وتطلعاتهم السديدة في الارتقاء بالتعليم العالي.

مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر

رصد ميداني: آباء يجبرون أبناءهم على العمل لإكمال التعليم

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/03/03 هـ 17 فبراير 2010 م العدد : 3167
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100217/Con20100217333454.htm

سلمان الضباح ـ بريدة

كشفت دراسة ميدانية أعدها مركز رؤية للدراسات الاجتماعية بعنوان «العنف الأسري بين المواجهة والتستر»، أن الأطفال الذكور هم الأكثر عرضة للعنف داخل الأسرة، وأن العنف يطالهم بأشكال متعددة، منها «عنف جسدي، لفظي، إهمال متعمد، وعنف جنسي».

وأكد جميع الأطفال في الدراسة الميدانية التي غطت معظم مناطق المملكة أنهم تعرضوا للعنف الجسدي مثل الضرب الشديد والصفع والركل وقرص الأذنين بقسوة والدفع إلى الأرض، وغالبا ما يستخدم من يمارس العنف على الأطفال أداة معينة مثل العصا والعقال وفي بعض الأحيان يستخدم أي شيء قد يقع في متناول يديه.

وبحسب الدراسة، فإن العنف اللفظي يأتي في المرتبة الثانية بين أشكال العنف الذي يمارس على الأطفال الذكور، إذ يستخدم الآباء كلمات نابية لسب الطفل وإهانته مع أمه محملا إياها جزءا من سوء التربية ــ بحسب الأب المعنف ــ.

كما يشكك الأب في صحة نسب طفله كأن يقول لزوجته بأن ولدها «ابن حرام»، وهو ما أكده أحد الأطفال الذين شملتهم الدراسة ودخلوا ضمن العينة.

وأجمع الأطفال على أن الضرب والعنف البدني غالبا ما يكون مقترنا بالسب والعنف اللفظي، إذ أن من يضرب الطفل لن يضربه بصمت وإنما يرافقه بألفاظ بذيئة.

ويحتل الإهمال المتعمد المرتبة الثالثة بين أشكال العنف التي يتعرض لها الأطفال الذكور بالإضافة إلى العنف البدني واللفظي.

فقد ذكر 33 في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم «10 ــ 13 عاما»، أن آباءهم أجبروهم على العمل في بيع سلع تافهة مثل علب المناديل وزجاجات المياه في بعض الشوارع وعلى الأرصفة خلال ساعات ما بعد الدوام في المدرسة، واشترطوا عليهم أن يستمروا في هذا العمل إذا ما أرادوا مواصلة تعليمهم.

وبحسب الأطفال، فإن الآباء يبررون ذلك بأنه يتوجب على الأبناء أن يتحملوا جزءا من أعباء الحياة وأن يخففوا العبء عن آبائهم. ويروي 20 في المائة من أطفال العينة أن إهمال آبائهم الاقتصادي المتعمد كان مصحوبا بنوع من الإيذاء النفسي، إذ قال أحد الآباء لابنه الذي رفض العمل من أجل إكمال دراسته «إيش حتكون ... مدير»، ويدفعه ساخرا إلى الطريق ليباشر عمله.وتؤكد الدراسة أن هؤلاء الأطفال تعرضوا بصورة أو بأخرى لتقليل الآباء من شأنهم والتهوين من قيمة سعيهم، لينالوا نصيبا من التعليم.

أما العنف الجنسي، فهو بحسب الدراسة شكل من أشكال العنف الذي لا يحمل معنى صريحا يفهمه الأطفال، وهو قد يمارس عليهم من دون وعي منهم، إلا في حالات العنف الجنسي الصارخ «اغتصاب، هتك عرض، وتحرش»، وهي جميعا حالات لم يشر أحد من الأطفال إلى أنه تعرض لها.

أما حالات العنف الجنسي غير الصريحة، فاستدلت الدراسة عليه من خلال خوض الباحث في لقائه مع الطفل عن تقبيله أو مساعدته في خلع ملابسه للاستحمام، وهي جميعا أسئلة لا تخدش حياء الطفل وبراءته، وتعطي مؤشرات مبدئية عن وجود حالات عنف جنسي، وإن كانت لا تعكس قوتها تماما.

وفي إطار هذا التحديد، يذكر أحد الأطفال في سن الـ 12 أن الخادمة اعتادت أن تقبله مرات عديدة عندما تلعب معه بمفردهما، وأنها تفعل ذلك كمكافأة له على إتقانه اللعب أو على ما يبديه من حسن تصرف.

وهنا تعلق الدراسة بالقول: «بغض النظر عن حسن نية الخادمة أو سوئها، فإن السلوك يعتبر مؤشرا على شكل من أشكال التحرش بالطفل وخاصة أنه على أعتاب سن المراهقة».

"مرصد المدينة": القضاء على الفقر وتحقيق التعليم ودعم المرأة بحلول 2015

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224888

حسين بختاور - المدينة المنورة

أكد أمين عام المرصد الحضري الدكتور حاتم عمر طه أن المرصد الحضري برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن ماجد بن عبدالعزيز أمير منطقة المدينة المنورة يسعى إلى تحقيق رصد التقدم باتجاه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وذلك بحلول عام 2015م، وهي القضاء على الفقر والجوع، وتحقيق التعليم الابتدائي للجميع، والمساواة بين الجنسين ودعم المرأة، وخفض عدد وفيات الأطفال، وتحسين صحة الأمهات الحوامل، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز والملاريا وأمراض أخرى)، وضمان بيئة جيدة ودائمة، إضافة إلى تطوير شراكة عالمية من أجل التنمية، مشيرًا إلى أن منطقة المدينة هي أول منطقة يوجد بها مرصد حضري بمساندة دولية بدعم من المعهد العربي لإنماء المدن.

وبين أن العمل في المرصد عمل مؤسسي من خلال مشاركة 25 من مديري الإدارات الحكومية والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني والخيري، وبرئاسة أمير منطقة المدينة المنورة، ونائب رئيس مجلس المرصد الحضري أمين منطقة المدينة المنورة المهندس عبدالعزيز الحصين.

اتخاذ القرارات

وقال د. طه أن المرصد يهدف إلى تفعيل استخدام المؤشرات الحضرية في عمليات اتخاذ القرارات ومتابعتها وتقييمها ضمن إطار عملية التنمية العمرانية المستدامة، رصد الأوضاع والتوجهات والظواهر الحضرية والبيئية، وتقديم الدعم المعرفي لصناع القرار بشكل دوري منتظم عن واقعها وتطورها، وضع إطار مؤسسي ومنهجي لتنظيم العمل مع الشركاء "إدارات حكومية، قطاع خاص، مجتمع مدني "لإنتاج المؤشرات والاستفادة من المخرجات، إضافة إلى إحداث هيئة تعمل كمرجع استشاري في إعداد سياسات التنمية الحضرية والعمرانية وتطوير الخدمات، حيث تم تأسيس المرصد الحضري العالمي من قبل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية "الموئل" للاستجابة لقرار هيئة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في مؤتمر الموئل الثاني في اسطنبول 1996م الذي نادى بآلية لمراقبة التقدم العالمي في تنفيذ جدول أعمال الموئل ولمراقبة وتقييم أوضاع واتجاهات الحضر العالمي حيث تم اعتماد الدول الأعضاء (171 دولة) على الوثيقة العالمية لأجندة الموئل الثاني والتي من ضمنها إلتزام قادة ورؤساء العالم بإنشاء المراصد الحضرية على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي.

الجمع والتحليل

وأشار إلى أن المرصد الحضري مركز متخصص يعمل على جمع وتحليل المؤشرات الحضرية والمساهمة في إعداد سياسات التنمية الحضرية على جميع المستويات ومتابعتها وتقييمها للتغلب على النواحي السلبية وتطوير النواحي الإيجابية ويقدم الاستشارات لمعدي سياسات التنمية الحضرية على المستوى (الوطني والإقليمي والمحلي)، كذلك تغذية صناع القرار (صانعي السياسة والخبراء التقنيين والحكومات والسلطات المحلية) فى شؤون التنمية الحضرية بالمعلومات على مستوى المدينة والتنسيق مع المراصد الحضرية الوطنية والعالمية، وذلك من خلال منهجية برمجة قاعدة المعلومات، حيث تمثل العمليات الرئيسة لقاعدة معلومات المرصد الحضري: (الإدخال، المعالجة والتحليل، مخرجات ونتائج) وتتم كل تلك الإجراءات وفق منظومة تكاملية مترابطة ومتشابكة في إطار أمن معلوماتي قوي يضمن سرية الإطلاع على المعلومات.

حزم المؤشرات

وبين د.طه أن هناك 6 حزم مؤشرات حضرية دولية طبقًا لأجندة الموئل تشمل الخلفية عامة (النقل والبنية التحتية، الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئة، إدارة الحكم والمحليات ، الإسكان المأوي)، وأضاف أنه تم انتاج مؤشرات أخرى "مراصد فرعية" تتعلق بالشباب والتنمية والمعرفة وإدارة المدن الموسمية والحج والعمرة وبين أن مرصد المدينة أول مرصد أول مدينة

في الشرق الأوسط تنتج مؤشرًا عن الأطفال اليافعين بعدد "22" مؤشرًا، حيث بلغ إجمالي المؤشرات (127 مؤشرًا) منها 60 مؤشرًا دوليًا طبقًا لأجندة الموئل ، و25 مؤشرًا ذات خصوصية لمجتمع المدينة المنورة.

الاحتياج المعرفي

وألمح د. طه إلى أن التطوير مستمر لإضافة المؤشرات التي تلبي "الاحتياج المعرفي" المتجدد لدعم اتخاذ القرار، وذلك من خلال عملية تطوير المؤشرات وهي من أهم المحاور التي خاضها المرصد الحضري للمراقبة والرصد للمساعدة على فهم المشاكل الحضرية وتحديد اتجاهات التحضر بالنسبة لواضعي السياسات في مختلف حزم المؤشرات، كذلك المساهمة في معرفة أثر السياسات والبرامج التنموية على بيئة المدينة وتوفير البيانات الدقيقة التي تساعد على تفعيل الخطط المحلية، إضافة إلى قياس الأداء التنموي والمساهمة في دعم القرار فيما يخص التنمية المستدامة فى مختلف المجالات وتحديد أولويات القضايا الملحّة بالمجتمع.

القيم المضافة

وبين د. طه أن هناك العديد من القيم المضافة لمخرجات المرصد الحضري المحلي للمدينة المنورة الكبرى منها تحقيق مشاركة فاعلة من الجهات المنتجة والمستخدمة للمعرفة، مشاركة مختلف الجهات وفئات المجتمع في صناعة مادة المرصد الحضري المحلى للمدينة المنورة، توحيد المفاهيم ولغة الحوار بين مختلف الشركاء لقراءة وضع المدينة المنورة التنموي، وضع قاعدة معلوماتية (قاعدة المعرفة) لدى صانعي القرار لإعداد السياسات والبرامج التنموية، تفعيل دور الجمعيات الأهلية والمجتمع المدني فى المشاركة فى حل بعض القضايا المطروحة من خلال مؤشرات الرصد الحضري، إضافة إلى تفعيل دور المرأة من خلال تنفيذ المسوحات الميدانية والتي تتم سنويًا، دراسة وتحليل بعض البيانات والقضايا المتعلقة بالمرأة داخل المدينة المنورة، وذلك من خلال عقد اجتماع دوري (سنوي) لمجلس المرصد الحضري لمتابعة تفعيل إنتاج المؤشرات وتنفيذ التوصيات التي يقرها المجلس وتوجيه الأعضاء والإدارات الحكومية بتنفيذها كذلك خلق وعي إحصائي والتأكيد على دقة وشفافية البيانات إضافة إلى مراقبة التحولات في عناصر التنمية من منظور مختلف يتماشى مع الأهداف الإنمائية والأهداف المحلية للبنية العمرانية والسكانية (الاجتماعية والاقتصادية) والشبابية والحج / العمرة.

وكشف د. طه أهم القضايا التى تمت دراستها بمرصد المدينة منها الحالة الصحية، الارتفاع النسبي لمعدل وفيات الأطفال الرضع، الأمية ومستوى التعليم، نسب القيد بالتعليم العام (التسرب)، الفقر وتباينات الدخل، الاستقرار الأسري، الأسر التي تعيلها امرأة، العشوائيات والمباني المتدنية إنشائيًا، سوء توزيع الخدمات.

إنجازات المرصد

وأشار د. طه إلى العديد من الإنجازات التي حققها المرصد الحضري منها توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يحفظه الله بشكر القائمين على المرصد الحضري، واختيار مرصد المدينة المنورة من قبل الموئل لتمثيل المراصد العربية ومراصد المنطقة في المؤتمرات والمنتديات العالمية، اختيار مرصد المدينة المنورة ضمن لجان خبراء الاسكوا وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ترجمة وإصدار أول دليل عربي لإنشاء المراصد الحضرية عن الدليل الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، إطلاق برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية جائزة الموئل للتميز فى المراصد الحضرية باسم "جائزة المدينة المنورة والموئل للمراصد الحضرية" لتشجيع عمل المراصد الحضرية العربية والإسلامية وتحفيز المدن والدول التي لا تملك مرصدًا حضريًّا لإقامة مثل هذه المراصد، الحصول على جائزة الريادة والتميز للنظام المؤسسي للمرصد الحضري الذي أصبح نموذجًا للمراصد في المملكة وفي الشرق الأوسط في مجال التخطيط الذكي، استمرار إنتاج قيم مؤشرات الرصد الحضري وإعداد الدراسات التحليلية المتخصصة، كذلك استمرار التفاعل بين شركاء التنمية ومخرجات المرصد الحضري إضافة إلى تفعيل دور المجتمع المدني، القطاع الخاص، فريق العمل النسائي في تبني إنتاج ونقل واستخدام المعرفة.

محامون يوصدون أبواب مكاتبهم أمام النساء

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 17 فبراير 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/109708

الخبر - رحمة ذياب

أوصد محامون أبواب مكاتبهم أمام النساء، مطالبين الراغبات في الحصول على استشارات قانونية منهم، أو توكيلهم لتمثيلهن في قضايا قانونية أو تجارية أو أسرية، بالتواصل معهم هاتفياً، أو عبر وكيل. وهو ما اعتبرته أصحاب القضايا «مأزقاً» جديداً يُضاف إلى إغلاق المحاكم أبوابها دون المحاميات السعودية، إذ لا تزال وزارة العدل السعودية، تدرس السماح لهن بالترافع أمام القضاة، وهو ما أعلنت عنه منذ أعوام، من دون ان تعلن عن انتهاء تلك الدراسة.وعلى رغم ان دراسة القانون محدودة جداً في الجامعات السعودية، إلا ان الخريجات السعوديات من قسم القانون في جامعة الملك عبدالعزيز في جدة، وأخريات من خريجات إحدى الجامعات الأهلية في الرياض، إضافة إلى الخريجات من جامعات عربية وأجنبية، ينتظرن اليوم الذي يسمح لهن فيه بدخول المحاكم، وتمثل موكليهم، خصوصاً من النساء، اللاتي يواجهن «معوقات كثيرة» أثناء مراجعتهن المحاكم، سواءً في القضايا الأسرية، مثل النفقة والطلاق والحضانة، أو المعاملات التجارية الخاصة بسيدات الأعمال.ولا يقتصر الأمر على دخول المحاميات السعوديات إلى المحاكم، فحتى افتتاح مكاتب تقدم الاستشارات القانونية لم يتم السماح به إلى الآن. وهو ما دفع عدداً من سيدات الأعمال في المنطقة الشرقية، إلى المطالبة بالسماح للكوادر القانونية، بتقديم الاستشارات القانونية، بدلاً من اللجوء إلى مكاتب المحاماة الرجالية. وأشار عدد منهن إلى الصعوبات التي يواجهنها، جراء رفض بعض المحامين التعامل مع النساء، مطالبين بـ «التواصل عبر الهاتف»، وتقديم تفاصيل الموضوع التي تود السيدة طرحه.وذكرت سيدات الأعمال، أن «تخصيص محامٍ لمشروع صغير، قد ينجم عنه خسائر مالية كبيرة، بخلاف الحال في الشركات الكبرى التي تملكها سيدات أعمال ثريات، إذ يُخصصن طاقماً استشارياً قانونياً كاملاً» بحسب قول سيدات أعمال واجهن هذه المعضلة، التي «تتفاقم تدريجياً» على حد قولهن. أما النساء اللاتي يواجهن مشكلات أسرية فاعتبرن أن المسألة «تحمل أبعاداً لا بد من التخلص من ثغراتها، إذ نضطر أحياناً إلى الاكتفاء بالمخاطبات عبر الفاكس، أو الهاتف، وهذا يؤدي إلى وقوع مواقف مُحرجة، وعدم فهم المشكلة من جانب المحامي، وكثيراً ما يُطلب منا أجر مادي باهظ بسبب الاستشارة الهاتفية».وتشير سيدة الأعمال منيرة الرومي إلى صعوبات في الحصول على استشارات إدارية وقانونية، تواجهها سيدات الأعمال في مشاريعهن، خصوصاً ممن لا يستفدن من خدمات صناديق الدعم، تقول: «نتعرض إلى مواقف مُحرجة مع المحامين في حال زياراتنا إلى مكاتبهم، فالمتشددون منهم يعتبرون دخول المرأة إلى المكتب «مُحرماً»، ويبلغون السكرتير بإخراجنا، وأخذ رقم هاتف المُراجعة، للتواصل معهن». وترى ان ذلك «مُجحف في حق المرأة، ولا يمت بصلة إلى احترامها». وعلى النقيض منهم تماماً، يوجد محامون رجال يتعاملون مع المرأة بشكل طبيعي، «إلا ان بعضهم يستغلونها مادياً، وهذه مشكلة فعلية، لا بد من النظر فيها». وترى الرومي، انه «إذا كانت سيدة الأعمال تواجه هذه المشكلة، فكيف يكون حال المُطلقات والأرامل وغيرهن، من أصحاب القضايا الشائكة، مثل النفقة والحضانة والحقوق الأسرية؟».وتعزو المحامية عبير مهنا، عدم افتتاح مكاتب نسائية إلى جوانب أخرى، غير عدم بت وزارة العدل في هذا الأمر. وتقول: «إن نظرة شرائح واسعة من المجتمع السعودي إلى المرأة المحامية، لا زالت دونية، وينقصها الثقة في قدراتها».بيد أن مهنا، ترى ان هذه النظرة «يجب ألا تكون عائقاً دون إصدار قرار من جانب وزارة العدل، بالسماح للمحاميات بافتتاح مكاتب، على غرار السماح للمهندسات بافتتاح مكاتب لهن، وقد خضن التجربة منذ أعوام، وأثبت الكثير منهن كفاءتهن وجدارتهن، حتى ان بعضهن تفوقن على الرجال»، مضيفة «ننتظر الخروج من الشركات والمنشآت التي تُشغلنا حالياً، ضمن لجانها القانونية، والعمل ضمن مكاتب خاصة بنا، نتسلم فيها قضايا، ونترافع بها في المحاكم، خصوصاً أنه بعد عامين ستشهد المملكة افتتاح المحاكم الأسرية، التي تفرض وجود محاميات، يشاركن فيها».

قانوني: السماح للمحاميات يخفف العبء عن الرجال

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 17 فبراير 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/109706

تناول المستشار القانوني الشيخ إبراهيم غيث، مواقف تتعرض لها النساء في أروقة القضاء، مؤكداً مدى الحاجة إلى إنشاء مكاتب ومجمعات نسائية، تُعنى فقط بتقديم الاستشارات القانونية. وقال غيث لـ «الحياة»: «للمرأة خصوصية في المجتمع السعودي، ودخولها إلى مكان يزدحم فيه الرجال قد يؤدي إلى مواقف مُحرجة لهن»، مضيفاً ان هناك «سيدات أعمال يأتين إلى المكتب للحصول على استشارة قانونية، حول كيفية الترافع في المحاكم في قضايا تجارية أو مالية، وقد لاحظن أن هناك صعوبات تعترض طريقهن، في إيصال الشكوى، إلا أنها لا تصل إلى مستوى صعوبات القضايا الأسرية الشائكة».وأكد ان دخول المرأة إلى مكتب محاماة «ليس محرماً، أو ممنوعاً، وإنما العيب الاجتماعي لا يزال له تأثيراته، لذا فإن وجود محاميات نساء في مكاتب نسائية خاصة، يُخفف من الأعباء على المحامين الرجال، وكذلك على أصحاب القضايا من النساء»، مشيراً إلى وعود أطلقتها وزارة العدل، «بالسماح بافتتاح مكاتب محاماة نسائية، ولكنها لم تنفذ إلى الآن».بين المواجهة الأمنية والمعالجات الوقائية..

صفحات من جهود المملكة في مكافحة الإرهاب .

علماء المملكة وقفوا ضد التطرف.. وبيّنوا مخالفته للكتاب والسنة

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 03 ربيع الأول 1431 العدد 13656
http://www.al-jazirah.com/147281/fe7.htm

الجزيرة- الرياض

حظيت جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب باهتمام كافة الأجهزة المعنية بمواجهة الأعمال الإرهابية، واستفادت بعض الدول من التجربة السعودية في التصدي لخطر الإرهاب، وتجفيف منابعه والوقاية منه..

ونالت جهود المملكة في محاربة الإرهاب استحسان المجتمع الدولي من خلال اعتمادها إستراتيجية شاملة تعتمد المواجهة الفكرية والمناصحة بنفس درجة الاهتمام بالتعامل الأمني، والإجراءات القانونية في محاكمة المتهمين بارتكاب الجرائم الإرهابية، وتعددت جهود المملكة في محاربة الإرهاب على المستوى الدولي والعربي لتعزيز التعاون بين كافة الدول والشعوب وقطع مصادر تمويل ودعم الجماعات الإرهابية وتفعيل الآليات الدولية في هذا الشأن، وفي السطور التالية ملامح من جهود المملكة وتجربتها الناجحة في مكافحة الإرهاب. على المستوى الدولي اقترنت مواقف المملكة الواضحة في رفض الإرهاب بتحرك كبير لتحقيق التعاون في مواجهة الجرائم الإرهابية، حيث أكدت في كثير من المناسبات رفضها الشديد وإدانتها الصريحة للإرهاب بجميع صوره وأشكاله وشجبها لكافة الأعمال الشريرة التي تتنافى مع تعاليم الإسلام وأحكامه التي تحرم قتل الأبرياء وتنبذ كل أشكال العنف والإرهاب، وتدعو إلى حماية حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، وقّعت المملكة العديد من الاتفاقيات الخاصة بمكافحة الإرهاب.. كما التزمت بتنفيذ القرارات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن في هذا الشأن، وصادقت على جملة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات العلاقة منها:

- الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب عام 1998م.
- معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب عام 2000م.
- اتفاقية مجلس التعاون لدول الخليج لمكافحة الإرهاب.
- عدد من الاتفاقيات الأمنية الثنائية مع دول عربية وإسلامية وصديقة بشأن مكافحة الإرهاب.

ويبرز المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي دعت إليه المملكة وعقد بمدينة الرياض في فبراير 2005م كواحد من الجهود الكبيرة للمملكة في مكافحة هذه الآفة العالمية في إطار دولي انطلاقاً من قناعة أثبتتها الأحداث، بأن الإرهاب لا يقتصر على أبناء دين بعينه أو بلد دون غيره وأن النجاح في مواجهته يحتم تعاون كافة الدول.

وجاء الإعلان الصادر في ختام أعمال المؤتمر الذي عُرف بإعلان الرياض ليؤكد أن الإرهاب يمثل تهديداً للسلام والأمن الدوليين، ويجدد موقف المملكة الرافض لكل أيديولوجية تدعو للكراهية وتحرض على العنف وتسوغ الجرائم الإرهابية.

وشدد إعلان الرياض على أن الأمم المتحدة هي المظلة القانونية لتعزيز التعاون الدولي ضد الإرهاب.. وأن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة هي الأساس والمرجعية لكل جهود مكافحة الإرهاب.

وبناءً على دعوة خادم الحرمين الشريفين لإنشاء هذا المركز الدولي لتبادل المعلومات والخبرات بين الدول وإيجاد قاعدة بيانات ومعلومات أمنية واستخباراتية تستفيد منها الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب، تقدمت المملكة بمشروع قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة يدعو لتشكيل فريق عمل لدراسة توصيات المؤتمر وما تضمنه «إعلان الرياض» بما في ذلك إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب وفق ما أعلنه صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران في كلمته أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 سبتمبر 2005م.

وعلى المستوى المحلي، فقد اعتمدت المملكة إستراتيجية شاملة لمحاربة الإرهاب، وحرصت على أن تشارك جميع مؤسسات المجتمع في تنفيذ هذه الإستراتيجية، كل في مجال اختصاصه، ونجح علماء المملكة في إيضاح منافاة الإرهاب لتعاليم الإسلام، وما تمثله الأعمال الإرهابية من اعتداء محرم على الأنفس المعصومة من المسلمين وغيرهم، وتفنيد مزاعم الفئة الضالة، التي تروّجها التنظيمات الإرهابية لتدبير جرائمها أو كسب أي تعاطف معها.

وحثّ علماء المملكة عموم المواطنين والمقيمين في البلاد على التعاون مع الجهات الأمنية في التصدي للفئة الضالة والإبلاغ عن المتورطين في الأعمال الإرهابية، كما كان للعلماء دور كبير في مناصحة بعض المتأثرين بدعاوى الفئة الضالة في الوقت الذي كانت فيه الجهات الأمنية تحقق نجاحات متتالية في ملاحقة أعضاء هذه الفئة المتورطين بارتكاب جرائم إرهابية وتوجيه عدد كبير من العمليات الاستباقية والتي حققت نجاحاً كبيراً في إفشال مخططات إرهابية في عدد من مناطق المملكة.
وحرصت القيادة السعودية في خضم معركتها مع الإرهاب على تكريم الشهداء من رجال الأمن ومواساة ذويهم وعائلاتهم، وتقليدهم أوسمة الشرف وأنواط الكرامة، تعبيراً عن التقدير الكبير لبطولاتهم وتضحياتهم.
ولم يقتصر ذلك على شهداء وأبطال الأجهزة الأمنية فقط، بل حرصت الدولة -رعاها الله- على مراعاة مشاعر آباء وأمهات المتورطين بارتكاب الأعمال الإرهابية ممن ألقي القبض عليهم.. وكان لذلك أكبر الأثر في عودة كثير منهم إلى جادة الصواب، في أعقاب ما أعلنته القيادة الرشيدة من عفو عن التائبين من أعضاء الفئة الضالة الذين يُسلّمون أنفسهم، وقد حققت هذه السياسة الحكيمة نتائج ممتازة، وأعلن بعض أعضاء الفئة الضالة توبتهم وتراجعهم عن الأفكار المنحرفة التي كانوا يعتنقونها. وعلى مستوى التشريع والقضاء، تمَّ إنشاء محكمة خاصة لنظر قضايا الإرهاب تحت مسمى المحكمة الجزائية المتخصصة، كذلك استحداث دائرة مختصة بهيئة التحقيق والإدعاء العام تحت مسمى: «دائرة قضايا أمن الدولة» لتتولى التعامل مع مثل هذه القضايا وتوفير كافة الضمانات التي توفر للمتهمين في قضايا الإرهاب وتمويله محاكمة عادلة بما في ذلك حقهم في الدفاع عن أنفسهم وتعويض من يثبت براءته منهم مع البدء في دراسة إصدار نظام لمكافحة الإرهاب، وذلك في إطار تطوير الأنظمة واللوائح ذات العلاقة بالجرائم الإرهابية وتكثيف برامج التأهيل والتدريب للجهات الأمنية المعنية بالمواجهة الميدانية المباشرة واعتماد عدد من الآليات لمكافحة عمليات تمويل الإرهاب.
وفي الاتجاه الوقائي، فقد تعددت جهود المملكة في مكافحة الإرهاب، بدءاً من برامج توعية طلاب المدارس والجامعات بخطورة الأعمال الإرهابية وحرمتها في الإسلام والآثام التي تقع على مرتكبيها وحثّت المعلمين والمعلمات على توعية الطلاب والطالبات بذلك وتوجيههم إلى الطريق الصحيح وغرس حب الوطن وطاعة أولياء الأمور في نفوسهم، كما ركزت على تعزيز الأمن الفكري وخصصت يوماً دراسياً كاملاً خلال العام الدراسي لإقامة معرض في كل مدرسة للبنين والبنات عن الإرهاب والأعمال الإجرامية التي ارتكبها أرباب الفكر التكفيري.. وما نتج عنه من قتل للأبرياء وتدمير للممتلكات ومقدرات الوطن، نظراً لأن ظاهرة الإرهاب جاءت نتيجة لأفكار منحرفة اعتمدت المملكة في جهودها لمكافحة هذه الظاهرة مبدأ مواجهة تلك الأفكار بضدها من خلال الحوار والمناقشة فكان إنشاء (مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة والرعاية) بهدف كشف الشبهات وتوضيح المنزلقات الفكرية التي يتبناها أصحاب الفكر المنحرف الذي يقود إلى الإرهاب من أجل إعادة الموقوفين إلى رشدهم وتصحيح مفاهيمهم من خلال الاستعانة بعلماء الشريعة والمختصين في العلوم الاجتماعية والنفسية والمثقفين ورجال الأعمال وإتاحة الفرصة لهم لمقابلة هذه الفئة ومناقشتهم بكل حرية والرد على شبهاتهم وانتهاج أسلوب الحوار والإقناع من بعض أتباع هذا الفكر، وتغيير الكثير من القناعات السابقة لديهم وعرض هذه التراجعات عبر وسائل الإعلام، بالإضافة إلى إنشاء الكراسي العلمية التي تُعنى بالأبحاث المتعلقة بالإرهاب في عدد من الجامعات السعودية وفي مقدمتها كرسي الأمير نايف لدراسات الأمن الفكري وتشجيع الجهات المختصة على طباعة الكتب والنشرات وإصدار الأشرطة التي تدحض الأفكار المنحرفة وتكثيف أنشطة رعاية الشباب والاهتمام بهم وتحصينهم من الاختراقات الفكرية ونوازع الغلو.
وأصدرت المملكة جملة من الأنظمة والتعليمات واللوائح لاستخدام شبكة الإنترنت والاشتراك فيها بهدف مواجهة الاعتداءات الإلكترونية والإرهاب الإلكتروني إضافة إلى تنظيم الجهات المعنية دورات تدريبية عديدة عن موضوع مكافحة جرائم الحاسب الآلي لتنمية معارف العاملين في مجال مكافحة الجرائم التي ترتكب عن طريق الحاسب الآلي وتحديد أنواعها، كما عملت الدولة عبر أجهزتها الرسمية على تجفيف منابع الإرهاب واجتثاث جذوره من خلال إعادة تنظيم جمع التبرعات للأعمال الخيرية التي قد تستغل لغير الأعمال المشروعة وقامت بإنشاء هيئة أهلية كبرى تتولى الإشراف والتنظيم على جميع الأعمال الإغاثية والخيرية بهدف تنظيم عمل تلك الهيئات وعدم السماح لذوي النوايا والأهداف الشريرة باستخدام الهيئات الإنسانية لأعمال غير مشروعة.
وقد كان لهذه العناصر انعكاسات إيجابية على أرض الواقع بتحقيق رجال الأمن نجاحات كبيرة ضد هذه الفئة الضالة وإفشال أكثر من 95% من المخططات الإرهابية قبل تنفيذها، والوصول إلى عدد من الخلايا النائمة والتي توارت تحت ضربات رجال الأمن للفئة الضالة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أهمية القضاء وحقوق القضاة

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 03 ربيع الأول 1431 هـ. الموافق 17 فبراير 2010 العدد 5973
http://www.aleqt.com/2010/02/17/article_350966.html

عبد العزيز محمد هنيدي

دار الحديث عن مقصورة النساء في المحاكم في المقالة السابقة لتمكين النساء من مقابلة مساعدات القضاة في تلك المقصورة وشرح ما لديهن من قضايا ومعاناة حتى تستطيع المساعدات مساندة ونصح النساء وتوضيح حقوقهن وواجباتهن ثم المضي معهن للقاضي المختص لعرض قضاياهن وسماع شكاواهن، وبهذه الطريقة تقوى حجة المرأة وخاصة أولئك النسوة اللاتي يعانين من عدم معرفة حقوقهن وليست لهن القدرة على شرح ما وقع عليهن من ظلم أو سوء معاملة ثم بوجود الوسائل والمرافق الحديثة في تلك المحاكم وحضانة الرضع والأطفال تطمئن المرأة ولا تقلق – بسبب بعدها عن أطفالها وقد شاهدت شخصيا في كثير من المحاكم وجود النساء في ممرات وردهات المحاكم أشبه بالضائعات وسط جموع الرجال وحتى عندما يقابلن القضاة يغلب عليهن الحياء والضعف في شرح قضاياهن بطريقة مقنعة – وخاصة في وجود رجال أجانب في غرفة القاضي، ولا شك أن توفير تلك المقصورات بما يلزمها من مساعدات للنساء ومرافق ومشرفات على حضانة الأطفال ليس بكثير على الدولة التي أنفقت المليارات من الريالات لتطوير القضاء ونشر العدالة والحفاظ على كرامة الإنسان وحقوقه، والآن مع توضيح أهمية – القضاء وواجبات القاضي وأهمية مساندته واحترامه والمحافظة على حقوقه التي يستحقها.

يُعرف القضاء في الاصطلاح الشرعي بأنه فصل الخصومات والمنازعات حسبما ورد في كتاب (نظام القضاء في الشريعة الإسلامية) لمؤلفه الدكتور عبد الكريم زيدان، وقد ذُكر في المصدر نفسه أن هناك تعريفاً مختاراً للقضاء هو (القضاء في الاصطلاح هو الحكم بين الخصوم بالقانون الإسلامي بكيفية مخصوصة) وأريد بالكيفية المخصوصة: كيفية رفع الدعوى إلى القاضي والأساليب والضوابط التي يلتزم بها القاضي والخصوم في إجراء التقاضي والترافع أمام القاضي ... إلخ، والقضاء من أهم ضروريات المجتمع والسبيل لاستقرار السلام والأمن سواء كان ذلك المجتمع إسلاميا أو خلاف ذلك، كما أن القضاء العادل من أهم مقومات التنمية المستدامة وقد باشر النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - بنفسه القضاء بين الناس حسبما أمره الله تعالى وأراه ليحكم بما أنزله الله عليه، وحرص - عليه الصلاة والسلام - على اختيار من يراه صالحا للقضاء ليرسله قاضيا خارج المدينة، وأجمع العلماء على مشروعية القضاء وأنه لا بد من ظالم ومظلوم بسبب نزغ الشيطان وما يجتاح النفوس من طمع وحسد وتكبر إلا من رحم ربي، ولأهمية القضاء وخطورته قام به أوائل الخلفاء الراشدين أو اختاروا من يرون فيه الكفاية والمقدرة ورغم ذلك فهم يراقبون ويوجهون أولئك القضاة، والقضاء من الأعمال الجليلة والفضل الكبير ومن وسائل التقرب إلى الله تعالى وخاصة إذا نوى القاضي ذلك وراقب الله تعالى في كل ما يقضي به، والقضاء من الوسائل المهمة في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصرة المظلوم ورد الظالم وإيصال الحق إلى أهله والإصلاح بين الناس والحرص على العدل والمساواة وهذه الأمور من أهم واجبات القاضي، كما أن من حق القاضي ألا يتدخل أحد في قضائه لأهمية استقلال القضاء وأن يهيأ للقاضي المساعدون والأعوان الإداريون الأكفاء ولا يُحمل أكثر من طاقته وأن يُعطى المرتب الكافي لمستوى معيشي مشرف وأن يُهتم بأمنه وسلامته وتدريبه وتطوير ثقافته وأن تحرص الدولة على معاقبة كل من يحاول التأثير فيه بأي صورة أو طريقة أو من قبل أشخاص لهم سلطة ونفوذ، كما يجب أن يلقى القضاة من الجميع الاحترام والتقدير قولا وعملا وأن على المتداعين أن يحترموا ويقدروا مسؤولية القاضي وأمانته، فلا تصدر منهم كلمات نابية أو تصرف مشين ضد القاضي وأن يحرصوا على الالتزام بمواعيد الجلسة ومكانها ومعهم كل ما يلزم القضية من وثائق ومعلومات وشهود كما عليهم الدعاء للقضاة بالسداد والتوفيق والمثوبة من الله تعالى، ولا شك أنه كلما التزم الحاضرون لدى القضاة بما يجب من احترام وتعاون معهم ارتفعت معنوياتهم وكانوا بعون الله أحرص على أداء عملهم كما على القضاة الصبر والحلم ودراسة القضايا والاستعداد للقضاء قبل بدء المحاكمة وألا يحكموا بين الناس وهم في حالة غضب أو مرض أو انشغال بأمور أخرى أو أنهم على عجلة من أمرهم أو أي حالة من الحالات التي تؤثر في دقة العدالة وحسن البت في القضايا، وفي الحلقة القادمة نكمل ما سبق أن بدأناه عن النظام الجديد للقضاء.

مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر

أفراح والنظام المأمول

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/03/03 هـ 17 فبراير 2010 م العدد : 3167
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100217/Con20100217333532.htm

عبدالله عبدالباقي

نشرت «عكاظ» في 12/ 2/ 2010 قصة الطفلة أفراح البالغة من العمر 13 عاما والتي حصلت على صك طلاقها من زوجها الخمسيني بعد ارتباط دام أكثر من عام تعرضت خلاله إلى آلام جسدية نتيجة ضرب زوجها كما هو مثبت في حكم تعويض صدر من المحكمة الجزئية في المدينة المنورة تمثل في ألف ومئتي ريال فقط لا غير بواقع 600 ريال عن ضربة في الورك وأخرى في الرقبة التي أثبتها تقرير طبي معتمد. كما تم (التنازل) عن مؤخر الصداق البالغ 40 ألف ريال حسب اشتراط الزوج ليتم فسخ العقد رغم أنه لا الفتاة ولا أمها تنازلا عنه. الطفلة أفراح عبرت لـ «عكاظ» عن خوفها من الوحدة بمجرد خروج زوجها من المنزل وعن اعتياده ضربها عندما يعود.إنها أيضا قصة من آلاف القصص المحزنة التي تتعرض لها طفلاتنا في مجتمعنا (المحافظ). إنها قصة بيع الطفولة كما في طفلة القصيم وقصة استغلال الفقر التي تعيشه بعض الأسر ليتم شراء طفلاتهن كما في نموذج أفراح. انظر بعد ذلك للحكم الصادر بعد عدة جلسات وبعد وجود تقارير طبية التي أثبتت وجود كدمتين و(يا مال يا بلاش) كل كدمة ثمنها 600 ريال ومع ذلك يقسم الزوج لأن المدعى عليه، عليه القسم بأنه لم يضربها ضربا مبرحا وبالتالي نفذ شرطه بعدم دفع مؤخر الصداق!!. هكذا تعامل الطفولة يتم بيعها وشراؤها ورميها دون حقوق ولا يعد هذا إهدارا لكرامتها وشرفها بينما لو تجرأت وكشفت عن وجهها لعد ذلك انتهاكا للدين والشرف رغم أن الدين يطالبها بكشف وجهها في الصلاة والطواف.المشكلة الأكبر أن هناك آلاف (أفراح) قضاياها في أروقة المحاكم وأكثر منها مدفون في البيوت ولكننا لا نعرف عنهم شيئا هذا هو واقع طفولتنا الآن.في المقابل وفي نفس اليوم 12/ 2/ 2010 نشرت«الرياض» التعديلات التي أجريت على مشروع نظام حماية الطفل التي قامت بها لجنة الشؤون الاجتماعية والشباب والأسرة في مجلس الشورى والتي تعد خطوة تشريعية مهمة في هذا المجال، حيث بدأت التعديلات من تغيير المسمى من نظام حماية الطفل إلى (نظام حقوق الطفل وحمايته) لعدم جواز فصل حماية الطفل عن حقوقه مع التشديد على العمل بها وكفالة النظام حمايتها.من أهم التعديلات من وجهة نظري (هو تعريف الطفل الذي هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره وهذا هو مطلب كل الحقوقيين في هذا البلد ليحسم الجدل بشأن (زواج القاصرات) وتحديد الحد الأدنى لعمر الزواج بـ 18 عاما حيث على النظام أن يحمي الطفولة بالقوانين والتشريعات التي تحدثت عنها التعديلات عبر تعريفها للحقوق التي هي كل الحقوق المقررة في الشريعة الإسلامية والأنظمة الرسمية والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها المملكة. ومن التعديلات المهمة أيضا (حق توفير الرعاية البديلة عن أسرته الطبيعية (الأصلية) في حال وقوعه تحت ظروف أسرية تحول بينه وبين أن ينشأ في أسرة طبيعية وذاك يعني ضرورة الحفاظ على أطفال الخطيئة التي تقذف بهم أمهاتهم في الشوارع من خلال توفير المأوى والحنان والرعاية لمن ليس له ذنب وأن يتعامل معهم المجتمع على أسس الرحمة والعدل والمساواة. وكذلك المشردون وضحايا الكوارث والحروب.لقد فصل النظام حقوق الطفل مبتدئا بحق الحياة، الرضاعة، الحضانة، النفقة، الحق في النسب واختيار اسم حسن واستخراج كافة الوثائق الحقوقية له، أن يكون له جنسية وولي على النفس والمال. كما ذكر حق التعليم، الرعاية الصحية، حق التعبير عن نفسه وفق سنه ونضجه وهذه من أهم الحقوق لأطفالنا الذين يكبتون ويلقنون ويتلقون الأوامر ويمنع عليهم النقاش ويخرسون بكل الأشكال. وأيضا الحق في الراحة واللعب وقضاء أوقات الفراغ في أنشطة اجتماعية أو رياضية أو ثقافية أو فنية بما يتناسب مع أعمارهم. كما ذكر الحق في وجود مكتبات خاصة به وإقامة المعارض الموجهة له. كما طالب النظام الجهات ذات العلاقة باتخاذ التدابير المناسبة من أجل رفع المعاناة عن الأطفال الذين يعيشون ظروفا صعبة والإبلاغ عن حالات الإيذاء وغيرها من التعديلات التي تمثل قفزة في هذا الاتجاه.ويبقى السؤال هو: متى يتحول هذا المشروع إلى نظام مقر وينعكس على القوانين والتشريعات ويتحول إلى واقع معاش على الأرض يكرس بشكل كامل الحقوق التي ذكرها المشروع بحيث تجعل من كل قضايا انتهاك حقوق الطفل شيئا من الماضي لتتحول أحزان (أفراح) إلى أفراح.

أما حان الوقت لإلغاء عقوبة السجن؟

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 3 ربيع الأول 1431 - 17 فبراير 2010 العدد 3428 - السنة العاشرة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3428&id=17803&Rname=382

خالد عبدالعزيز النويصر

السجن عقوبة قاسية وبشعة وشنيعة، لكنه يظل خياراً لا بد منه في حال وقوع الجرم، وإلا عمت الفوضى في المجتمع وانتشرت الجريمة، ولذلك لجأت إليه كافة المجتمعات الإنسانية منذ فجر الخليقة، والأرجح أن ذلك سوف يستمر إلى أن يرث الله الأرض وما عليها.

إلا أن عقوبة السجن فيما يُسمى بـ(سجناء الحق الخاص) مسألة تستحق التوقف والتأمل كثيراً. فقد اكتظت السجون بهذه الفئة من السجناء، ومن المتوقع أن تتزايد هذه الأعداد خلال السنوات القادمة، نظراً لتعقد الحياة وكثرة مطالبها وزيادة احتياجاتها وخلافه.

ولقد حاولت الدولة إيجاد حلول لهذه المشكلة مثل إنشاء لجنة السداد بالمديرية العامة للسجون ولجنة رعاية السجناء في إمارات المناطق واللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم، إلى جانب الجمعيات الخيرية ودعم أهل الخير والمحسنين وغير ذلك من الإجراءات الأخرى التي تتم وفقاً لمعايير محددة ليس المجال هنا يتيح الخوض فيها. لكن كل هذه الخطوات تظل جزئية ومبتسرة، إذ لابد من إيجاد حل جذري لهذه المشكلة التي تُعد آثارها وأضرارها أكثر بكثير من فوائدها، إضافة إلى ما ينتج عنها من انتهاك لكرامة الإنسان وإذلال لكبريائه، ناهيك على أنه في كثير من الحالات ليست هناك فائدة من إلقاء الناس في السجون لعدم قدرتهم على سداد ديونهم، بل إن وجودهم في السجن ربما يعيق أية محاولات من قبلهم لسداد ما عليهم من دين مستحق للغير، ولذلك فإن سجن أي إنسان لعدم قدرته عن سداد دينه هو أمر يلقي بظلاله السلبية على عدة أطراف، هم الفرد وأسرته والمجتمع والدولة أيضاً. فأما ما يتعلق بالفرد، فإن الزج بأي إنسان في السجن في قضايا الحق الخاص فيه ضرر فادح وكبير على ذلك الشخص المدين، حيث إن مجرد دخوله للسجن هو بداية لتهيئته ليكون مجرماً في المستقبل أو على الأقل يضحى مريضاً ومحطماً نفسياً وعقلياً ليصبح بعد ذلك عالة على المجتمع، بل وربما خطراً عليه. أما فيما يتعلق بالأسرة، فماذا هو مصيرها بعد أن كانت تنظر لراعيها بكل إجلال وتقدير وتجده فجأة مسجوناً، فضلاً على أن هذه الأسرة سوف تفقد مصدر دخلها، حيث يُتوقع من مثل ذلك الشخص المسجون أن يُفصل من عمله أو يُعطل أي مصدر لدخله طالما هو رهن السجن، ناهيك عن الضرر النفسي والتربوي والأخلاقي الذي يلحق بأبنائه وبكافة أسرته والذي قد يقود إلى انحرافهم وضياعهم جميعاً.

أما المجتمع، فالخطر عليه كبير حيث إن الشخص الذي يُسجن ثم يُفرج عنه يتوقع أن يصبح في كثير من الحالات شخصاً غير سوي وربما يصبح ذا نزعة إجرامية، حيث إنه لن يخشى بعد ذلك أي عقوبة أخرى طالما أنه عاش هذه التجربة القاسية من قبل.

أما فيما يتعلق بالدولة، فالفرد الذي يُسجن يكلفها الكثير، فهو يحتاج أثناء سجنه إلى عناية نفسية وصحية ومعيشية ومتابعة مستمرة، فضلاً على الجوانب الأمنية التي تحتاج إليها هذه الأعداد الكبيرة من السجناء وتكلفة السجون، إلى جانب التكلفة المادية الباهظة على الدولة نظراً لأن كل سجين يكلف ما يقارب (11.000) ريال شهرياً، إضافة إلى أن ذلك الإجراء لا يتفق مع اتفاقيات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية.

لذلك، فقد حان الأوان لاتخاذ القرار الكبير بإلغاء عقوبة السجن لسجناء الحق الخاص وأن يُستثنى من ذلك حالات النصب والاحتيال والسرقة والشيكات بدون رصيد والنفقة على الأبناء، وأن يصدر نظام عاجل بخصوص هذا الأمر يوضح كافة التفاصيل التي تتعلق به، بما في ذلك الحلول التي تمنع من استغلال هذا النظام وترد للناس حقوقها دون الحاجة للسجن. نعم سيكون هناك ـ في حال صدور مثل هذا النظام ـ متضررون، لكن الأكيد أن الضرر سيكون أقل بكثير من ضرر زج الناس في السجون كما هو الحال عليه الآن.

كما أنه قد حان الوقت ليتحمل الدائنون مسؤولياتهم من خلال إيجاد آليات معينة في التعامل التجاري مع الآخرين، بدلاً من التعويل على خيار السجن الذي يؤثر على المجتمع بشكل سلبي كبير. إن هناك حلولا عديدة وبديلة يمكن تطبيقها مثل: مصادرة الأملاك الثابتة أو المنقولة إلى الحد الذي يغطي قيمة الدين، المنع من السفر، تجميد الحسابات البنكية إلى ما يصل قيمة الدين، إعطاء القضاة صلاحية اقتطاع جزء من راتب الموظف أو العامل في القطاع الخاص، تعطيل كافة المصالح عن طريق

الحاسب الآلي، أو الحكم على المدين بأي من العقوبات البديلة، دون الإخلال بحق الدائن في العودة على المدين متى ظهر أن لديه المال أو الممتلكات التي تساعد على سداد دينه، ويا حبذا لو بادرت المملكة في حال تطبيق هذا النظام بأن تتبنى دول مجلس التعاون الخليجي بمنع أي فرد عمل فيها من خارج هذه الدول من العودة للعمل في حال تركه أيا من تلك الدول وذمته مشغولة بحق خاص صادر به حكم قضائي.

إن صدور نظام بإلغاء عقوبة السجن لقضايا الحق الخاص يحتاج أيضاً إلى التعجيل في صدور أنظمة أخرى تحمي حقوق الناس وإلى تفعيل الأنظمة الحالية وتطوير البنية القانونية للوطن بشكل سريع وشامل، حيث إن هذه الأنظمة جميعاً هي بمثابة منظومة متكاملة والإخلال بأي منها يفضي إلى الإخلال بالمنظومة ذاتها برمتها.

والأمر الأخير، وحتى يصدر ذلك النظام، فإنه من الضروري أن يتم إلغاء ما يسمى بالكفالة الغرمية وأن يحل بدلاً عنها الكفالة المالية، حيث إن الأولى هو في حقيقة الأمر دعوة علنية وصريحة في كثير من الحالات للسجن وهو ما يحدث لدينا وللأسف الشديد، حيث لا يطال السجن الشخص المدين فحسب، بل الكفيل الغارم أيضاً في حالة العجز عن السداد، وبذلك يصبح كلاهما عبئاً وخطراً على المجتمع بعد أن تكون قد انتشرت ثقافة السجن لدى الفرد ومن ثم الأسرة إلى أن يصل الأمر إلى شريحة كبيرة من المجتمع.

لقد أنعم الله عز وجل على هذه البلاد بشريعة عظيمة تتسع لحل كافة مشاكل الناس والحياة، لذلك لا بد من العمل في هذا الإطار لتظل صورة المملكة دوماً وأبداً مشرقة وحضارية وإنسانية أيضاً لتحافظ على كرامة وعزة أبنائها، حيث هذا هو ـ ولله الحمد ـ نهجها منذ عهد الملك المؤسس وإلى عهد ملك الإصلاح (رعاه الله).

شركاء حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 1431-03-02هـ الموافق 2010-02-16م العدد 13395 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13395&P=4

عادل الحوشان

في تقاريرها الشهرية والسنوية حول انتهاكات حقوق الإنسان في العالم تضع منظمة «هيومن رايتس ووتش» كل ثقلها في مواجهة الانتهاكات المنظمة وغير المنظمة، المتعمدة والكارثية،كل ذلك من أجل متابعة تطبيق المواثيق والتعهّدات الدولية المعنية بحق الإنسان في حياة كريمة وشريفة وعادلة.

في تعريف المنظمة بنفسها «هيومن رايتس ووتش» هي إحدى المنظمات العالمية المستقلة الأساسية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها .. وبإلقاء الضوء على حالات انتهاك حقوق الإنسان، وجذب انتباه المجتمع الدولي إليها، فإننا نعطي المُعرضين للقمع فرصة للكشف عن الانتهاكات وتحميل القائمين بالقمع مسؤولية جرائمهم .. وتحقيقات هيومن الدقيقة والموضوعية، وجهود الدفاع عن حقوق الإنسان الإستراتيجية التي تستهدف أوضاعاً وقضايا بعينها، تفرض ضغوطاً متزايدة من أجل التحرّك لمنع انتهاكات حقوق الإنسان وجعلها باهظة الكلفة.

وعلى امتداد ثلاثين عاماً دأبت على العمل من أجل وضع الخطوط العريضة، القانونية والأخلاقية، في سبيل إحداث تغيير يضرب بجذوره عميقاً؛ وناضلت من أجل توفير المزيد من العدالة والأمن لجميع الأفراد حول العالم».

والسؤال البديهي: لماذا تشكّل هذه المنظمة خطراً على بعض الأنظمة السياسية وتهديداً لها؟ ولماذا تحاول هذه الأنظمة تجاهل أو التنديد بتقاريرها حول الظلم والعنف والانتهاكات ؟

إذا عرفنا أن كل شعارات الديمقراطية والحقوق «مرفوعة» من كل الأنظمة السياسية ويتم تقديمها في الخطابات السياسية والتصريحات الرسمية على أنها من «الأولويات» مثلما يحدث أن تقدّم كلمة «حق» حينما يتم الحديث عن المواطن، بينما تبقى تقارير منظمة «هيومن» مثاراً للقلق في كل عام يتم فيه المواجهة بين الأنظمة القمعية التي ترسل مندوبيها لمناقـــشة تقارير حقوق الإنسان السنوية.لا يوجد سياسي واحد يمكن أن يقول إننا مارسنا «قمعاً» أو تحركنا ضد «العدالة» لكي يتثبت حقائق فيها من الشواهد ما يكفي لإدانة موقف أو حدث أو نظام في وقت محدد، بالرغم من أن الإعلام الدولي ومراسلي وكالات الأنباء والمحامين والناشطين أصبحوا أقرب من الممكن لمتابعة كل ما يحدث، ولم يعد ممكناً أن يكون أي انتهاك سواء تمثّل بحالة فرديّة أو جماعية، من فرد أو جماعة أو نظام، لم يعد ممكناً أن يتم التعتيم عليها، أو ارتكابها بمعزل عن المهتمين بتطبيق الأنظمة المتعلقة بحقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي.

مراقبو حقوق الإنسان في المنظمات الدولية موكلون بمتابعة ما يحدث في العالم حسب تصنيفه الجغرافي .. وهناك مكاتب تتبع هذا التصنيف ومهمتهم لا تعرف الكسل، وأيضاً نشيطون جداً في العمل للقضاء على كل أشكال العنف والاضطهاد وانعدام الحريات والخدمات، وتبقى محاولة نفي هذه التقارير رهن «ذكاء» خبراء السياسة الذين يفشلون عادةً أمام الحقائق التي يعيشها الناس وتمسّهم ويتابعونها وتؤلمهم.ماكانت تمارسه الأنظمة تجاه الشعوب سابقاً لم يعد ممكناً حالياً، وإن وجد القليل أو الكثير منه فإنه لم يعد خافياً، وبالتالي فإن مسألة الاستمرار فيه هي مسألة وقت يخضع للعبة مصالح دولية من أنظمة أخرى نافذة في صناعة قرار دولي «ضد» هذه الممارسات وهو ما لا يعطّل منظمات حقوق الإنسان الفاعلة عن عملها ونشرها لتقاريرها وإرسال اعتراضاتها وإيصال صوتها للأمم المتحدة أو غيرها من الجهات الدولية القادرة على «الضغط» من أجل تحقيق حرية الشعوب.يتبقى تحديداً في الدول العربية أن يتم إشراك الهيئات والمنظمات المحلية والدولية في نشر ثقافة حقوق الإنسان والدفاع عن حرياته، التي ضمنتها كل التشريعات ووقّعتها معظم الدول، يتبقى أن تتحرك الهيئات والمنظمات المحلية لنشر هذه الثقافة والدفاع عنها والشفافية في التعامل مع القضايا التي تمسّ كرامة وشرف الإنسان وحرياته، وبالتالي تشترك في دور رئيس مع المنظمات الدولية لتكون حاضرةً محلياً ودولياً.

نقص القضاة !

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 16 فبراير 2010
http://www.al-madina.com/node/224644

عبدالله منور الجميلي

قال الضَمِـير الـمُـتَـكَـلِّـم : أكد معالي الدكتور صالح بن حميد رئيس المجلس الأعلى للقضاء في حوار مع صحيفة الجزيرة يوم السبت 13 فبراير: (أن نقص أعداد القضاة في المملكة يتصدر المشكلات التي تواجه مجلس القضاء في فترته الحالية، لافتاً أن أعدادهم لا تتناسب إطلاقاً مع النمو السكاني ، والقضايا التي تنظرها المحاكم الشرعية في كل عام ، وأشار إلى أن المجلس يدرس حالياً وضع معايير علمية للمناهج الدراسية في كليات الشريعة لتخريج مؤهلين في منصب القضاء ، وأكد أنه لا يوجد حتى الآن بدائل عن عقوبة السجن).

ومع موجز هذا الحوار عدة وَقَـفَـات سريعة :

* الأولى : أن قلة أعداد القضاة المزمنة من أسبابها الرئيسة التركيز عند اختيار القضاة على فئة معينة من المجتمع ، والاعتماد الواضح على خريجي جامعة بعينها ؛ وهي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ؛ وتجاهل خريجي كليات الشريعة في جامعات أخرى ؛ ومنها الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ؛ حيث كلية الشريعة العريقة التي افتتحت عام 1381هـ ، وفي دراساتها العليا قسم متخصص في القضاء والسياسة الشرعية ، وآخر في الأنظمة ، ودبلوم عالٍ في القضاء !!

* الثانية : أن تكدس القضايا وتأخيرها ليس بسبب كثرتها ، وقلة القضاة فقط ؛ فهناك أسباب أخرى منها مزاجية بعض القضاة وعدم التزامهم بالمواعيد ؛ فالوَقْـفَـة لصلاة الظهر قبلها بساعة ، والعودة بعدها تتطلب ساعة أخرى مع كثرة الإجازات وبالتالي ترحيل المواعيد وتأجيلها وتراكم القضايا !!

* الثالثة : توصيف الوقائع بدقة ، ثم وضع عقوبات واضحة لها ؛ سوف يسهم بمساعدة القاضي ، ومن ثمّ كسب الوقت وتقليل الجهد.

الرابعة : مارس بعض القضاة المجتهدين إصدار عقوبات بعيدة عن السجن ؛ كالحكم بتنظيف المساجد ، وتقديم خدمات للمجتمع ؛ وكانت ناجحة ولها أصداؤها الطيبة ؛ فلماذا لا يتم تعميم تلك التجارب لتكون بديلاً عن السجن وما يترتب عليه من تأثير سلبي على الأحداث ومن يخطئون للمرة الأولى !!

سلطة القضاء كبيرة وتحديات العصر كثيرة ؛ والتحدي ميدانه المزيد من التطوير والإفادة من التقنيات الحديثة !! ألقاكم بخير والضمائر متكلمة.

مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر

الشورى.. وإعانة العاطلين عن العمل

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/02 هـ 16 فبراير 2010 م العدد : 3166
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100216/Con20100216333324.htm

عبدالله يحيى بخاري

أقر مجلس الشورى قبل فترة وجيزة بأغلبية ساحقة ملائمة المقترح الذي قدمه أحد الأعضاء بإضافة مادة جديدة، تقضي بصرف إعانات مالية شهرية للسعوديين العاطلين عن العمل والمسجلين لدى وزارة العمل، على أن يكون ذلك لفترة محدودة إلى أن يحصلوا على عمل مناسب، وعلى أن يحدد مقدار الإعانة وضوابطها في نظام أو لائحة تصدرها وزارة العمل.في الواقع أصاب مجلس الشورى في قراره هذا، فهو لم يفعل شيئا سوى تحقيق ما جاء في النظام الأساسي للحكم، كيف؟تنص المادة السابعة عشرة من النظام الأساسي للحكم على أن «الملكية ورأس المال، والعمل، مقومات أساسية في الكيان الاقتصادي والاجتماعي للمملكة. وهي حقوق خاصة تؤدي وظيفة اجتماعية، وفق الشريعة الإسلامية.«أي أن العمل، حسب النظام الأساسي للحكم، هو أحد مكونات ومقومات الكيان الاقتصادي والاجتماعي للمملكة، وهو حق خاص له وظيفة اجتماعية وفق الشريعة السمحاء. فالعمل إذا هو أحد حقوق المواطنة والمواطن .وكذلك تنص المادة السابعة والعشرون على أنه «تكفل الدولة حق المواطن وأسرته، في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الإجتماعي، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية.«بمعنى أن الدولة تساند المواطن وتدعمه وتكفل له حقوقه هو وأسرته متى ما احتاج إليها .وتقول المادة الثامنة والعشرون من نفس النظام أنه «تيسر الدولة مجالات العمل لكل قادر عليه، وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل.«وهذا ما تقوم به الدولة، فهي أخذت على عاتقها فتح مجالات العمل وتوفيره للمواطن القادر على العمل والراغب فيه.من الممكن إذا قراءة هذه المواد الثلاث على أن الدولة تيسر حق المواطن في العمل الشريف وتوفره له، وتدعمه وتكفل حقوقه في أوقات الأزمات والطوارئ، وتدعم نظام الضمان الإجتماعي لتوفير الحياة الكريمة للمواطن السعودي .ومن هذه القراءة جاء الاقتراح بصرف إعانات مالية شهرية للمواطنين السعوديين العاطلين عن العمل والمسجلين بحثا عن عمل يناسب مقدراتهم وخلفياتهم، سعيا وراء العيش الكريم والحياة الآمنة.ومن هذا المنطلق أيضا جاء قرار مجلس الشورى بالموافقة على تكوين لجنة خاصة لدراسة هذا المقترح ووضع الضوابط السليمة لتطبيقه مستقبلا إن شاء الله.الواقع أن دفع معونة شهرية للعاطلين ماهو إلا نوع من التأمين ضد إمكانية حدوث أمور أكثر إساءة في المستقبل. فالفرق المادي والإجتماعي كبير جدا بين ما سوف تتحمله الدولة من صرف مبلغ شهري مقطوع كإعانة مالية لفترة محدودة لكل عاطل قادر وراغب في العمل إلى أن يحصل على العمل المناسب الذي يساعده على الحياة الكريمة، وبين تحمل الدولة تبعات ترك ذلك المواطن العاطل تحت الظروف القاهرة.وإذا ترك العاطل يواجه حياته بمفرده دون معونة أو دعم، هناك احتمال كبير أن يلجأ إلى تعاطي المخدرات مع رفقة السوء، أو الإتجار بها، أو إلى أشياء تضر بصحته وعقله وعائلته وتخالف تعاليم دينه، أو إلى السرقة والإعتداء على الآخرين وعلى الممتلكات العامة والخاصة لكي يستطيع البقاء على قيد الحياة، أو اللجوء إلى التطرف وربما أيضا الأعمال الإرهابية، فيتحول بذلك إلى عنصر فاسد في المجتمع.في هذه الحالة ستضطر الدولة إلى بذل الكثير من الجهد والمال لإعادة تأهيل هذا العاطل وإعادته إلى طريق الصواب لكي يمكنه التعايش والاندماج مجددا مع مواطنيه داخل مجتمعه، وليتحول من عنصر ضار في المجتمع.إذا من الواضح أنه من الأرخص للدولة وللمجتمع، ماليا ومعنويا واجتماعيا، أن يصرف لكل عاطل قادر على العمل معونة شهرية مقننة حسب نظام مدروس، بدلا من محاولة إصلاحه بعد أن يقنط وينحرف لا سمح الله .مع ذلك لابد من مراعاة ألا يتحول هذا النظام إلى مدعاة للإتكالية والتواكل وسوء الاستغلال. بل يجب أن يكون نظاما منصفا يحفظ للمجتمع حقوقه، وللمواطن كرامته، ويفتح باب الأمل والحياة الكريمة للعاطلين المقتدرين على العمل والجادين في الحصول عليه.يبقى هناك بالطبع بعض الظروف التي لابد من تهيئتها لحل مشكلة البطالة عامة. ومن تلك الظروف الهامة على سبيل المثال وباختصار:

أولا ــ خلق الوظائف والأعمال، دون التركيز فقط على القطاع الخاص.

ثانيا ــ إعادة تأهيل المواطنين الجادين في ذلك. فمثلا ماذا يمنع أن يتحول الفراش أو صباب القهوة بشيء من التدريب إلى مراقب فني؟

ثالثا ــ حصر الموظفين في الوزارات والجهات الحكومية واحتياجاتها، والتعامل مع معاهد تدريب حقيقية لتأهيل وتدريب الشباب السعودي على المهن المطلوبة في القطاعين الخاص والعام.
رابعا ــ استحداث الوظائف العملية التي يحتاجها المجتمع مباشرة، مثل شرطة المرور الأكفاء، ورجال الأمن، المتدربين وغيرهم، بأعداد كافية تفي بحاجة المجتمع.
خامسا ــ فتح مراكز توظيف في كل قرية ومدينة، بعيدا عن المركزية والمحسوبية، وقادرة على حصر العاطلين القادرين على العمل وإيجاد العمل المناسب لهم خلال مدة معقولة.
كل هذا يجب أن يتم يدا بيد مع برنامج إعانة العاطلين عن العمل. فالإعانة التي يحصل عليها العاطل عن العمل، هي دين عليه سوف يقوم بتسديده للمجتمع من خلال عمله المنتج متى حصل على العمل المناسب.

الجزيرة
AL-JAZIRAH

رجاء إلى وزارة التجارة والغرف التجارية الصناعية

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 02 ربيع الأول 1431 العدد 13655
http://www.al-jazirah.com/156409/ms1d.htm

تركي الخالد السديري

لا يشك أحد في مقدار ما أنعم الله به على هذه البلاد وأبنائها من خير ونعمة، وما يتمتعون به عامة من راحة وأمان، بفضل من الله ثم من الأيادي الساهرة على راحة المواطنين وسلامتهم في ظل قيادتهم الرشيدة.

إنَّ هذه الحقيقة المجردة هي وراء تحولها إلى مقصد لمئات الآلاف بل الملايين الذين يقدمون إليها طلبا للرزق عن طريق ما تتيحه لهم من فرص عمل؛ وبالتالي المشاركة المثمرة في عملية البناء والتنمية التي مرت وتمر بها هذه البلاد المباركة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في خضم هذا الفيض الهائل من الحركة والنشاط في مختلف حقول التنمية القائمة في المملكة العربية السعودية نجد أن معظم الأعمال التجارية فيها كعمليات البيع في المعارض والمتاجر والصيدليات وأعمال المحاسبة والإدارة وسواها تكاد تكون الغالبية الكبرى منها تتم من قبل الأيدي العاملة المستقدمة من الدول العربية أو الدول الإسلامية، بينما يكتفي أصحابها السعوديون بالقليل من الإشراف أو المشاركة في الأعمال اليومية العادية منها. فإذا أضفنا هذا القصور إلى القصور في الخبرة والقدرة على متابعة ما يدور في هذه المراكز التجارية بصورة دقيقة، أو حتى الأمية المطلقة لدى البعض منهم، نجد أن احتمالات حدوث عمليات التلاعب قوية بالنسبة لتقديم صورة حسابية صحيحة لما يتم من خلال حركة البيع والنشاط التجاري اليومي.

أجد هذه المقدمة ضرورية للموضوع الذي أطرحه والنابع من تجارب شخصية حدثت معي، ولا بد أنها حدثت مع غيري، سواء لفتت نظرهم وأعطوها التفسير الحقيقي أم لا.

لاحظت أن نسبة ليست قليلة من المتاجر الصغيرة التي تقودني الحاجة بين آن وآخر إلى الشراء منها كالصيدليات وسواها، والتي لا يعمل بها في الغالب سوى عدد محدود من البائعين، أنها يندر أن تقدم فاتورة الشراء بعد دفع الحساب إلا بعد طلبها من قبلي؛ حيث يجري تقديمها مصحوبة أحيانا بنظرة حيرة واستغراب لعدم توقع مثل هذا الطلب. وإن ما حدث معي منذ أيام هو بالذات ما دفعني لكتابة هذه السطور للتنبيه إلى هذا الأمر الذي قد يبدو صغيراً إلا أن أهميته تنجلي لنا إذا عرفنا أنه قد يكون من أسباب إفلاس العديد من الأماكن التجارية التي نشاهد يوميا افتتاح العديد منها ثم بعد فترة نشاهد إعلان البيع المخفض لها، يعقبه بعد فترة قد تطول أو تقصر إغلاق المحل؛ ليتم افتتاحه من جديد بعد خسائر لا حصر لها من قبل مالك جديد في الديكور وسواه، إضافة إلى البضائع والسلع الجديدة المعروضة.. فقد دخلت أحد المتاجر واشتريت ما احتجت إليه، ثم قدمت النقود للمحاسب الذي مد يده للآلة الحاسبة التي سجلت - كما تصوَّرتُ - حركة تسجيل السعر وخلافه، إلا أن البائع بعد أن أعاد ما تبقى لي من القيمة المدفوعة لم يقدم لي الفاتورة، وعندما لاحظ بعد ثوان قليلة أنني لا أزال أقف أمامه بدأ عليه الارتباك، وأخرج كشف حساب قديما كان في درج تحت آلة المحاسبة، وتأمله قليلاً لسبب لا أعلمه، ثم قام بتشغيل الآلة من جديد وكأنه لم يسبق أن قام بذلك من قبل، مقدما اعتذاره لي، وموضحاً أن ما حدث هو بسبب خلل في آلة المحاسبة، عندئذ استلمتُ منه الكشف، إلا أن ما أثار استغرابي أكثر هو السؤال الذي وجهه لي المحاسب عندما قال لي وهو يودعني: «هل هذه أول مرة تأتي للمحل؟»..

كما تكررت معي مرات عدة؛ حيث أخرج المحاسب آلة حاسبة صغيرة لهذا الغرض بحجة عطل في الآلة الحاسبة الأساسية.

وهنا يأتي السؤال الذي يطرح نفسه، إذا وضعنا في اعتبارنا أن هذا الأمر ربما يحدث يوميا في عشرات الآلاف من المتاجر دون أن يثير ذلك اهتمام أحد: لماذا يحدث هذا الأمر هنا وليس في الدول الأخرى حسب ما يشاهده كل زائر؟..

الجواب يمكن أن يكون في الآتي:

أ- عدم شعور المواطن بالحاجة إلى استحصال الوصل من البائع؛ لأنه في الغالب لا ضرورة له البتة؛ إذ إن المواطنين في الدول الأخرى بحاجة إلى هذه الوصول (الفواتير) للاستفادة منها في حسوماتهم الضرائبية.

ب- طبيعة معظم المواطنين والثقة المغروسة في نفوسهم في تعاملهم مع الآخرين بحُكْم تقاليدهم.

ج- عدم قدرة الكثير من أصحاب المتاجر الحقيقيين على متابعة ما يدور في متاجرهم من جرد دقيق للمواد والسلع بصورة روتينية.

نخرج من هذا كله بأن هناك العديد من الإجراءات التي يمكن عند تبنيها معالجة هذا القصور الملحوظ:
أولاً: أن تقوم الغرف التجارية بالتعميم على جميع أصحاب المعارض والمتاجر باختلافها بضرورة وضع يافطة أو أكثر في داخل كل متجر بهدف حث المواطن على طلب فاتورة الحساب أو الوصل من البائع قبل انصرافه وبعد حصوله على مشترياته، على أن تكون اليافطة (أو اليافطات) موضوعة في مكان يستطيع الزبائن ملاحظته بيُسْر، وأن تقوم أجهزة وزارة التجارة بمتابعة ذلك من قبلها للتأكد من تماشي الجميع مع هذه التعليمات.
ثانياً: أن تعد الغرف التجارية نشرات شهرية مبسطة تعطى للأعضاء المسجلين لديها، توضح فيها طبيعة الحركة التجارية في الأسواق وإحصاءات عن مختلف المعارض والمتاجر التي يجري افتتاحها شهرياً في كل حي من أحياء المدن ونوع نشاطاتها وما يتم إغلاقه منها إما بسبب الإفلاس أو سواه؛ لتوعية رجال الأعمال الصغار ومحدودي الدراية بهذه الأمور قبل إقدامهم على مشاريع تجارية جديدة.
ثالثاً: حث أصحاب هذه المعارض والمتاجر على التواجد فيها جزءاً من النهار أو الليل؛ لتفقد أحوالها أثناء حركة البيع فيها سواء من قِبلهم أو من قِبل أبنائهم أو أقاربهم لأن ذلك لا بد أن يترك أثرا في نفسية العاملين فيها من البائعين الآخرين.

جهود القضاة والقضاء تتبخر

المصدر: جريدة الحياة الإثنين، 15 فبراير 2010
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/109125

عبدالعزيز السويد

هناك مساحة تتمدد فيها جهات حكومية تسمح لها في النهاية بإحباط تنفيذ أحكام قضائية أو المماطلة والمداورة في تنفيذها. أليس في هذا عدم احترام للقضاء، بل تشويه لصورته في الداخل والخارج؟ خذ مثلاً خبراً نشرته «الحياة» أخيراً: ألغت وزارة الحج ترخيص شركة «لبيك للتشغيل والتسويق»، رفعت الشركة قضية في ديوان المظالم، فحصلت على حكم قضائي لمصلحتها، لم ينفذ، وبعد سنوات حصلت على حكم قضائي آخر من ديوان المظالم واجب النفاذ، ولم ينفذ أيضاً. هذا نموذج نشرته «الحياة» وصحف أخرى. والمسؤولون في جهات تماطل في حضور المندوب والتنفيذ يقولون إنهم يحترمون القضاء وأحكامه، لكنهم عند التطبيق يستطيعون تجميده، وكأنه لم يكن، اللهم إلا من خطابات تلف وتدور.

هذه الممارسات تعطي صورة سلبية لنتائج الجهد القضائي الطويل والشاق، فلا يمكث منه شيء في الأرض ينفع الناس، وعلى المتضرر أن يلجأ مرة أخرى لاستصدار حكم جديد! واقع يستلزم إصلاحاً جذرياً، ومثل هذه قضية في غاية الأهمية، وهي آليات تنفيذ الأحكام القضائية ووضوحها بحيث يتحقق منها الغرض في إشاعة العدل، لأن الواقع الحالي في القضايا أن الحكم يصدر ويبقى الضرر، لمتاهة وعدم وضوح في آليات التنفيذ والجهات المناط بها ذلك.

وفي ما يخص القضايا المرفوعة ضد جهات حكومية لدي اقتراح أعرضه للتفكير والنظر في إمكان الاستفادة منه، بهدف تحديد المسؤوليات وعدم ترك مساحة فسيحة للجهة الحكومية، يمكن للمسؤول فيها اتخاذ قرارات تتحقق منها اضرار مع سلامته من التبعات. يتلخص الاقتراح في ربط القضية بالمسؤول عن اتخاذه القرار المسبب لها، تنتقل مسؤوليتها معه إذا انتقل عمله أو عُين سفيراً أو تقاعد حتى، لأن جهات حكومية بشخصيتها الاعتبارية تتيح لمن يدير مقاليدها أن يتصرف وقد يحدث من ذلك إضرار على آخرين، ليتم المماطلة في إصلاحها، ثم تنقل هذه التركة إلى أي مسؤول جديد وصل للتو «ليبتلش» فيها. ومعلوم أنه في حال التعويض في حكم قضائي تجاه جهة حكومية لن يدفع المسؤول شيئاً من جيبه، بل ستتحمل موازنة الجهة الحكومية قيمة التعويض، وهذا في تقديري يسهم في المماطلة، ويضر بالمال العام، مثله مثل المضارب في الأسهم بأموال غيره. اقترح هذا مع الاعتراف بأني لست متخصصاً.

والخلاصة أن تركيز الجهد على آليات تنفيذ الأحكام القضائية ومكافحة المماطلين وإيضاح المسؤوليات والتبعات عند اتخاذ القرارات سيؤدي إلى انفراج وتيسير في العمل القضائي، وتخفيف لعدد القضايا والجلسات والمواعيد، وربما الازدحام المروري! وسنرى الأثر الإيجابي لذلك في قلوب الناس، وعلى صفحات الصحف.

طفلة بريدة وصك الضياع

المصدر: جريدة الوطن الجمعه28 صفر 1431 - 12 فبراير 2010 العدد 3423 - السنة العاشرة
17700&id=3423http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=

جبرين الجبرين

التنازل الذي قدمته والدة طفلة بريدة تمهيدا لإغلاق ملف زواجها من رجل مسن لا يعنينا كمجتمع ويجب أن لا يغير موقفنا على الإطلاق، فنحن نملك الحق الاجتماعي في التصدي لهذه الممارسات ونملك حق رفضها ويجب أن تكون أصواتنا عالية ومسموعة في الحديث عن هذه القضية. ليس هذا فحسب، بل يجب على المجتمع أن يفرض عقوبة اجتماعية على جميع المشتركين في هذه القضية لأنها تسئ إلى سمعتنا وتلحق ضررا بالغا بسجل مجتمعنا في مجال حقوق الإنسان وتضعف حجتنا في الدفاع عن بلادنا في هذا المجال. ومن المعروف أن ردة الفعل المجتمعية على هذه السلوكيات هي المؤشر الحقيقي لمعرفة مدى تسامح المجتمع وتقبله لهذه الأفعال، فالسكوت على هذه الممارسات وعدم إنكارها أو مجرد لزوم الصمت حيالها أمر غير كافٍ وردة فعل سلبية لا تتناسب مع درجة خطورتها. فالمجتمع وحده هو الذي سوف يعطي رسالة بليغة لهؤلاء وأمثالهم من المنتهكين لحقوق الإنسان، فعندما يحسون أنهم معزولون وأفعالهم مرفوضة وينظر إليها باحتقار واستغراب، وعندما يأتي الوقت الذي لا يجدون من يصمت على هذه الممارسات ولو من قبيل المجاملة، وعندما لا يجدون شخصا واحدا يبتسم في وجوههم ولو من باب الازدراء، عندها فقط سيتعلمون درسا بليغا لن يفهموه بجميع الوسائل الأخرى، وعندها سيدركون أنهم ارتكبوا خطأ كبيرا حتى لو كان لديهم صك من المحكمة بالمصادقة على تصرفاتهم. فردة الفعل المجتمعية هي المؤشر الحقيقي الذي ينبغي استخدامه في الحكم على المجتمع حيال أية قضية، والمجتمع الناضج هو وحده من يهذب سلوكيات أفراده من خلال ردة الفعل.

هذه الطفلة ربما كانت تنتظر نهاية العام الخامس الابتدائي لتحصل على هدية نهاية العام الدراسي تقديرا واحتراما لطفولتها البريئة وتشجيعا لهاعلى الاستمرار في الدراسة، إلا أنها وجدت نفسها وقد تم تقديمها هدية لعلها تكون أحد أسباب السعادة التي يبحث عنها رجل طاعن في السن وعليها أن تدفع فاتورة بحث الرجل عن السعادة. هذه الطفلة التي تدرس في الصف الخامس الابتدائي أصبحت زوجة وسوف تصبح أما تنجب أطفالا تربيهم في المنزل وليس مستبعدا أن تزاملهم في المدرسة.

هذه الفتاة حكم عليها والدها بالإعدام واغتال طفولتها ورسم لها مستقبلا مضمونا فشله لا محالة، ومنحها والدها صكا للضياع وأدخلها إلى عالم المجهول من أوسع أبوابه.

آمل ألا يجانبني الصواب وألا أبتعد كثيرا عن الحقيقة إذا قلت إن هذا النوع من الآباء لا يعير أي اهتمام لنجاح هكذا زواج والتفكير في استمراره ومدى نجاحه ولم يفكر ولو لحظة واحدة في مستقبل هذه الفتاة، وأكاد أجزم أنه لم يخطر على باله نجاحها في تكوين أسرة، ولم يخطر على باله أن يفكر في مصير ابنته عندما تنجب أطفالا وهي لا تزال تدرس مع الأطفال.

المشتركون في قضية طفلة بريدة ليسوا وحدهم، فهناك أشخاص رغم ندرتهم إلا أن أفعالهم لا يمكن قبولها والسكوت عليها بهذا التبرير لأنها تلحق ضررا بالمجتمع. فثمة أشخاص في مجتمعنا لا يزالون يقدمون بناتهم للزواج على طريقة الهدايا ويفاخرون بذلك ويعلنونه على رؤوس الأشهاد، وهناك من يقدمها هبة مقابل مكاسب مادية، وهناك من يعطيها لابن عمها الذي هو وحده من يملك حق الموافقة على زواجها من رجل آخر إذا كان لا يريدها، وهناك من يزوج ابنته دون علمها لأنه وعد فلانا من الناس أو أعطى كلمة لا يريد أن يتراجع عنها.

ممارسات كثيرة ومتنوعة تشترك في شيء واحد وهو النظر للمرأة على أنها بضاعة عند الرجل وجزء من ممتلكاته، وهناك من يتباهى ويفتخر بهذه الممارسات والأفعال من خلال نظم القصائد الشعرية لتكون شاهدا على انتهاكه لأبسط الحقوق الشرعية والإنسانية التي منحها الله سبحانه وتعالى لكل إنسان، وتكون شاهدا ودليلا على عدم تحمله الأمانة التي قبلها بطوعه واختياره عندما قرر أن يتزوج وينجب أطفالا. هذه السلوكيات ربما يحتفل بها البعض ويرى أنها مناسبة سعيدة بالنسبة له الآن، وموقف رجولي غير مسبوق، إلا أن الزمن وحده كفيل بتحويلها إلى ذكريات مريرة عندما يصحو ضميره في يوم من الأيام، وتباً له من ضمير لن يصحو إلا بعد تدمير حياة إنسان بكاملها

قضية سيول جدة

الدفاع المدني يلاحق 2200 شخص استغلوا كارثة السيول وحصلوا على إعانة وسكن

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 11 فبراير 2010
223419http://www.al-madina.com/node/

سعيد العدواني - جدة تصوير: أحمد حجازي
تبدأ لجان تدقيق بيانات المتضررين من سيول جدة في متابعة سجلات اكثر من 2200 اسرة تحصلوا على إعانة الاعاشة وتم تسكينهم في شقق مفروشة وقت وقوع الكارثة، ولم يراجعوا لجان الكشف على المساكن حتى اليوم، وسط احتمال وجود شبهة في عدم احقيتهم للإعانات التي حصلوا عليها مما دفعهم للاختفاء وعدم المراجعة.
واوضح العقيد علي بن عطاالله العتيبي مدير مركز الايواء بالدفاع المدني ان تغيب هؤلاء عن مراجعة لجان الكشف على المساكن منذ انتهاء المرحلة الاولى يرجح ان يكونوا من الاشخاص الذين استغلوا الكارثة وقت حدوثها وتحصلوا على إعانة اعاشة وسكن بطريقة غير شرعية.
وطالب العقيد العتيبي الاشخاص الذين تحصلوا على بدل الاعاشة والسكن في المرحلة الاولى بضرورة مراجعة لجان الكشف على المنازل في حي قويزة بجوار محطة المساعد، حتى يؤكدوا لها ان منازلهم كانت في المناطق التي تعرضت للكارثة، مشيرا الى انه في حالة عدم المراجعة سيكونون عرضة للمساءلة والبحث عنهم وتتبعهم حتى محاسبتهم عن استغلالهم للكارثة وتحصلهم على مبالغ وسكن بطريقة غير مشروعة.
ولفت الى ان اكثر من 2200 اسرة لم تقف اللجان المختصة على منازلهم لتحديد ما اذا كانت صالحة ام خلافه رغم حصولها على الاعانات في المرحلة الاولى فقط خلال الأسبوعين الاولين من الكارثة خلال فترة اجازة عيد الاضحى المبارك، مشيرا الى انهم سيمنحون فرصة الى انتهاء عمل لجان الكشف على المنازل، وبعدها سيتم اعداد قوائم بالاشخاص الذين تحصلوا على الاعانات والسكن والتعميم عنهم ومن ثم استدعاؤهم للتحقيق معهم والرفع بكامل اوراقهم لمقام محافظة جدة.
ودعا العقيد العتيبي كل الاشخاص الذين استفادوا من اعانات وسكن المرحلة الاولى إلى مراجعة لجان الكشف على المساكن حتى يثبتوا انهم من سكان المناطق التي تعرضت للسيول.
وقد وقف أحد مسؤولي الشقق المفروشة - رفض ذكر اسمه - حائرا امام مسؤولي الدفاع المدني حيث ابلغهم بأن احد النزلاء لديه حضر بورقة من قبل الدفاع المدني في اليوم الثاني من الكارثة وتم تسكينه وبعد مرور اسبوعين اختفى دون أن يسلم مفتاح الشقة التي ما يزال بابها مغلقا حتى الآن، وطلب المبلغ من مسؤولي الدفاع المدني والحضور الى الشقة لفتح الباب خاصة وأن المستاجر لم يقم بإخلائها بعد، وحاول رجال الدفاع المدني مهاتفة الشخص على رقم الجوال الذي كان قد سجله في بياناته غير ان الجوال كان مقفلا ولم يتم التوصل اليه.
يذكر أن عدد المتضررين الذين تم تسكينهم وتقديم الاعانات الفورية لهم في المرحلة الاولى التي استمرت اسبوعين عقب الكارثة، بلغ 8838 اسرة تحصلوا على إعانة اعاشة وسكن فوري في حينه فيما تحصل اخرون على إعانة السكن والإعاشة معا، وانخفض عدد المستفيدين من الاعانات في المرحلة الثانية إلى 5600 اسرة غير ان لجان الحصر مازالت تعمل على اكمال عمليات الكشف على المنازل التي يتم الابلاغ عنها من قبل الملاك.

استمرار صرف وتقدير التعويضات .. مدير دفاع مدني جدة:

التمديد أسبوعين لإسكان متضرري السيول

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 11 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100211/Con20100211332439.htm

وجه صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد محافظ جدة بالتمديد أسبوعين لإسكان متضرري سيول جدة في الشقق المفروشة ممن لا تزال منازلهم غير مؤهلة للسكن، بحيث تنتهي فترة التمديد في العاشر من ربيع الأول.

وأوضح مدير الدفاع المدني في جدة العميد عبد الله حسن جداوي أن توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة ومحافظ جدة تنص على ضرورة تمديد فترة أسبوعين قابلة للتجديد، مع الاستمرار في صرف الإعاشة للمتضررين ممن لا تزال منازلهم غير صالحة للسكن أو ممن عادو إلى منازلهم خلال الفترة الماضية، مؤكدا استمرار عمليات البحث عن المفقودين جراء سيول جدة.

من ناحية أخرى، أوضح مدير المركز الإعلامي للحالة الطارئة في جدة العميد محمد القرني أن وزارة المالية وافقت على التمديد لإسكان المتضررين وصرف الإعاشة لهم، مشيرا إلى أن تقدير تعويضات المنازل التي لم يتم تقديرها سيتم خلال الأيام المقبلة.

يذكر أن آلية المتابعة الإعلامية للأحداث شرقي جدة سوف تنقل ابتداء من صباح اليوم إلى إدارة الدفاع المدني في منطقة مكة المكرمة والتي ستتولى متابعة إصدار بياناتها اليومية.

الأسبوع المقبل وتشمل المتضررة منازلهم ومحالهم

إعلان أسماء مستحقي التعويضات في فاجعة جدة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعه12 فبراير 2010
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100212/Con20100212332477.htm

علمت «عكاظ» من مصادر مطلعة أن لجان وزارة الداخلية ستعلن الأسبوع المقبل، أسماء أصحاب التعويضات المتضررة منازلهم ومحالهم من سيول جدة، والتي ستصرف لهم في السادس من ربيع الأول المقبل. وفي السياق ذاته، كانت محافظة جدة أصدرت بيانا صحافيا أخيرا، أوضحت فيه أن رئيس لجان وزارة الداخلية الدكتور فيحان بن حمود العتيبي أفاد أن العقارات المقدرة وصل عددها عشرة آلاف و785 عقارا.

وأفاد البيان ذاته، أن اللجنة استلمت من لجان الحصر الأولية 11 ألفا و 500 عقار، إذ أمهل الذين لم يستكملوا وثائقهم مهلة أسبوع لاستكمالها، مشيرا إلى أن تقدير أضرار السيارات سيبدأ في السادس من الشهر المقبل.

من جهته، أكد ممثل وزارة المالية إبراهيم الدرويش في وقت سابق أن مقر الصرف سيكون في إدارة الدفاع المدني في حي الشرفية اعتبارا من السبت المقبل.

سكان المنتزهات يطالبون بمخطط جديد يجنبهم تكرار كارثة "سيل الأربعاء"

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 12 فبراير 2010
223582http://www.al-madina.com/node/

أنور السقاف – جدة تصوير : أحمد حجازي

فتح سكان حي «المنتزهات» جنوب شرق محافظة جدة ملف المطالبات مؤكدين ضرورة الإسراع بوضع مخطط جديد للحي يجنبهم تكرار كارثة سيل الأربعاء. وتضمنت قائمة المطالب الشكوى من تفاقم أوضاع البنية التحتية للحي، مشيرين إلى شح الخدمات الأساسية ومن ذلك الشوارع المهترئة وغير المسفلتة وانعدام شبكة التصريف الصحي وتصريف مياه الأمطار، علاوة على كثرة انتشار العمالة المخالفة لنظام الإقامة والعمل وانتهاءً بفداحة الأخطاء في التخطيط العمراني للحي بشكل عام.

مطالبات مهملة

يقول عبدالوكيل السلمي: شوارع الحي تفتقر إلى ابسط المتطلبات من ناحية السفلتة، مشيرا إلى أن هناك العديد من الشوارع الداخلية في الحي غير ممهدة ويعاني معها السكان بسبب تكسّر مساعدات سياراتهم التي خسروا عليها الغالي والثمين من مدخراتهم التي اقتطعوها من مصاريف يومهم، وقد توجهت وعدد من سكان الحي بخطابات لأمانة جدة ممثلة في بلدية أم السلم، ولكن هذه المطالبات لم تجد من يرعاها ويأخذها بعين الاعتبار.

«بيت جحا»

وبيّن عبدالعزيز ثابت انه بصدد التقدم للجهات المختصة من أجل المطالبة بسرعة حل الإشكاليات التي تنشأ في مدخل الحي الغربي، مشيرا إلى هناك الكثير من الفوضى والتخبط المروري عند الدوار الموجود في المدخل ، خصوصا في فترة الذروة أثناء الذهاب إلى المدارس والعودة منها، "ومن يشاهد الموقع يتوقع أن هناك حادثاً مرورياً لاقدر الله".

وأكد أن الاختناقات المرورية لا تتوقف عند المدخل فقط، بل هناك العديد من المواقع داخل الحي تعاني من ذات المشكلة، حتى ان بعض سائقي المركبات يضطرون لترك سياراتهم بعد ان يصابوا باليأس من الخروج بها عبر شوارع الحي التي يطلقون عليها «بيت جحا».وطالب بأن تشكل الجهات المختصة لجنة لتفقد الخدمات في الحي ، إضافة إلى تشكيل لجنة لمتابعة اللجنة الأولى.

مشكلة العمالة المخالفة

وتحدث محمد الغامدي عن مشكلة أخرى تتمثل في العمالة المخالفة لنظام الإقامة والعمل، مؤكداً أنها من اخطر السلبيات التي يعاني منها الحي، وطالب إدارة الجوازات بتكثيف جولاتها الميدانية للقبض على هذه العمالة التي تثير الكثير من المشاكل الأمنية والاجتماعية وتضايق السكان سواء المواطنين او المقيمين نظامياً، على أن يتم اخذ هذه الملاحظات بعين الاعتبار والاهتمام بالحي على اعتبار انه من اكبر أحياء جدة من حيث الكثافة السكانية والمعمارية.

عشوائية واضحة

وأخيراً يقول بكاس صالح القرني: حي المنتزهات من أقدم أحياء جدة، وقد تضاعفت السلبيات التي يعاني منها بعد أن هجم السيل على شوارعه، وقد فقدت في سيل الأربعاء أربعة أبناء هم كبرى بناتي عزيزة - 25 عاما ، وإخوانها (حسن، علي، وياسر) حيث هجمت علينا المياه داخل المنزل، وذلك بسبب سوء التخطيط العمراني في الحي وهبوط بعض الشوارع التي نفذت بعشوائية واضحة

المياه الوطنية تكرم 150 موظفا ساهموا في تخفيف آثار السيول بجدة

المصدر: جريدة الوطن السبت 29 صفر 1431 - 13 فبراير 2010 العدد 3424 - السنة العاشرة
0&groupID=136190&id=3424http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=

الرياض: واس

كرمت شركة المياه الوطنية 150 موظفاً من منسوبيها بوحدة أعمال مدينة جدة، نظير جهودهم المتميزة في الأعمال التي أسندت لهم خلال فترة السيول التى ضربت بعض أحياء جدة منذ حوالى 3 أشهر.

وقامت فرق العمل بمواكبة حالة الطوارئ القصوى، من خلال إعادة 600 توصيلة مياه منزلية، والاستجابة لأكثر من 4000 مكالمة للعملاء بشكل يومي والعمل على معالجتها، واستقبال 1500 عميل في مراكز الخدمة التابعة للشركة وكذلك تنظيف أكثر من 550 خزانا منزليا في المناطق المتضررة وتعقيمها.

كما نجحت في إصلاح 1000 حالة انكسار في الشبكات الأساسية والفرعية، وتوفير أكثر من 2000 صهريج ماء مجاناً لسكان المناطق المتضررة، والعمل على ردم الطرق في مختلف المواقع والتي تزيد عن 60 موقعاً بكميات دفان وصلت لأكثر من 3000 متر مكعب من الرمال، ومساندة أعمال الجهات الأخرى مثل أمانة مدينة جدة وغيرها من الجهات، كما قامت الشركة بتأمين العديد من الناقلات والمعدات لمساندة الأجهزة الأخرى في الأعمال البلدية والإسعافية وخدمة سكان الأحياء المتضررة، وتأمين أكثر من 2,976 صهريج صرف صحي لشفط مياه الأمطار، وتنظيف نفق جامعة الملك عبدالعزيز بشكل كامل، وكذلك نفق الملك عبدالله وسحب ما يزيد على 3,000 متر مكعب من المياه من خلال تأمين مضخات و 80 ناقلة للمياه وإنجاز ذلك خلال 60 ساعة من العمل المتواصل كجزء رئيس من المهام الرئيسية للمياه الوطنية، ودورها في برامج المسؤولية الاجتماعية، والعمل تحت مظلة التكامل والتنسيق في الأعمال الوطنية.

وأوضحت الشركة أن هذا التكريم جاء بعد أن استطاع طاقم شركة المياه الوطنية التعامل مع فترة السيول بشكل احترافي وسريع لمواكبة الأزمات بقطاع التشغيل والصيانة وضمن سياسة الشركة القائمة على تحفيز منسوبيها وتقدير الجهود المبذولة منهم، وذلك لتحقيق الهدف الذي تصبو إليه الشركة وهو الرقي بخدمة العميل وتحسين جودة الخدمة.

إنهاء إجراءات صرف المليون لأسر 95 شهيدا بسيول جدة

المصدر: جريدة المدينة السبت13 فبراير 2010
223944http://www.al-madina.com/node/

انتهى الدفاع المدني من اجراءات صرف تعويضات سيول جدة لأسر 95 شهيدا ضمن 113 شهيدا تم رفع اسمائهم لصرف التعويضات البالغة مليون ريال عن كل شهيد ، فيما يجرى البحث حاليا في الملاحظات التي وردت بشأن اوراق 18 شهيدا تم الرفع بأسمائهم عقب وقوع كارثة جدة في 8 ذو الحجة من العام الماضي. صرح بذلك مصدر مسؤول لـ ''المدينة''، وقال انه تم الرفع بأسماء الشهداء الـ 95 بعد الانتهاء من كافة الاجراءات الرسمية وذلك لتسليم ''شيك المليون'' لاسرة كل شهيد ، الا انه نفى ان يكون هناك موعد محدد لصرف تلك التعويضات لذوي الشهداء. من جهة اخرى قال عدد من ذوي الشهداء بسيول جدة انهم مازالوا ينتظرون استلام مبلغ التعويض. وقال عادل محمد : توفي ثلاثة من افراد اسرتي هم زوجتي وابنتي نادين 4 سنوات ونصف والجنين الذي كان في بطن زوجتي ستة اشهر حيث اكتشف الطبيب الشرعي وفاة الجنين اثناء اجراء تحاليل DNA، مضيفا: قمت باستكمال جميع الاجراءات التي طلبها الدفاع المدني من احضار صك حصر ورثة وتوكيل رسمي من جميع الورثة والتقارير الطبية وشهادة الوفاة للمتوفين والاوراق الرسية والثبوتية. واضاف: عندما سلمت جميع الاوارق طلب مني الانتظار وانه سيتم الاتصال بي عندما تأتي الموافقة على تسليم المبالغ التي امر بها خادم الحرمين الشريفين وأنا الان في انتظار اتصالهم.

اما مشهور العتيبي الذي فقد شقيقه وستة من افراد الاسرة فقال: تقدمت بجميع الاوراق الرسمية والطبية لوفاة شقيقي وزوجته وأولاده للجهات المختصة من اجل اكمال ملف التعويض المليون ريال الذي اعلن عنه ومنذ ذلك الوقت وانا انتظر . واضاف : راجعت الدفاع المدني ووزارة المالية والجهات المختصة للاستفسار عن موعد استلام التعويض ولكن الى الان لم احصل على رد شاف.

من جهته اوضح المستشار القانوني علي العقلا ان تعويض ذوي شهداء سيول جدة يكون بإثبات الحالة من قبل الجهات المختصة وتأكيد وفاته والعثور على جثته وفي حالة عدم العثور على الجثة وفقدانه بالسيول فلابد من الحصول على حكم شرعي من المحكمة المختصة لإثبات وفاة الشخص شرعا وبعد ذلك يحصل الورثة على صك حصر ورثة والحصول على المليون ريال مضيفا بأن هناك بعض الاوراق التي يجب ان يقدمها ذوو الشهداء للجهات المسؤولة من صك حصر الورثة والتقارير الطبية للوفاة وأوراق اخرى.

واضاف ان وزارة المالية لم تفصح عن التسمية القانونية للمبلغ هل هو دية ام مساعدة ام تعويض وفي كل حالة من الحالات السابقة هناك حكم قانوني وشرعي لكل حالة فإن كان تعويضا يسقط حق الورثة في المطالبة بأي تعويض اخر سوى المليون ريال المستملة كتعويض عن وفاة مورثهم وإن كان دية فيقسم المبلغ قسمة شرعيا للورثة وإن كان مساعدة لذوي المتوفي فيحصل عليه من كان المتوفى عائلهم كالزوجة والاولاد دون بقية الورثة.

التويجري: إحباط 7 آلاف محاولة احتيال على تعويضات السيول

المصدر: جريدة المدينة السبت13 فبراير 2010
223941http://www.al-madina.com/node/

اعلن الفريق سعد التو يجري مدير عام الدفاع المدني عن احباط 7 آلاف محاولة احتيال للحصول على تعويضات السيول في بحرة وحدها . وقال لـ ''المدينة'' ان عدادات المنازل هي التي كشفت هؤلاء المحتالين من خلال تقدم عدد من الاشخاص على عداد منزل واحد الا ان الحاسب الالي المدون عليه اسم الشخص حال دون تمرير هذه المغالطات. وكشف عن ارتفاع عدد المحتالين الذين يتم مطاردتهم من 2100 الى 3100 أسرة تسلمت معونات مالية مثلت الدفعة الاولى والدفعة الثانية والبعض منهم حصل على السكن في بداية كارثة سيول جدة الا أنهم بعد ذلك لم يستكملوا إجراءات التثبت من وضعهم وحقيقة ماتعرضوا له .

واضاف ان الوضع كان يتطلب الإسراع في تأمين الاسكان والمعونات بأسرع وقت لتنفيذ التوجيهات الكريمة القاضية بسرعة تأمين السكن والمعونات لجميع المتضررين ما ادى الى قيام الدفاع المدني بسرعة صرف المعونات والاسكان ، وعندما رغب الدفاع المدني في استكمال الإجراءات والتأكد من حقيقة وضعهم لم يراجع احد منهم ولم نجد تجاوبا بالرغم من الاتصالات بهم .. لافتا الى ان هذه هي الفرصة الاخيرة لهم لإكمال اجراءاتهم و ''الا سوف نضطر آسفين الى الرفع الى مقام الامارة لتطبيق الاجراءات النظامية والعقوبات حيال تورط بالتزوير او التضليل على المحققين'' .

واشار الى ان هناك عقوبات صارمة لدى الجهات المختصة تتمثل في السجن والغرامات وقد تصل الى فصل الموظف من عمله ، إضافة الى استرجاع ماحصل عليه دون وجه حق لقاء السكن والمعونات . واعرب عن اسفه لمثل هذه التصرفات التي لاتتماشى مع تعاليم ديننا الحنيف ولا مع توجيهات القيادة الحكيمة والمواطن الصادق .

ورصد التويجري لـ ''المدينة'' عددا من اساليب التضليل والاحتيال فقد ابلغ مواطن عن فقد امه وابنه في سيول جدة ثم عاد وابلغ انه تم العثور على جثة والدته في شارع جاك بجدة ونقلها الى مستشفى الملك فهد ولم يتم تسجيلها حسب ادعائه .

وقال انه اخذها الى احدى القرى ودفنها هناك .. ويدعي ان الابن لازال مفقودا وامام تضارب اقواله وتصرفاته لدى المحققين وتضليلهم للحصول على مليوني ريال . ولتوفر الشكوك والريبة في وضعه تم احالته الى محافظ جدة الذي وجه بالتحقيق مع المواطن وتبين من اجراءات التحقيق ان والدته متوفاة منذ عامين بمرض سرطاني .. وابنه حي يرزق وقال : ان هذه الظاهرة غير الصحية والتي استغرقت جهدا ووقتا من الجهات المختصة للتضليل على المحققين ولكن فطنة رجال الامن حالت دون تحقيق هذه المآرب الدنيئة.

واكد انه سيتم الاعلان عن اسماء كل من حاول التضليل او التزوير او استغلال الموقف بطرق غير صحيحة وسوف يتعرض للمساءلة والتحقيق من قبل الجهات المختصة وتطبيق ماتنص عليه الأنظمة بحقه ، لافتا الى انه تم ضبط اكثر من 7 آلاف حالة في بحرة محتالة قبل ان يتم تعويضهم . وكشف ذلك من خلال عدادات المنازل حيث ان البعض عمد الى التقديم بتضرر منازلهم من خلال تقدم عدد من الاشخاص على عداد منزل واحد ولكن الحاسب الآلي المدون عليه اسم الشخص حال دون تمرير هذه المغالطات . واشار الى انه تم تقديم المساعدات والإسكان لاكثر من 31100 شخص يمثلون 8838 اسرة وهم الذين استفادوا من مساعدات الدفعة الاولى سكنا وايواء ومساعدات ،اما الدفعة الثانية فقد شملت 5686 اسرة والثالثة 3510 اسرة ويتناقص العدد بعد التصحيح وانتهاء اجراءات البعض منهم واعادتهم الى منازلهم واشار انه تم تمديد فترة الدفعة الثالثة الى 3/10 لاستكمال اجراءات الصرف بينما تبدأ الدفعة الرابعة في 3/11 ويستفيد منها 610اسرة وهذه الدفعة تشمل الذين مساكنهم غير صالحة او اثاثهم لم يؤمن.

واكد انه تم صرف اكثر من 60 مليون ريال مقابل تأمين الاعاشة والمساعدات خلاف ايجارات عمائر الشقق المفروشة التي تقدر بعشرات الملايين ، واوضح ان عدد المتوفين 123 تم تسليم 114 جثة لذويهم منهم 60 سعوديا وهناك 7 جثث مجهولة تم التعرف مؤخرا منها على حالتين والبقية لم تطابق علما ان المتبقي في ثلاجات الاموات 9 جثث وان المفقودين يقدرون بحوالى 30 شخصا ومرجح تقلص هذا العدد .

واعرب الفريق التويجري عن استيائه من تسرع بعض وسائل الاعلام والمبالغة في التطرق الى ان المفقودين تجاوز 11 الفا وهي معلومة مختلقة تماما مما ادى ببعض المنظمات الدولية الى الاستفسار عن هذا الامر الذي كان عاريا من الصحة ، لافتا الى ان كافة اللجان عملت على مدار الساعة من اجل انهاء كافة الاجراءات منوها بالتوجيهات السديدة من القيادة الرشيدة التي حرصت على تقديم افضل الخدمات وبشكل سريع .

الانتهاء من حصر أضرار السيول في جدة

المصدر: جريدة المدينة السبت13 فبراير 2010
223943http://www.al-madina.com/node/

تنفيذا لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهد الامين وسمو النائب الثاني فقد انتهت اللجان من حصر كافة الاضرار في محافظة جدة. صرح بذلك الفريق سعد بن عبدالله التويجري مدير عام الدفاع المدني بمنطقة مكة المكرمة لافتا ان القيادة الرشيدة كانت تتابع وتوجّه أولا بأول منذ وقوع الحدث وحتى الانتهاء من حصر الاضرار من اجل تقديم افضل الخدمات للمتضررين من السيول .

واضاف: إن صاحب السمو الملكي الامير خالد الفيصل بن عبدالعزيز امير منطقة مكة المكرمة رئيس لجنة الدفاع المدني بالمنطقة كان حريصا على متابعة الاوضاع اولًا بأول من اجل العمل على راحة المتضررين ،مؤكدا ان كافة الاجهزة كانت تعمل وفقا لتوجيهات ولاة الامر حفظهم الله تعالى ،منوها في الوقت نفسه الى الدعم اللامحدود من القيادة الرشيدة في سبيل تجاوز آثار كارثة سيول جدة .

تجدر الاشارة الى ان الدفاع المدني المدني من الاجهزة المتمكنة التي استطاعت التعامل بحرفية تامة مع كارثة سيول جدة بالرغم ان الحدث وقع اثناء موسم الحج وقام الدفاع المدني بجهود كبيرة برا وجوًا لانقاذ واسعاف المتضررين من سيول جدة ،كما استطاع ايواء كافة الاسر المتضررة في وقت وجيز وعمل الدفاع المدني منذ وقوع الحدث على تكوين فرق عمل ميدانية تكونت من آلاف الضباط والافراد بالاضافة الى مشاركة الجهات الاخرى ذات العلاقة .

الدفاع المدني تؤكد أن بيئة الأحياء المتضررة مؤهلة لعودة السكان

المصدر: جريدة الحياة السبت13 فبراير 2010
108374http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

أكدت مديرية الدفاع المدني في جدة أن البيئة الخارجية لجميع الأحياء المتضررة من كارثة السيول «مؤهلة»، ولا يوجد بها ما يمنع عودة المواطنين والمقيمين لمنازلهم في حال تجهيزها.

وأوضحت مديرية الدفاع المدني» في تقرير بعثت به إلى المحافظة رداً على طلبها الإفادة حول أوضاع البيئة الخارجية للمناطق المنكوبة، أنه لا يوجد ما يمنع من استئناف العملية التعليمية في المدارس المتضررة، التي أعيد تأهيلها من قبل إدارتي التربية والتعليم للبنين والبنات.

وأفادت أنه لا يوجد ما يمنع عودة المرافق الخدمية التي أعيد تأهيلها إلى مواقعها ومزاولة نشاطها، لافتة إلى رغبة اللجان بإكمال الخدمات بتعميد الجهات المختصة بالتأكد من نظافة وتعقيم خزانات المياه قبل استخدامها.

وطالبت في تقريرها من الأمانة بالتأكيد على الاشتراطات الصحية للمرافق الخدمية كافة، بما فيها خزانات مياه المحال التجارية من مطاعم وبوفيهات وما شابهها.

وأوضح المدير العام للدفاع المدني في محافظة جدة العميد عبدالله جداوي لـ«الحياة» أن الأمانة أرسلت التقارير النهائية المتعلقة بالتيقن من نظافة وسلامة خزانات المياه والمحال التجارية من مطاعم وبوفيهات وورش وغيرها، مشيراً إلى أن الأمانة فحصت عينات عشوائية لـ65 موقعاً في الأحياء المتضررة، ولم تتجاوز المواقع غير الصالحة للاستخدام الآدمي سوى ثلاث عينات عشوائية.

وذكر أن خزانات المياه والمحال التجارية المتضررة وغير الصالحة للاستمرار، تدخل في نظام التعويضات وعلى الدفاع المدني والمالية الالتزام بتعويضهم.

وكانت محافظة جدة طلبت من مديرية الدفاع المدني في جدة عبر برقية عاجلة (حصلت » الحياة» على نسخة منها)، بالإفادة حول أوضاع البيئة الخارجية للمناطق المتضررة، ومدى إمكان عودة السكان إليها، من خلال حال الشوارع والطرقات وقدرة المرافق الخدمية والحكومية على تقديم خدماتها للسكان.

جداوي : الأمير مشعل وجه بتمديد سكن المتضررين بالمفروشة أسبوعين

المصدر: جريدة المدينة الاحد14 فبراير 2010
224200http://www.al-madina.com/node/

أوضح مدير الدفاع المدني العميد عبدالله جداوي انه صدرت موافقة صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبد العزيز محافظ محافظة جدة على تمديد السكن في الشقق المفروشة للمتضررين في المرحلة الثالثة والرابعة وذلك لمدة اسبوعين حتى تاريخ 1431/03/10هـ وقابلة للتمديد. مضيفا كما وجه سموه الكريم بصرف بدل إعاشة لمن مدد لهم السكن في الشقق المفروشة خلال فترة التمديد .هذا وقد بلغ عدد الأسر التي تسكن الشقق المفروشة (1821) أسرة .

كارثة جدة:اللجان تدعو 715 متضرراً ... وتقدر 9900 مركبة

المصدر: جريدة الحياة الاحد14 فبراير 2010
108747http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

أعلن رئيس لجان تقدير الأضرار في كارثة جدة الدكتور فيحان العتيبي، أن الخميس المقبل آخر مهلة حددتها اللجنة لاستقبال أصحاب أكثر من 715 منزلاً متضرراً لم يتجاوبوا مع اتصالات اللجان المتكررة على مدى الأسبوعين الماضيين، مشيراً إلى أنه بعد ذلك سيُعد تقرير كامل بأعداد هؤلاء الأشخاص وكذلك أعداد منازلهم، ويرفع إلى محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد .

وأوضح الدكتور العتيبي لـ «الحياة» أن تقدير المركبات المتضررة التي بلغ عددها وفق إحصاء أولي 9900 سيارة سيبدأ السبت المقبل، ملمحاً إلى أنه جرى وضع المركبات المتضررة من السيول في 19 حوشاً خصصتها اللجان المختصة حتى يتعرف أصحاب تلك المركبات على مركباتهم بسهولة ويسر.

وكشف أن التعويضات لا تشمل مركبات التأمين الشامل، والمركبات المنصوصة بعقد » المنتهية بالتمليك»، موضحاً أن تعويضات المركبات ستصرف بمبالغ نقدية وليس كما ذكر البعض بأنها ستكون من طريق صرف مركبات جديدة.

و بيّن أن المعيار الحقيقي في عملية حصر المركبات المتضررة هو تقرير الدفاع المدني بحكم اختصاصه وكذلك وقوفه على الأضرار الناجمة وحجم الضرر الذي صاحب المركبة .

وأكد أن بداية صرف التعويضات للمنازل ستبدأ رسمياً السبت المقبل، بعد أن استكملت اللجنة حصر المنازل المتضررة كافة، خلال الزيارات الميدانية المتواصلة التي نفذت أخيراً، وكذلك بعد التواصل المباشر مع أصحاب تلك المنازل، نافياً أن تكون لجنة تقدير الأضرار تأخرت في عملية رصد المنازل المتضررة.

ولفت إلى أن اللجنة كانت تعمل وفق خطط علمية مدروسة من وزارة الداخلية، وتسير وفق الأنظمة والقوانين المتبعة في مثل هذه الأمور، وفق توجيات المسؤولين.

بدوره، أوضح مدير إدارة الدفاع المدني في محافظة جدة العميد عبدالله جداوي لـ » الحياة» أن إدارته أعلنت حال الاستنفار لمواجهة أي طارئ قد يحدث، نتيجة هطول الأمطار التي شاهدتها أجزاء من محافظة جدة، والمتزامنه مع تحذيرات مصلحة الأرصاد حول توقعات باستمرار تقلبات الطقس وفرص هطول أمطار أخرى.

وذكر العميد جداوي أن البلاغات التي تلقتها غرفة العمليات كانت عبارة عن ماسات كهربائية بسيطة، لم ينتج منها أي أضرار. مشيراً إلى أن فرقاً من الدفاع المدني تمركزت في مجاري الأودية والسيول الواقعة شرق المحافظة.

منظمة حقوقية : تصوير الجسم بالمطارات البريطانية ربما ينتهك قوانين حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 1431-03-03هـ الموافق 2010-02-17م العدد 13396 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13396&P=2&G=2

الوكالات – لندن

قالت منظمة حقوقية في بريطانيا امس الثلاثاء ان استخدام أجهزة التصوير الضوئي لكامل الجسم في المطارات البريطانية ربما ينتهك قوانين حقوق الانسان.والتقنية الجديدة جرى استحداثها على عجل في مطار هيثرو بلندن ومطار مانشستر في شمال انجلترا بعد محاولة فاشلة لتفجير طائرة ركاب امريكية اثناء رحلة من امستردام الى ديترويت في 25 ديسمبر الماضي.

وزعم ان النيجيري عمر الفاروق عبد المطلب المشتبه به في محاولة التفجير صعد الى الطائرة حاملا متفجرات مخبأة في ملابسه الداخلية.

وقال خبراء ان اجهزة التصوير الضوئي لكامل الجسم التي تخترق الملابس لاظهار صورة للجسم بأكمله ربما أمكنها كشف تلك المتفجرات.

وقال نشطاء حقوقيون انهم يخشون ان هذه الاجهزة تشكل اعتداء على الخصوصية وانها قد تستهدف المسافرين المسلمين بشكل خاص.

وقالت لجنة المساواة وحقوق الانسان: ان اجهزة التصوير الضوئي للجسم ربما تنتهك قوانين التمييز والخصوصية وان لديها «شكوكا جدية بأن قرار توسيع استخدام هذه التقنية في جميع مطارات المملكة المتحدة يتماشى مع القانون.«

وفي رسالة الي وزير النقل أندرو أدونيس عبرت اللجنة عن القلق «من الغياب الواضح لضمانات تكفل تشغيل اجهزة المسح الضوئي للجسم بطريقة قانونية وعادلة ولا تنطوي على تمييز.«

وقالت وزارة النقل انها ملتزمة بضمان ان يكون استخدام جميع الاجراءات الامنية بطريقة قانونية ومتناسبة ولا تنطوي على تمييز.

واضافت ان «من الواضح تماما ان اولئك الركاب الذين يجري اختيارهم بشكل عشوائي للتصوير الضوئي لن يختاروا وفقا لاي خصائص شخصية» وانها نشرت مدونة ممارسة مؤقتة تعالج المخاوف بشأن الخصوصية .

الزعابي: الإمارات تقدر جهود العراق لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء ،2010/02/17
http://www.alkhaleej.ae/portal/cfb4c897-94e7-472c-84b8-33ba38bb419e.aspx

عبر عبيد سالم الزعابي المندوب الدائم لدولة الامارات لدى الأمم المتحدة في جنيف عن الارتياح إزاء جهود جمهورية العراق الصادقة، الرامية إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان والعمل على تعزيزها .
وقال الزعابي خلال القائه كلمة الدولة أمس أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في إطار الاستعراض الدوري الشامل الخاص بحالة حقوق الإنسان في العراق ان هذا التوجه تجسد من خلال تأسيس وزارة لحقوق الإنسان مع دعم كفاءتها وقدراتها في مجالات الرقابة والحماية، وكذلك من خلال تأسيس المعهد الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة متكاملة تشرف على تنفيذ وتفعيل خطط التربية في هذا المجال، فضلا عن إنشاء المفوضية العليا لحقوق الإنسان باعتبارها مؤسسة وطنية مستقلة لتعزيز احترام حقوق الإنسان، وحمايتها . وعبر عن تقدير دولة الإمارات لجهود جمهورية العراق نحو تعزيز تعاونها مع مختلف آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان .

الكويت: الإرهاب التحدي الأكبر أمام العراق

المصدر: جريدة القبس الاربعاء 17 فبراير 2010 ،04 ربيع الأول 1431 ، العدد 13191
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=578166

جنيف - كونا –
أشادت الكويت أمس بالجهود التي يبذلها العراق لتعزيز الحريات الأساسية، وحماية حقوق الإنسان التي تجسد تطلعات شعبه الهادفة الى تصفية إرث انتهاكات حقوق الإنسان التي مورست ضده خلال فترة حكم النظام العراقي السابق.
جاء ذلك في كلمة وفد الكويت لدى الأمم المتحدة في جنيف التي ألقاها السكرتير الأول طلال خالد المطيري أمام الفريق العامل المعني بالمراجعة الدورية الشاملة للتقرير الوطني لحقوق الإنسان في العراق.
وأكد المطيري أن الكويت تعد ان اعتماد العراق دستور 2005 كرس مرحلة جديدة ومضيئة في تاريخه، معتبرا ان إنشاء وزارة معنية بحقوق الإنسان في العراق خطوة تعرب عن رغبة حقيقية في العمل على تعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان من أجل تحقيق التقدم والرفاه للجميع.ولفت إلى «أن العراق والكويت عانا من حقبة مريرة مليئة بالانتهاكات الإنسانية التي ارتكبها النظام البائد في العراق»، مذكرا بأن العراق عاش لسنوات طويلة تحت وطأة أنظمة حكم دكتاتورية مختلفة مارست أساليب العنف خارج اطار القضاء وشهدت هذه الفترات أبشع ممارسات جرائم الاعتقال والتعذيب والإعدام من دون محاكمة.وأضاف ان الكويت تقدر الجهود التي تبذلها الحكومة العراقية لنشر ثقافة حقوق الإنسان والتربية لتكون أساسا لاحترام كرامة الإنسان.وأشاد المطيري باعتماد العراق القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ضمن النظام القضائي المحلي وإدراج الوعي بحقوق الإنسان ضمن المناهج التعليمية بما يسهم في تعزيز سيادة القانون. وكانت وزيرة حقوق الإنسان العراقية وجدان سالم قدمت تقرير بلادها لآلية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، والذي شدد على ان التحول الى الديموقراطية يتعين أن يستند وبثبات الى مبدأ احترام حقوق الإنسان في كل المراحل الحالية والقادمة.وأشار المطيري إلى أن التقرير المذكور سلط الضوء على التحديات الإنسانية التي يواجهها العراق في مجال حقوق الإنسان، لا سيما التحدي الخاص بمكافحة الارهاب الذي طال المدنيين من الأطفال والنساء، حيث قدر عدد ضحايا العمليات التخريبية قرابة 85 ألفا خلال الفترة 2004 - 2008.
وشدد على أهمية «التزام العراق بالقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي والاستمرار في جهوده لمكافحة الإرهاب حتى يتوافر الأمن والاستقرار فيه وحتى يتسنى لأبنائه المهجرين العودة للمساهمة في مسيرة بناء بلدهم».

إبراهيم العابد يشيد بدور جمعية الصحافيين في التعريف بالقانون الدولي الإنساني

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 2010/02/17
http://www.alkhaleej.ae/portal/94773ead-63b1-4bab-b30c-6e832d27a017.aspx

أبوظبي "الخليج":
افتتح إبراهيم العابد مدير عام المجلس الوطني للإعلام ورشة عمل القانون الدولي الإنساني والإعلام والتي تنظمها جمعية الصحافيين بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والتي تستمر لمدة يومين في فندق الشنغريلا بأبوظبي، بمشاركة 35 صحافياً وصحافية من مختلف المؤسسات الصحافية والإعلامية بالدولة .
أكد العابد في كلمة له بهذه المناسبة أهمية ورش العمل التي تتناول القانون، الدور الإنساني والإعلام، منوهاً بأنها فرصة لإثارة الحوار وإلقاء الضوء على المشاكل والتحديات التي تواجه الإعلام أثناء الكوارث الإنسانية والنزاعات الحربية .
وأشاد بدور جمعية الصحافيين في التعريف بالقانون الدولي الإنساني ودعوة الصحافيين للإلمام بملامح العمل الصحافي في ظل النزاعات والحروب والكوارث، مشيراً إلى أن الحضور الكبير من قبل الصحافيين يؤكد اهتمام المؤسسات الإعلامية بالدولة بهذا الموضوع .
وأشار في كلمته بحضور محمد يوسف رئيس جمعية الصحافيين ومؤيد كلابي نائب المفوض الإقليمي للجنة الدولية للصليب الأحمر وعبدالرحمن الطنيجي مدير إدارة الإعلام بالهلال الأحمر ومنى بوسمرة أمين السر العام لجمعية الصحافيين، إلى أن العمل الإنساني من قبل أبناء الإمارات يتم بصورة تلقائية وعفوية من خلال مد يد العون والمساعدة للمحتاجين أينما كانوا، لافتاً إلى أن أقرب مثال كان في هايتي التي أصيبت بزلزال مدمر مؤخراً .
وأشار إلى أن المحاور التي تطرحها ورشة العمل والتي تدور حول القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني ومبادئه وحماية الصحافيين في وقت الحروب والعلاقة بين القانون الدولي الإنساني والشريعة الاسلامية، مضيفاً أنها من المواضيع المهمة التي يجب الإلمام بها من قبل الإعلاميين والصحافيين في أوقات الحروب والكوارث .
و قال محمد يوسف إن هذه الورشة هي مقدمة لشراكة مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الإماراتي، وستكون هنالك العديد من الورش للصحافيين داخل الدولة وعلى المستوى الإقليمي، من أجل تعريف الإعلامين بمبادئ القانون الدولي الإنساني وتعريفهم بحقوقهم والتزاماتهم أثناء تواجدهم في مناطق النزاعات والكوارث .
وأوضح مؤيد كلابي أن هذه الورشة تعتبر الأولى من نوعها التي تقام في دولة الإمارات وبالتعاون مع جمعية الصحافيين شاكراً للإعداد والتنظيم والحضور المتميز والتنوع، وأيضاً بمشاركة هيئة الهلال الأحمر الإماراتي والمساندة في تنظيم هذه الورشة، وأكد ضرورة تواجد الإعلاميين في جميع الأزمات الإنسانية من حروب وكوارث مما يجعله كفاعل رئيسي عند حدوث الأزمات الإنسانية .
وقال سوف تبحث الورشة خلال اليومين تاريخ وهيكلة الحركة الإنسانية وتبين الجوانب المختلفة، وأنه من الضروري على أي إعلامي أن يتعرف إليها، كما تنظر الورشة أيضاً دور الإعلاميين في القانون الدولي الإنساني ومسؤولياتهم وطرق ووسائل حمايتهم عند تواجدهم خلال النزاعات المسلحة .
وثمّن عبدالرحمن الطنيجي الشراكة بين الهلال الأحمر الإماراتي والإعلاميين، الذين دأبوا على التعاون مع الجهات المختصة في الشأن الإنساني وأشاد بالدور الذي لعبته جمعية الصحافيين في الدولة من خلال مبادرتها مع أطراف العمل الإنساني من أجل عقد ورشة العمل .
وقال بتوجيهات من سمو الشيخ حمدان بن زايد آل نهيان ممثل الحاكم في المنطقة الغربية رئيس الهيئة، تم تشكل لجنة وطنية عليا لنشر القانون الدولي الإنساني، تضم في عضويتها أساتذة قانون دولي وأكاديميين وإعلاميين من الهلال الأحمر .

و قال إننا في الهيئة نعمل على بناء وتطوير مفهوم الإعلام الإنساني بالشراكة مع وسائل الإعلام المختلفة، ولعل ورشة العمل هذه خطوة طيبة على الطريق .
وتناول فؤاد بوابة المدير الإقليمي للإعلام باللجنة الدولية للصليب الأحمر في الجلسة الأولى، علاقة اللجنة الدولية بوسائل الإعلام من حيث تواجد كل منهما في مناطق النزاع لصالح الأمور الإنسانية والتي تخص ضحايا النزاعات المسلحة، مبيناً أهمية الإعلام في تغطية القضايا الإنسانية التي يتعرض لها هؤلاء الضحايا نتيجة للنزاعات والتي قد تسهم في إثارة حشد ودعم دولي لصالح المتضررين من النزاعات .
وتحدث إسماعيل برهان المستشار القانوني للجنة الإقليمية للصليب الأحمر الدولي عن القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني ومبادئه من حيث الضرورة العسكرية والتمييز والتناسب .

فوز د . الركن برئاسة مجلس إدارتها

جمعية الحقوقيين تناقش مشاكل المقر والدعم المادي

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء ،2010/02/17
http://www.alkhaleej.ae/portal/e560559c-829a-4621-82b5-21fb85fc64a6.aspx

الشارقة - جيهان شعيب:
بواقع 39 صوتا، عن مجمل اصوات حضور اجتماع العمومية العادية لجمعية الحقوقيين في الشارقة، الذين بلغ عددهم 42 صوتاً، فاز الدكتور محمد عبدالله الركن برئاسة مجلس ادارة الجمعية في دورتها الجديدة الحالية.
حصل محمد صقر الزعابي علي 36 صوتا، ليصبح نائبا له، ومن ثم حاز علي سعيد محمد الكندي على 31 صوتا، ليصبح امين السر العام، وعدد الاصوات ذاتها حصل عليها الدكتور محمد علي المنصوري ليترأس لجنة حقوق الانسان، وعلى 27 صوتا حصل محمد عبد الرزاق الصديق الذي ترأس لجنة البحوث والدراسات واللجنة الشرعية، ومقابل 23 صوتا حصل عليها عادل محمد علي الحبسي اصبح امينا للصندوق، اما محمد سالم الضنحاني فأصبح رئيسا للهيئة الادارية لفرع الجمعية في الفجيرة .
ولعدم اكتمال النصاب القانوني لعقد جمعية عمومية غير عادية كما كان مقررا، لمناقشة زيادة عدد اعضاء مجلس الادارة من 7- 11 عضوا، وزيادة فترة مزاولة مجلس الادارة لمهامه من عامين الى ثلاثة اعوام، فقد تأجلت العمومية غير العادية، لتكرم الجمعية في مستهل اجتماعها العادي عددا من اعضائها، وهم الدكتور محمد عبدالله الركن، والدكتور احمد بوعتابة الزعابي، وعبد الحميد على الكميتي، وعلي محمد بن تميم، وسحر عدنان رمان، وسارة هزيم الشامسي .
في بداية الاجتماع تم التصديق على محضر الجمعية الماضي رقم ،28 ومن ثم تم استعراض ما أنجزه مجلس الإدارة السابق خلال فترة توليه العمل، حيث حقق زيادة إجمالية في عدد البرامج والأنشطة المختلفة بلغت 65 برنامجاً، وأيضاً حقق زيادة إجمالية في إيرادات الجمعية المالية بلغت 209،937 درهم، بنسبة زيادة 24% عن الدورة السابقة، حيث بلغت الايرادات ولأول مرة في تاريخ الجمعية 1،063،115 مليون درهم، فضلاً عن قيام لجنة التشريعات بزيادة إصدارات الجمعية القانونية، وإعادة صفها وتحديثها، وقد زادت إصدارات الجمعية في دورتها الماضية بنسبة 125%، علاوة على تنظيم العديد من الفعاليات والبرامج والمشاركات ذات الصلة داخلياً وخارجياً، والتي بلغت 39 مشاركة، بنسبة زيادة 290% عن الدورة السابقة لها، والى غيرها .
عقب ذلك تم استعراض التقرير الاداري للجمعية، تبعه فتح باب النقاش، فقال القاضي عبيد ابراهيم ان الجمعية تستحق مقرا داخل المدينة يتناسب مع مكانتها وانشطتها والفعاليات التي تنظمها، لتصبح فاعلة بشكل اكبر في نشر الثقافة القانونية .
فرد محمد صقر الزعابي بأن حكومة الشارقة وعدت خيرا بايجاد مقار للجمعيات التي انتقلت من القصباء، آملا من مجلس ادارة الجمعية الجديد التواصل مع الجهات المعنية لتحقيق ذلك .
واشار الدكتور الركن الى ان مشاركات الجمعية على المستوين الخليجي والعربي ليست كثيرة، متسائلا عن السبب في ذلك وهل يعود لقصور مادي، ام لضعف الدعوات التي توجه للجمعية .

فأوضح محمد صقر الزعابي ان وزارة الشؤون قد تكون مقصرة في هذا الامر لتشددها في امور لايجب التشدد فيها، متمنيا الوصول الى حل وسط معها في فتح باب المشاركات للجمعية في الفعاليات المختلفة خارج الدولة، وايضا اتاحة الفرصة لها للانضمام الى النقابات والمنظمات .
وطالب احد الحضور وزارة الشؤون الاجتماعية بزيادة نصاب الجمعية من الاعانة المادية السنوية التي تخصص للجمعيات ذات النفع العام، وفتح المجال لها للتواصل الدولي مع المؤسسات المماثلة، فابدى الزعابي ترحيبه بالمطالبة مؤكدا انه سيتم ادراجها ضمن التوصيات، ليتابعها مجلس ادارة الجمعية الجديد .
وسأل د . محمد الركن عن الخطوات التي قامت بها الجمعية تجاه قانون المحاماة، مقترحا رفع برقية الى صاحب السمو حاكم الشارقة لدعم سموه للجمعية، والى صاحب السمو حاكم الفجيرة لاحتضان سموه لمقر فرع الجمعية في الفجيرة .
فقالت عائشة الطنيجي ان الجمعية قدمت مقترحات مكتوبة حول القانون، ورفعتها الى الجهات المعنية، لكنها لم تتلق منها رداً الى الآن .

شيخة الغانم: المطلوب حل نهائي لأزمة البدون

المصدر: جريدة القبس الاربعاء 17 فبراير 2010 ،04 ربيع الأول 1431 ، العدد 13191
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=577825

طالبت الناشطة السياسية شيخة الغانم بحل نهائي لأزمة البدون وإغلاق هذا الملف بقرارات حاسمة.
وقالت الغانم في تصريح صحفي إن إحالة ملف البدون إلى المجلس الأعلى للتخطيط لن يوجد حلولاً ناجعة له. فهذه القضية لن تحل إلا عندما تتخذ جملة من القرارات الصارمة التي تعمل على نقل هذه الفئة بالكامل إلى الحدود الكويتية موزعين حسب جنسياتهم.
وشددت على وجوب أن تكون حلول هذه المشكلة متنوعة ما بين الحلول النظرية والعملية والميدانية حتى تحل نهائياً ويغلق هذا الملف إلى غير رجعة. مشيرة إلى ان مجرد الحديث عن الحقوق المدنية لهؤلاء لن ينهي المشكلة بل على العكس تماماً سيزيدها تشابكاً وتعقيداً، لأن خطورتها تكمن في استمرارية فتح هذا الملف، مؤكدة ان من أهم الأسباب الرئيسية لعدم تطبيق القانون في الكويت وجود هذه الفئة المخالفة للقانون ورغم ذلك لم يتخذ ضدها أي عقاب رادع.
وأضافت إذا تم ذلك فالكل سيحترم القانون ولن يتساوى المجرم مع غير المجرم لأن السجن وقتها سيكون للمجرمين والحرية لغير المجرمين.
وحذرت الغانم من خطورة التدخل غير المبرر في قضية الجنسية معتبرة انها أمر سيادي لا يجوز بأي حال من الأحوال الخوض فيه سواء من قبل جمعيات حقوق الإنسان أو من قبل بعض النواب أو أي فرد كائنا من كان. لافتة الى ان الجنسية خط أحمر يخص الكويت وحدها مشددة على وجوب أن يكون هذا الأمر بعيداً تماماً عن حساب المصالح.